



جامعة ابن خلدون - تيارت -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: إدارة مالية

في شعبة: علوم التسيير

آلية اتخاذ قرار لدعم تمويل مشاريع المؤسسات الناشئة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

الأستاذ المشرف:

أ. مسري الجيلالي

إعداد الطالبتين:

- بوزوينة سارة

- بوزوينة صبرينة

لجنة المناقشة:

أمام لجنة المناقشة المكونة من

رئيسا	أستاذ محاضر - ب -	بن صوشة ثامر
مقررا	أستاذ مساعد - أ -	مسري الجيلالي
مناقشا	أستاذ محاضر - ب -	زيتوني هوارية
مناقشا	أستاذ محاضر - ب -	بن قطيب علي

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2021/09/11

السنة الجامعية: 2021/2020

لې كل من فتح مزكرتنا من بعدنا

فسري ثمره جهونا





شكر وتقدير

اللهم إني أسئلك إيمانا دائما، وقلبا خاشعا، وعلما نافعا ويقينا صادقا ودينا قيما،
وأسألك تمام العافية، وأسألك الشكر على العافية، وأسألك الغنى عن الناس يا رب
العالمين.

نشكره ونحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه للذي خلقنا وشق سمعنا وبصرنا وصلى
الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

نتوجه بالشكر وتقديرا و عرفانا للفاضل الأستاذ الدكتور مسري الجيلالي المشرف على
رسالتنا على كل ما قدمه من نصح وتوجيه وإرشاد وسعة صدره وصبره الطويل
معنا من أجل إثرا هذا العمل، ونسأل الله أن يجزيه خير الجزاء.

كما نتقدم بالشكر والامتنان للأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة الموقرة.

ولا يفوتنا أن نشكر كافة إطارات وعمال وكالة ANSEJ، وصاحبة المشروع لعرج
ميمونة على تزويدنا بالمعلومات كما نتمنى لها التوفيق والنجاح.

وإلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من بعيد أو بعيد.

إهداء

إلى من قال فيهما عز وجل "وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي
ارحمهما كما ربياني صغيراً"

بعدما رسنا سفينة هذا البحث على شواطئ الختام لا يسعنا إلا أن نهدي ثمرة جهدنا
المتواضع إلى التي عجز عن وصف مآثرها نحونا، إلى المرأة التي غمرتنا حبا وحنانا
إلى حكاية العمر، إلى التي لا ندري بأي كلام نقابلها أ بكلام يسكن في الأرض أم في
السماء
أما الغالية.

نهدي ثمرة جهدنا إلى ذلك الشخص الذي لم يبخل علينا يوما بروحه وماله، إلى الشخص
الذي يسعى لسعادتنا وفرحنا رمز الأبوة أبنا الغالي.

النجاح في طياته الكثير من الصعوبات، المشقة والتعب اليوم نقطف ثمرتنا والحمد لله
نهدي تخرجنا إلى ما تسري في عروقنا دمائهم، إلى ما نحمل أسمائهم: عائلتنا زروقي
وبوزوينة كل الفخر لكما.

نتقدم بتخرجنا هذا إلى كوكب من كواكب الأحباب، إلى من ترعرعنا بينهم، إلى من تعلمنا
معهم معنى الأخوة وتذوقنا حلاوة المحبة، الصدق والوفاء بوركتكم إخواني، أخواتي.
براعم وملائكة العائلة الكريمة، سر من أسرار سعادة، سرور وبهجة البيت
إلى مارية ودعاء.

إلى جميع أصدقائنا في الدرب،

زملائنا وزميلاتنا، إلى من تسعهم
ذاكرتنا ولم تحملهم مذكرتنا



الفهرس

رقم الصفحات	المحتويات
	شكر وعرهان.....
	إهداء.....
	الفهرس.....
	قائمة الجداول البيانفة.....
	قائمة الأشكال البيانفة.....
	قائمة المختصرات.....
	قائمة الملاحق.....
02	مقدمة.....
الفصل الأول: الاستثمار، المؤسسات الناشئة وتمويلها	
13	المبحث الأول: المشاريع الاستثمارفة والمؤسسات الناشئة.....
13	المطلب الأول: المشاريع الاستثمارفة.....
18	المطلب الثاني: ماهفة المؤسسات الناشئة.....
24	المطلب الثالث: تصنيف وخصائص المؤسسات الناشئة.....
31	المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة.....
31	المطلب الأول: عمومفات حول التمويل.....
38	المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الناشئة.....
45	المطلب الثالث: التمويل المستحدث لتمويل المؤسسات الناشئة.....
48	المبحث الثالث: واقع المؤسسات الناشئة فف الجزائر.....
48	المطلب الأول: تعريف وتطور المؤسسات الناشئة فف الجزائر.....
57	المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الناشئة فف التنمية المحلية.....
61	المطلب الثالث: الهفمات الداعمة للمؤسسات الناشئة فف الجزائر.....
الفصل الثاني: دراسة جدوى كآلفة قرار لتمويل المشاريع	
73	المبحث الأول: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارفة.....
73	المطلب الأول: مفهوم دراسة الجدوى وأهمفئها.....

الفهرس

81	المطلب الثاني: متطلبات وتصنيفات دراسة الجدوى.....
84	المطلب الثالث: مجالات وصعوبات تطبيق دراسات الجدوى.....
89	المبحث الثاني: العلاقات الداخلية بين عناصر دراسات الجدوى.....
89	المطلب الأول: دراسة الجدوى القانونية والبيئة.....
98	المطلب الثاني: دراسة الجدوى التسويقية والفنية.....
107	المطلب الثالث: دراسة الجدوى الاجتماعية والمالية.....
116	المبحث الثالث: تقييم المشاريع الاستثمارية وإتخاذ القرار الاستثماري.....
116	المطلب الأول: عملية تقييم المشاريع الاستثمارية وإتخاذ القرار الاستثماري.....
121	المطلب الثاني: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل التأكد التام.....
134	المطلب الثالث: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل عدم التأكد والمخاطرة.....

الفصل الثالث: دراسة حالة مشروع مجبنة قلب الطبيعة الممول من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية - تيارت-

150	المبحث الأول: بطاقة تعريفية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-تيارت- ومشروع مجبنة قلب الطبيعة.....
150	المطلب الأول: عموميات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.....
155	المطلب الثاني: صيغ دعم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.....
162	المطلب الثالث: التعريف بمشروع مجبنة قلب الطبيعة.....
165	المبحث الثاني: دراسة جدوى مشروع مجبنة قلب الطبيعة.....
165	المطلب الأول: دراسة الجدوى البيئية والقانونية للمشروع.....
166	المطلب الثاني: دراسة الجدوى التسويقية والفنية للمشروع.....
170	المطلب الثالث: دراسة الجدوى الاجتماعية والمالية للمشروع.....
180	المبحث الثالث: تقييم مشروع مجبنة قلب الطبيعة وقرار التمويل.....
180	المطلب الأول: المعايير التي لا تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن
181	المطلب الثاني: المعايير التي تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن
185	المطلب الثالث: إتخاذ القرار الاستثماري للمشروع
190	خاتمة.....

الفهرس

196	قائمة المراجع.....
213	الملاحق.....
	الملخص

قائمة الجداول البيانية

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
156	يمثل الهيكل المالي للتمويل الشائي	الجدول رقم (01-03)
156	يمثل الهيكل المالي للتمويل الثلاثي	الجدول رقم (02-03)
168	المعدات والآلات لمشروع مجبنة قلب الطبيعة	الجدول رقم (03-03)
169	معدات المكتب ووسائل النقل	الجدول رقم (04-03)
169	المواد الأولية المستهلكة	الجدول رقم (05-03)
170	اليد العاملة	الجدول رقم (06-03)
171	تقييم الاستثمارات	الجدول رقم (07-03)
172	الهيكل التمويلي	الجدول رقم (08-03)
172	جدول اهتلاك القرض	الجدول رقم (09-03)
173	الميزانية الافتتاحية	الجدول رقم (10-03)
174	الميزانية التقديرية للسنة الأولى والثانية	الجدول رقم (11-03)
175	الميزانية التقديرية للسنة الثالثة والرابعة	الجدول رقم (12-03)
176	الميزانية التقديرية للسنة الخامسة والسادسة	الجدول رقم (13-03)
177	الميزانية التقديرية للسنة السابعة والثامنة	الجدول رقم (14-03)
178	الميزانية التقديرية لتوقعات معدل العائد المحاسبي	الجدول رقم (15-03)
180	حساب فترة الاسترداد لمشروع مجبنة قلب الطبيعة	الجدول رقم (16-03)
182	التدفقات النقدية الصافية لمشروع مجبنة قلب الطبيعة	الجدول رقم (17-03)
184	المعدل العائد الداخلي لمشروع مجبنة قلب الطبيعة	الجدول رقم (18-03)
186	تقييم المشروع المقترح	الجدول رقم (19-03)

قائمة الأشكال البيانية

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
142	شجرة القرار	الشكل رقم (01-02)
151	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية- تيارت-	الشكل رقم (01-03)

قائمة الملاحق

رقم الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
213	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-تيارت-	الملحق رقم (01)
214	التمويل الثنائي	الملحق رقم (02)
214	التمويل الثلاثي	الملحق رقم (03)
215	معطيات حول المشروع	الملحق رقم (04)
216	تقييم الاستثمار	الملحق رقم (05)
217	هيكل الاستثمار، جدول هيكل التمويل، جدول إطفاء القرض المصرفي	الملحق رقم (06)
218	توقعات معدل العائد المحاسبي	الملحق رقم (07)
219	الميزانية الافتتاحية	الملحق رقم (08)
220	الميزانية التقديرية ل 08 سنوات	الملحق رقم (09)
221	الميزانية التقديرية ل08 سنوات	الملحق رقم (10)

مقدمة

مقدمة

تعتبر المشاريع الاستثمارية من بين الأدوات الحاسمة التي يتسنى عن طريقها للدول تعبئة وتوجيه عناصر الإنتاج اللازمة والكافية لمقتضيات الانتقال من الركود إلى التطور والتنمية، فللمشاريع الاستثمارية أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاد الوطني بصفة عامة، وبالنسبة للوحدات الاقتصادية بصفة خاصة، إذ شهدت الساحة الاقتصادية العالمية مؤخرًا مجموعة من التغيرات والتحويلات على أكثر من صعيد والتي احتلت فيها المؤسسات الكبيرة والضخمة مكانة مهمة وحيوية في تفعيل وتنشيط الاقتصاد الدولي، غير أنه وفي الآونة الأخيرة تحول الاهتمام أكثر نحو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها كيانا مختلفا عن المؤسسة الكبيرة في حجمها وفي طريقة تسييرها واستراتيجيتها وخصائصها، وذلك من خلال مساهمتها الإيجابية في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة وقدرتها على المنافسة وخلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار.

وبالرغم من الأهمية البالغة التي يتحلى بها التمويل في الإدارة المالية أو علم الاقتصاد ككل باعتباره أهم ركائز العملية الاستثمارية إلا أنه من أكبر العوائق أمام المؤسسات الناشئة خاصة في مرحلة الانطلاق فكثيرا ما تحتاج تمويلا ضخما والفوائد المترتب عليها.

ولهذا يعتبر قرار الاستثمار من بين أصعب القرارات التي تواجه أصحاب المشاريع، مؤسسات كانت أو أشخاص طبيعيين، ومع التطورات السريعة التي يشهدها العالم والتي بدورها تجعل من كل فكرة أو فرصة استثمارية محل خطر، هنا تبرز أهمية وجود إطار تحليلي يعتمد عليه في إتخاذ القرار الاستثماري، والاهتمام بكل الدراسات المتعلقة به بعيدا عن العشوائية والتخمين، لذا قبل اتخاذ القرار الاستثماري أو التطرق لأي خطوة مرتبطة بالتنفيذ لا بد من دراسات تفصيلية.

لذلك نبعت دراسات الجدوى من صلب النظرية الاقتصادية لتكون أداة علمية على درجة عالية من الأهمية لدعم صناعة القرارات الاستثمارية في ظل درجة معينة من المخاطرة، عدم التأكد والتأكد التام والناבע من وجود متغيرات كثيرة داخلية وخارجية، تتعلق بالمستقبل وبالتالي تؤثر على القرارات، فالجزائر كغيرها من الدول سارعت إلى تطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية لإعادة تنظيم ودفع عجلة الاقتصاد وحل المشكلات التمويلية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة وذلك بإقامة أجهزة حكومية وهيئات متخصصة في منح الدعم المالي للمؤسسات ومساعدة الشباب البطال على إنشاء المشروعات الصغيرة ومرافقتهم في جميع مراحل إنشائها.

1. إشكالية البحث: لا يتخذ القرار بتمويل المشروع من الأطراف المعنية ومنح القروض، إلا بعد القيام بدراسات تتعلق بعمليات التنبؤ والاستقراء بالمستقبل وتحليل عوائد وتكاليف المشروع المقترح، وهذا ما يعرف

مقدمة

بدراسات الجدوى والتي تمثل إحدى الأدوات الرئيسية التي يستند عليها لإثبات ربحية ومردودية المشروع، ووفقا لها يتم إتخاذ قرار تمويل المشروعات، ومن هذا الأساس فإن إشكالية البحث تدور حول التساؤل التالي:

ماهي أهم الآليات والخطوات التي تقوم بها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لاتخاذ قرار تمويل مشاريع المؤسسات الناشئة؟

2. الأسئلة الفرعية: تندرج عن التساؤل الرئيسي للبحث التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم المشروع الاستثماري والمؤسسات الناشئة وما هي أهم مصادر تمويلها؟
- ما المقصود بدراسات الجدوى؟ وما مدى مساهمة عملية تقييم المشاريع الاستثمارية في ترشيد القرار الاستثماري في كل ظرف من ظروف إتخاذ القرار؟
- كيف يتم تقييم المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؟

3. فرضيات البحث: وللإجابة على هذه الأسئلة السابقة إعتدنا على جملة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة

- الفرضية الأولى: يختلف تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف حجمها وذلك طبقا للمعايير التي يتم على أساسها تقسيم المؤسسات من دولة إلى أخرى؛
- الفرضية الثانية: دراسة الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية تعد مجرد وثيقة لاستكمال ملف إداري بهدف الحصول على قرض تمويلي والتراخيص من الجهات الرسمية؛
- الفرضية الثالثة: يتم تقييم المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بنفس الطريقة التي يتم التقييم فيها نظريا.

4. أسباب اختيار الموضوع: من الأسباب التي دفعتنا إلى إختيار الموضوع محل الدراسة يرجع إلى عدة إعتبرات منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي.

أ. الأسباب الموضوعية: وتشمل هذه الأسباب على:

مقدمة

- تزايد الوعي في أغلب الدول المتقدمة والنامية بالدور الكبير الذي تقوم به المؤسسات الناشئة في اقتصادياتها في الوقت الراهن وتعاضم دورها في تحقيق التنمية،
- التعريف بأهم الآليات التي استحدثتها الجزائر في مجال دعم وتمويل المؤسسات الناشئة؛
- تنامي الاهتمام بموضوع دراسة الجدوى في تقييم المشروع واتخاذ القرار الاستثماري وتسييل الضوء على المعوقات التي تواجه إعداد مثل هذه الدراسات.
- ب. **الأسباب الذاتية:** من الأسباب الذاتية التي أدت بنا إلى إختيار هذا الموضوع ما يلي:
 - معرفة ميدان المؤسسات الناشئة والتعرف عليها وما يحيط بها من إجراءات؛
 - تم الاختيار بحكم التخصص المدروس من طرف الطالبتان (إدارة مالية) والرغبة في التعمق أكثر في هذا المجال؛
 - الرغبة في إنشاء مؤسسة مصغرة مستقبلا بالاعتماد على إحدى الهيئات الداعمة.
- 5. **أهمية البحث:** نوجزها فيما يلي:
 - إبراز اسهامات البرامج الداعمة والإجراءات المقدمة من طرف الدولة في إطار ترقية قطاع المؤسسات الناشئة؛
 - أهمية أساليب وصيغ التمويل التي تعمل على تفعيل وتطوير قطاع المؤسسات الناشئة في الجزائر؛
 - تساعد دراسة الجدوى على معرفة نقاط الفرص المتاحة للمشروع ونقاط التحديات المتوقعة ووضع خطط لتجاوزها للوصول بالمشروع لأكبر نسبة نجاح في المستقبل بأقل نسبة خسائر ممكنة.
- 6. **أهداف البحث:** تتجلى أهداف البحث فيما يلي:
 - تسييل الضوء على خصوصيات المؤسسات الناشئة، والتي اكتسبت أهمية بالغة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي، والذي جعلها محط أنظار العديد من الباحثين الاقتصاديين اللذين أجمعوا على حيوية هذ القطاع؛

مقدمة

● بيان وشرح الإطار العام لدراسات الجدوى، والتعرف على متطلباتها ومعوقاتها وكذا معرفة احتياجات المشروع الناجح من التكاليف والموارد ونسبة نجاحه على المدى القصير والطويل.

7. حدود البحث: يمكن حصر حدود هذا البحث في المجالات التالية:

أ- **حدود موضوعية:** يقتصر البحث في تقييم المشروعات الخاصة وتحديد المشروعات الناشئة، لما لها من آثار اقتصادية واجتماعية هامة ومن ثم الحاجة الملحة للاهتمام بعملية تقييمها مما يزيد من أهمية هذا البحث؛

ب- **حدود مكانية:** يقتصر البحث على كيفية القيام بدراسات الجدوى بالنسبة للمشروعات الناشئة في الجزائر وتحديدًا في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فرع تيارت؛

ج- **حدود زمانية:** من أجل حصر إشكالية الدراسة وبلوغ الأهداف المرجوة، حددنا أبعاد الدراسة والتي سوف تمتد من 2021-2029 وهي دراسة جدوى تنبئية مستقبلية للمشروع المقترح.

8. **منهج البحث:** رغبة في بلوغ تطلعات الدراسة، والإمام بمختلف جوانبها وتحليل أبعاد الإشكالية والإجابة عن الأسئلة المطروحة، واختبار صحة الفرضيات الموضوعية اعتمدنا على المنهج الوصفي في الجانب النظري وذلك بجمع مختلف المعلومات المرتبطة بموضوع الدراسة، أما في الجانب التطبيقي فاعتمدنا على المنهج التحليلي ودراسة حالة للتعليق على النتائج وتحليلها وتفسيرها بغرض التعمق والتفصيل في الدراسة على أرض الواقع، وإسقاط نتائج البحث النظري عليها.

9. **أدوات البحث:** وقد شملت مجموعة من الأدوات التي تم الاستعانة بها في إنجاز هذا البحث وتشمل على:

أ- **الأدوات الأولية:** وتشمل على:

● المقابلات التي قمنا بها في الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وذلك من أجل توجيهنا وترشيدنا إلى المشاريع المراد تدعيمها من أجل القيام بتقييمها وإعطاء لمحة شاملة عنها؛

● المقابلة الشخصية مع صاحبة المشروع المراد الاستثمار فيه وذلك من أجل تقديمها لنا لمشروعها وإعطاء فكرة واضحة.

مقدمة

ب- الأدوات الثانوية: قمنا بالاستعانة على ما يلي:

- الاستعانة ببعض الكتب التي تتعلق بالموضوع المدروس؛
- بالإضافة إلى المجلات، المنتقيات الدولية والمواقع الرسمية؛
- واستخدمنا أطروحات دكتوراه ورسائل ماجستير التي تم التطرق فيها إلى جوانب من الموضوع.

10. صعوبات البحث: من الصعوبات التي واجهتنا عند القيام بالبحث:

- سرية المعلومات المتعلقة بالمشروع الاستثماري؛
- عدم كفاية المعلومات والبيانات اللازم توفرها لإجراء الدراسات.

11. دراسات سابقة: هناك عدة دراسات سابقة منها ما تداول جزء من موضوعنا وتتقاطع معه في بعض

النقاط ومن بين هذه الدراسات نذكر:

أ- معروف هشام، بعنوان: المفاضلة بين مصادر التمويل في المؤسسة-دراسة سياسة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر-جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، 2013، والتي تضمنت إشكالياتها في: "ماهي مختلف المصادر التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الاقتصادية؟ وماهي أهم المعايير والأسس والقيود التي يعتمد عليها المدير للمؤسسة للمفاضلة بين التمويلات المتاحة أمامه؟"، وتهدف هذه الدراسة إلى بيان مكانة المؤسسة وأهميتها في تنمية الاقتصاد والوقوف على حقيقة إشكالية التمويل في الجزائر.

ومن أهم النتائج المتحصل عليها:

- للإدارة المالية دورا هاما في المؤسسة وللمدير المالي دور حيوي فيها، فهو يهتم بالأمر المالية لها من أجل تحقيق أهدافها؛
- نجد أن للمؤسسة عدة مصادر متاحة لتمويل نشاطاتها تختلف من نوع لآخر، وكل نوع يتميز بخصائص تميزه عن غيره وتجعله يتصدر الأولوية في استعماله أو يوضع كآخر بديل في عملية التمويل؛

مقدمة

● إن إختيار المزيج التمويلي الأمثل هو أساس السياسة التمويلية الرشيدة التي توجه المسيرين إلى إتخاذ قرارات السليمة والناجحة لذا فإن القرارات المالية لا تنفصل عن بعضها فهي مرتبطة بعضها بالآخر، ولا يمكن أبدا إتخاذ أي قرار استثماري دون النظر في القرارات التمويلية الموازية لهذا الاستثمار.

ومن أهم التوصيات المقترحة هي:

● تنوع مصادر التمويل بما يتلاءم ووضعية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة والتركيز على الخصوص على المؤسسات المالية التي تساهم في الأموال الخاصة للمؤسسة؛

● تعزيز صيغ التمويل الإسلامي لما يتميز به في معالجة مشاكل عدم تماثل المعلومات.

ب- محمد مزعل، بعنوان: دراسة فنية واقتصادية لمشروع إنتاج فروج اللحم في محافظة الأنبار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 07، العراق، 2011، والتي تمثلت إشكالياتها في: "ما هو سبب الذي أدى بالعراق إلى استيراد كمية كبيرة من لحوم الدجاج؟"، وهدفت هذه الدراسة إلى تقدير حجم الطلب المتوقع على لحوم الدواجن للسنوات الخمس القادمة 2012-2016، إعداد دراسة جدوى فنية واقتصادية لمشروع مقترح لإنتاج اللحم ووضعها تحت نصرف المستثمرين للاستفادة منها.

ومن أهم النتائج المتحصل عليها:

● يعاني الاقتصاد العراقي من فجوة غذائية تنمو باستمرار ويعتمد في تأمين نسبة كبيرة من قوت شعبه على الإستيراد من الخارج مما يستنزف مبالغ كبيرة من موارده المالية من العملة الصعبة؛

● إن الطلب على لحوم الدواجن في تزايد مستمر إذ تم تقديره للأعوام الخمسة القادمة 2012-2016 بحدود 400 ألف طن سنويا وهو رقم يفوق الإنتاج بكثير مما يدل على أن السوق العراقية بحاجة ماسة إلى إنتاج الوطني وضرورة الاستثمار في مجال إنتاج لحوم الدواجن.

من بين التوصيات المقترحة هي:

● العمل على تشجيع الاستثمار في مجال الإنتاج الحيواني وتقديم الدعم الكافي للمزارعين والمستثمرين وتوفير حماية للمنتج الوطني؛

مقدمة

- فتح أبواب التعاون العلمي والتطبيقي بين الجامعات وهيئات الاستثمار في المحافظات والعمل على توفير عوامل جذب الاستثمارات كل في مجال اختصاصه.

ج- نحاوة لونيس، بورزامة جمال، عباس أميرة، بعنوان: دراسة جدوى مشاريع الاستثمار الرياضي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة ميدانية لمديريات الشباب والرياضة-شلف، مدينة، سطيف، مجلة الابداع الرياضي، العدد 01، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2020، وتمثلت إشكاليته في: "هل هناك جدوى للمشاريع الاستثمارية للمؤسسات الرياضية الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟"، بحيث تهدف هذه الدراسة إلى فهم القوانين والإجراءات والاستراتيجيات المتبعة في تنفيذ مشاريع المؤسسات الرياضية الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وإبراز الدور الهام للمشاريع الاستثمارية للمؤسسات الرياضية الصغيرة والمتوسطة عللا سوق التشغيل في الجزائر.

من أهم نتائج هذه الدراسة:

- ضرورة توفير المعطيات والبيانات اللازمة للمستثمرين تساعدهم إلى إعداد دراسة الجدوى للمشروعات المقترحة؛
- هناك أثر مالي إيجابي لجدوى المشروع الاستثماري من خلال إنشاء النوادي الرياضية.
- من أهم التوصيات المقترحة هي:
- وضع استراتيجيات استشرافية لمستقبل المؤسسات الرياضية الصغيرة والمتوسطة؛
- توفير بيئة الانطلاق نحو التوجه الجديد لمفهوم الرياضة المهنية والتعريف بالاستثمار الرياضي والفرص المتاحة في هذا المجال.

د- تمجدين نورالدين، بعنوان: دور وأهمية دراسات الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص-دراسة حالة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر منطقة الجنوب الشرقي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية-تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2019، والتي تضمنت الإشكالية التالية: "ما مدى أهمية دراسة الجدوى الاقتصادية في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص في الجزائر، وما هو واقع الاهتمام بهذه الدراسات بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في منطقة

مقدمة

الجنوب الشرقي؟"، وهدفت هذه الدراسة على الكشف عن سبل تعامل دراسات الجدوى مع مشاكل تقييم وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تزداد أكثر في ظل عدم استقرار المحيط، الوصول إلى نتائج واقتراحات تدعم وتحسن من مستوى دراسات الجدوى، وما ينعكس ذلك على تشجيع وتحقيق مشروعات ناجحة في القطاع الخاص وتحديد مستوى إقبال وإدراك عينة الدراسة لأهمية دراسات الجدوى بالنسبة لمشروعاتهم.

من أهم نتائج الدراسة:

- أهمية استخدام التحليل الاستراتيجي في مجال تصميم واختيار المشروعات الاستثمارية، إذ تشكل طرق ونماذج التحليل الاستراتيجي أدوات جديدة تسمح بخصر المرحلة الأولية في القرار الاستثماري فهي تساعد على تحديد المشروعات الملائمة للمؤسسة من خلال التعرف على المنتجات والأسواق التي على المؤسسة أن توجه نشاطها الاستثماري نحوها؛

- الإعداد الجيد لدراسات الجدوى يعزز من قدرات الجهات المهتمة بتقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ويسهل التعامل معها، مما يقلل من مستويات المخاطرة خاصة بالنسبة للجهات الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

أهم التوصيات المتحصل عليها:

- القيام بدراسات اقتصادية حول فرص الاستثمار والقطاعات ذات مردودية في كل منطقة يساعد على اكتشاف الفرص والمجالات الجذابة للاستثمار وتوجيه الموارد نحو تلك المشروعات؛

- العمل على تطوير نظام تقييم واختيار المشاريع من خلال رفع كفاءة أساليب التقييم والاختيار وتحسين نظم المعلومات المرتبطة بها والاهتمام بتوفير الخبرات والاختصاصيين في هذا المجال.

ز- أما ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوعنا والتي تعالج موضوع دراسة الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية، إلا أن الاختلاف بين هذه الدراسات والدراسة التي قمنا بها تكمن في تركيزنا على دور دراسة الجدوى في عملية اتخاذ القرار الاستثماري والتمويلي لإنشاء مؤسسات جديدة ثم استحداثها وكيف يتم تقييمها من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات والبحث في شروط ومتطلبات تحقيق الإطار

مقدمة

السليم لعملية تقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بوجه خاص، وعلى هذا الأساس فهي تبحث في سبل تطوير دراسات الجدوى مما ينعكس إيجاباً على عملية التقييم ومن ثمة إتخاذ القرارات الاستثمارية التي تحقق الأهداف المنشودة للمستثمر الخاص والاقتصاد برمته.

12. خطة البحث: تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول وهي على النحو التالي:

الفصل الأول: جاء تحت عنوان الاستثمار، المؤسسات الناشئة وتمويلها، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول المشاريع الاستثمارية والمؤسسات الناشئة، المبحث الثاني تطرقنا إلى تمويل المؤسسات الناشئة أما المبحث الثالث تم التحدث عن واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر.

الفصل الثاني: تحت عنوان دراسة الجدوى كآلية قرار لتمويل المشاريع، حيث تم تقسيمه أيضاً إلى ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية، المبحث الثاني تطرقنا إلى العلاقات الداخلية بين عناصر دراسات الجدوى أما في المبحث الثالث والأخير تناول تقييم المشاريع الاستثمارية واتخاذ القرار الاستثماري.

الفصل الثالث: من أجل توضيح الجانب النظري حالنا القيام بدراسة تطبيقية لأحد المشاريع المدعمة من قبل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية تيارت، بحيث تطرقنا إلى تقديم الوكالة، وكذلك قمنا بتقديم نظرة حول مشروع مجبنة الطبيعة، ثم أوضحنا الدراسة التفصيلية لهذا المشروع، وبعدها طبقنا طرق التقييم للمشروع

الفصل الأول

الاستثمار، المؤسسات الناشئة وتمويلها

المبحث الأول: المشاريع الاستثمارية والمؤسسات الناشئة

المطلب الأول: المشاريع الاستثمارية

المطلب الثاني: ماهية المؤسسات الناشئة

المطلب الثالث: تصنيف وخصائص المؤسسات الناشئة

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة

المطلب الأول: عموميات حول التمويل

المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الناشئة

المطلب الثالث: التمويل المستحدث لتمويل المؤسسات الناشئة

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

المطلب الأول: تعريف وتطور المؤسسات الناشئة في الجزائر

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الناشئة في التنمية المحلية

المطلب الثالث: الهيئات الداعمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر

تمهيد

تعد المؤسسات الناشئة قضية هامة تشغل الدوائر الاقتصادية، وتبرز من بين الحين والآخر على الساحة الاقتصادية لتثير الجدل والنقاش حول سبل النهوض بها، والبحث عن أفضل الطرق لدعمها نظرا لما يمكن أن تقدمه للاقتصاديات الدول من إضافات باعتبارها محركا للتنمية الاقتصادية إذا ما هبى لها المناخ الملائم والتمويل اللازم، ويتجلى ذلك بوضوح في مساهمتها الفاعلة في التشغيل، دفع عجلة الإنتاج ومساندتها للمؤسسات الكبرى من خلال تغذيتها بالمواد الأولية والخدمات الضرورية، فضلا عن هيكلتها الخفيفة والمرنة وقدرتها على التلاؤم السريع في تحقيق فوائد أكبر من الانفتاح العالمي القائم.

بالنسبة للجزائر وانسجاما مع توجه سياستها الاقتصادية نحو التنوع الاقتصادي، وإدراكا منها بأهمية الدور المرتقب لهذا النوع من المؤسسات في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني، قامت الحكومة بعدة مبادرات تهدف في مجملها إلى تشجيع الشباب وصغار المستثمرين للتوجه نحو هذا الفضاء الاستثماري الجديد بإقامة مثل هذه المؤسسات نظرا لما يمكن أن تلعبه مستقبلا في ظل ما تحظى به من عناية واهتمام، ويظهر ذلك من خلال إتباع سياسة نقدية، وإنشاء هياكل تهتم خصيصا بتمويل، دعم وتأهيل هذه المؤسسات في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي.

وعلى هذا الأساس وبغرض الامام بمختلف الجوانب المتعلقة بهذا الفصل قمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث رئيسية كما يلي:

المبحث الأول: المشاريع الاستثمارية والمؤسسات الناشئة.

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

المبحث الأول: المشاريع الاستثمارية والمؤسسات الناشئة

أبرز ما يميز الاستثمار الخاص في الدول النامية عموماً هو سيطرة المؤسسات الناشئة على أغلب المشاريع الاستثمارية المنجزة، والتي أصبحت بمثابة المحرك الحقيقي للنمو الاقتصادي في الكثير من الدول، ولكن هذه المؤسسات تواجه العديد من المشكلات والحواجز التي تعترض نموها واستمرارها، وهو ما يظهر الدور الهام الذي يلعبه الاستثمار السائد في كل دولة في دفع هذه المؤسسات نحو التقدم.

المطلب الأول: ماهية المشاريع الاستثمارية

يقصد بمصطلح مشروع فكرة مقترحة تخضع إلى الدراسة والتقييم الأمر الذي يعني احتمال الأخذ بها أو رفضها على الإطلاق أو احتمال تنفيذها بعد إجراء القليل أو الكثير من التعديلات عليها، ولكن المشروع في المجال الاقتصادي يختلف في خصائصه عن المجالات الأخرى، إذ يركز على رهانات حاسمة تساهم في تطوير اقتصاديات الدول والأفراد عن طريق دعم الاستثمارات في مختلف الميادين الاقتصادية.

أولاً: تعريف الاستثمار والمشروع الاستثماري:

تحتل عملية الاستثمار من بين العديد من الفعاليات الاقتصادية بأهمية كبيرة كون الاستثمار يمثل العنصر الحيوي والفعال لتحقيق عملية التنمية الاقتصادية.

1. مفهوم الاستثمار: لقد تعددت التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالاستثمار عند الكثير من الكتاب والخبراء الاقتصاديين، إلا أنّ هذه التعاريف تتضمن الكثير من التشابه ويمكن تعريف الاستثمار بأنه:

- التضحية بإشباع رغبة استهلاكية حاضرة، وليس مجرد تأجيلها فقط كما هو الحال بالنسبة للائحة، وذلك أمل الحصول على إشباع أكثر في المستقبل¹؛

1- محمد مطر، إدارة الاستثمارات الإطار النظري والتطبيقات العلمي، الطبعة السابعة، دار وائل النشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1999، ص: 07.

- سلسلة من المصروفات تليها سلسلة من الإيرادات وذلك في فترات زمنية متعاقبة، وهذا الاستثمار، قد يكون مادي كالأراضي، المباني والآلات، على شكل غير مادي كالنقود تحت الطلب كالسندات والأسهم¹؛
- استعداد الشخص لتحمل درجة معقولة من عدم التأكد من النتائج أملا في الحصول على ربح ملائم².

وفي ظل التعاريف السابقة للاستثمار يمكن أن نستخلص التعريف التالي فيعرف على أنه توظيف الأموال في أصول سوف يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن تحقق من وراء هذه الأصول عائدا في المستقبل ويساعد على زيادة ثروة في المستقبل.

2. تعريف المشروع الاستثماري: يمكن تعريف المشروع الاستثماري على أنه:

- كل كيان تنظيمي مستقل يدير منظم أو أكثر يقوم بدمج ومزج عناصر الإنتاج المتاحة بنسب معينة وبأسلوب معين، بهدف إنتاج سلعة أو خدمة تطرح في السوق لإشباع حاجات خاصة أو حاجات عامة خلال فترة معينة³؛
- كما يمكن تعريفه بأنه مجموعة الجهود واضحة المعالم والفريدة التي تطالب بإنتاج بعض النتائج المحددة في موقع أو في تاريخ معين وبتكلفة معينة⁴؛

1-قادري عبد العزيز، الاستثمارات الدولية، بدون طبعة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص:11.

2- Norbert Guedj , finance D'entreprise les règles du jeu, 2^{ème} Edition, Editeur d'organisation, France, 2000, p : 273.

3-عاطف وليم اندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 08.

4- KARI Abdelhamid, Manuel gestion des industriels, sans édition, Editeur Dar el Khaldounia, Algérie, 2005, p : 06.

- كما يمكن تعريفه أيضا المشروع الاستثماري هو اقتراح يتضمن التضحية بإشباع مؤكد في الوقت الحاضر في سبيل اشباع آخر يتوقع الحصول عليه مستقبلا¹.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص مفهوم شامل للمشروع الاستثماري بأنه نشاط بشري منظم يهدف إلى إنجاز هدف معين في فترة زمنية محددة وباستخدام موارد متنوعة من العاملين والمستلزمات الفنية والطاقة والموارد الأولية أو أي بيانات أو معلومات لازمة لذلك، مقابل الحصول على منافع مادية أو اجتماعية في المستقبل القريب أو البعيد

ثانيا: خصائص المشروعات الاستثمارية، أسباب وأهداف إقامتها:

تكتسب المشاريع الاستثمارية خصائص وأهمية مميزة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لكل المجتمعات، وبالتالي تعتبر عماد الاقتصاد الدولي، ويضاف إلى ذلك العديد من الأسباب والتي تعتبر مقدمات لفشل المشروعات الاستثمارية.

1. **خصائص المشروعات الاستثمارية:** يتميز كل مشروع بمجموعة من الخصائص تميزه عن أنشطة المشاريع الأخرى، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي:

- أ- **الغرض:** يعتبر تحديد الغرض أو الهدف المراد تحقيقه نقطة انطلاق وبداية لأي مشروع استثماري؛
- ب- **دورة الحياة:** يعتبر المشروع بمثابة كائن عضوي له دورة حياة حيث تبدأ ببطء ثم تتزايد الأنشطة فيه حتى تصل إلى الذروة ثم تنخفض حتى تنتهي عند اكتمال المشروع²؛
- ج- **الانفرادية:** يتميز كل مشروع بخصائص فريدة ومختلفة تميزه عن باقي المشاريع الأخرى؛
- د- **التداخلات:** يواجه كل مشروع تداخلات مستمرة مع الأقسام الوظيفية للمشروع كالتسويق، التمويل، التصنيع ومن جهة أخرى نشوء علاقات ترابط وتداخل مع مشاريع أخرى؛

¹ - زهية حوري، سحنون محمد، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الآثار، (أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية- جامعة منتوري، قسنطينة) الجزائر، 2008، ص: 07.

² - مؤيد الفضل، محمود العبيدي، إدارة المشاريع منهج كمي، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 20.

هـ- الصراع: يواجه أي مشروع مواقف تتميز بالصراع، ومن هذه المواقف هو تنافس المشاريع فيما بينها للفوز بالعرض المحدود من الموارد البشرية والمالية والطبيعية المتاحة وكذلك تعدد الأطراف المهتمة به.

2. أسباب إقامة المشاريع الاستثمارية: تختلف الأسباب التي تدعو المستثمر إلى إقامة المشاريع، فقد تكون هذه الأسباب متعلقة بالبيئة المحيطة بالمشروع، وقد يرجع إلى أسباب سياسية أو اقتصادية أو تنموية.

أ- الأسباب المتعلقة بالظروف المحيطة بالمشروع: قد يكون سبب إقامة المشروع نابعا من احتياجات البيئة نفسها ومن ثم فإن ما تحتاج إليه بيئة معينة، قد لا تحتاج إليه بيئة أخرى في نفس الدولة وما يعد مشروعا فعلا بالنسبة لدولة متقدمة قد لا يكون فعالا في دولة نامية؛

ب- الأسباب السياسية: تسعى الدولة إلى تنفيذ العديد من المشاريع دون التأني والقيام بالدراسات اللازمة، مما يعرضها في الأخير إلى إهدار الأموال، وقد يكون مدفوعا بقرارات سياسية محضة كمنع الاستيراد نتيجة تفكك علاقاتها الخارجية؛

ج- الأسباب الاقتصادية: بهدف إحداث توازن قطاعي، وذلك لضمان التنسيق بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة التي يرتبط بها المشروع والتي قد تكون بدورها دافعا لإقامه العديد من المشاريع التي تساهم في ترسيخ أبعاد هذا التنسيق ويكون الدافع أيضا الربحية؛

د- الأسباب التقنية: وهي التي تتعلق بالتكنولوجيا حيث يكون الدافع وراء إقامة المشروع هو استغلال تكنولوجيا معينة بهدف تطوير المنتج النهائي وتوفير الوقت والجهد المبذولين.

3. أهداف إقامة المشاريع الاستثمارية: إن تحديد الأهداف المراد تحقيقها من المشروع يعتبر بمثابة النقطة المحورية لدراسة جدوى أي مشروع استثماري، وهو يسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:

- زيادة الإنتاج السلعي والخدمي الممكن تسويقه بفعالية، وزيادة الدخل الوطني؛
- زيادة قدرة المشروع على الاستخدام الكفء والأعلى لعوامل الإنتاج¹؛
- تطوير أساليب الإنتاج المحلية وتحديد التكنولوجيا؛

1- آدم مهدي أحمد، الدليل لدراسات الجدوى الاقتصادية، بدون طبعة، الشركة العالمية للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1999، ص-ص: 07-05.

- تحقيق التنمية الاجتماعية لمواكبة التطورات المختلفة في مجالات الحياة؛
- تحقيق الاستقرار الاجتماعي بتوفير حاجات المجتمع من السلع والخدمات الضرورية؛
- توفير فرص العمل والقضاء أو التخفيف من حدة البطالة¹.

ثالثاً: تصنيف ومراحل إنشاء المشاريع الاستثمارية:

يعتبر تصنيف المشروعات الاستثمارية ومراحل إنشائها مسألة في غاية الأهمية، ينظر إليها بعين الاعتبار عند تقييم تلك المشروعات فلا بد من دراسة العلاقات المتداخلة المحتمل قيامها بين كل نوع وعدد العمليات التي تتطلبها المشروعات الاستثمارية.

1. تصنيف المشاريع الاستثمارية: يمكن تصنيف المشاريع الاستثمارية من وجهات نظر متعددة حيث يعتبر التصنيف السليم للمشاريع ضروري من أجل ضمان التقييم السليم لها، ولعل من أبرز التصنيفات ما يلي:

أ- **التصنيف من الناحية التبادلية:** حيث تنقسم إلى المجموعات التالية:

المشاريع المانعة بالتبادل: وهي تلك المشاريع التي تتنافس على قدر محدد من الموارد ويؤدي اختبار أحدها إلى رفض المشروع الآخر بالضرورة (مشاريع متنافية)؛

- **المشاريع المستقلة:** وهي تلك التي لا يمنع إقامة أحدها إقامة الآخر إذا توفرت الموارد المطلوبة، فهي إذن مشاريع غير بديلة ولا يرتباط بينها؛

- **المشاريع المتداخلة أو المتكاملة:** هي تلك المشاريع التي يلزم أحدها إقامة الآخر².

ب- **التصنيف من ناحية قابلية القياس** ويقسم إلى:

¹ - زين العابدين بن عبد الله بري، خصخصة المشروعات العامة (منظور اقتصادي)، بدون طبعة، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، الرياض، 2005، ص: 12.

² - عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية للمشروعات، الطبعة الثالثة، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2008، ص-ص: 9-10.

- مشاريع قابلة للقياس: هي تلك المشاريع التي تنتج منتجات، أو تولد منافع قابلة للقياس النقدي، قد تكون سلع أو خدمات وغالبا لها أسواق تحدد فيها أسعارها مثل المشاريع الصناعية، الزراعية والسياحية؛
- مشاريع غير قابلة للقياس: هي تلك المشاريع التي يصعب تقييم منتجاتها بسهولة ودقة في صورة نقدية ومن أمثلة ذلك المشاريع المتعلقة بالتعليم والصحة، البيئة وغيرها¹.

ج- التصنيف من ناحية البعد الاجتماعي ويقسم إلى ما يلي:

- مشاريع الإنتاج المباشر: هي تلك المشاريع التي تتولى إنتاج السلع وخدمات يمكن بيعها مباشرة للجمهور على أساس فردي، ولا يكون البعد الاجتماعي فيها ظاهرا مثل إنتاج ملابس، السيارات... إلخ؛
- مشاريع البنية الأساسية: مثل الطرق، الجسور، المطارات والكهرباء... وغيرها فهي تقدم خدمات لها بعد اجتماعي يجعل الحكومة مسؤولة عن توفيرها للجمهور بأسعار معقولة².

د- التصنيف حسب الجهة القائمة بالمشروع حيث ينقسم إلى:

- المشاريع الخاصة: تمتلكها وتديرها جهة خاصة، تقوم على الملكية الخاصة، وتهدف إلى تحقيق المنفعة الخاصة، والمتمثلة في تحقيق أقصى ربح ممكن، وتنقسم المشاريع الخاصة بدورها إلى مشاريع رأسمالية وأخرى حرفية.

المطلب الثاني: ماهية المؤسسات الناشئة

كثيرا ما يطرح موضوع المؤسسات الناشئة عديد الإشكاليات نظرا لخصوصية هذا النوع من المؤسسات، وكذا اختلاف وجهات النظر بين الباحثين والمهتمين بهذا القطاع بالإضافة إلى الغموض الذي لزال قائما للفصل بين المؤسسات الكبيرة من جهة والمؤسسات الناشئة من جهة أخرى وتضم هذه الأخيرة عدد كبير من المؤسسات مختلفة الأحجام مصغرة، صغيرة ومتوسطة.

1- المرجع السابق، ص: 11.

2- ياسمين دروازي، مدى أهمية دراسة الجدوى التسويقية في نجاح المشروعات الاستثمارية، (مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع

محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر، الجزائر)، 2013، ص: 15.

أولاً: تعريف المؤسسات الناشئة ومعايير تحديد تعريفها:

يعد تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الإشكاليات المتفق عليها ونظراً لاختلاف المعايير المحددة لها، لذلك ظهرت عدة اجتهادات تعتمد على عدة معايير تختلف من مؤسسة إلى أخرى ومن دولة إلى أخرى.

1. تعريف المؤسسات الناشئة حسب الدول المتقدمة: ونجد منها:

أ- الولايات المتحدة الأمريكية: في عام 1953 أعتد تعريف المؤسسات الناشئة على معيار عدد العمال ومعيار حجم المبيعات من قانون الأعمال الصغيرة "وهي التي توظف كحد أقصى 250 عامل وتستثمر مالا يتجاوز 9 مليون دولار وتحقق أرباح صافية خلال آخر سنتين لا يتعدى 450 ألف دولار ولا تتجاوز القيمة المضافة عن 5.4 مليون دولار بالإضافة إلى اشتراطها استقلالية الإدارة والملكية في هذه المؤسسات، ومحدودية نصيب المؤسسة من السوق وذلك كله من أجل تقديم التسهيلات والمساعدات الحكومية واعفائها جزئياً من الضرائب¹.

ب- الاتحاد الأوروبي: في عام 2003 وبموجب أمر EC/361/2003 عرفها على أن المؤسسة المصغرة هي التي تشغل أقل من 10 عمال ورقم أعمالها السنوية لا تتعدى 2 مليون يورو؛ المؤسسة الصغيرة هي المؤسسات التي تشغل أقل من 50 عامل ورقم أعمالها السنوي لا يزيد عن 10 ملايين يورو؛ المؤسسة المتوسطة هي التي تشغل أقل من 250 عامل ورقم أعمالها السنوي أقل من 50 مليون يورو وإجمالي أصولها لا تتعدى 43 مليون يورو حيث دخل حيز التنفيذ في أول جانفي 2005²، وعلى سبيل المثال: ألمانيا "عرفت هذه المؤسسات على أنها التي تعتمد في تمويلها على السوق المالي، وتتم ادارتها من قبل مستثمرين مستقلين يعملون بصفة شخصية ويتحملون كل الأخطار" وصنفتها إلى ما يلي:

المؤسسة المصغرة: من فرد إلى 05 أفراد؛ المؤسسة الصغيرة: من 06 إلى 20 فرد؛

1- رابح خوني، رقية حساني، مؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها، الطبعة الأولى، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008، ص:24.

2- سعيدان شبايكي، معوقات التنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 2002، ص-ص: 08-09.

المؤسسة المتوسطة: من 21 إلى 100 فرد؛ المؤسسة الكبيرة: من 101 فأكثر.

2. تعريف المؤسسات الناشئة حسب المنظمات والهيئات والمتمثلة في:

البنك الدولي: عرف المؤسسات المصغرة على أنها التي تشغل أقل من 10 موظفين، وإجمالي أصولها لا يتجاوز 100 ألف دولار أمريكي، وحجم المبيعات لا يتجاوز 100 ألف دولار أمريكي؛ المؤسسات

أ- الصغيرة والتي تضم أقل من 50 موظف ولا يتعدى كل من إجمالي أصولها وحجم المبيعات السنوية 03 ملايين دولار أمريكي أما المؤسسة المتوسطة عدد عمالها أقل من 300 موظف وحجم مبيعاتها السنوية وأصولها لا يفوق 15 مليون دولار أمريكي¹.

ب- **تعريف منظمة العمل الدولية:** تعرف المؤسسات الصغيرة حسب المنظمة على أنها المؤسسات التي يعمل بها أقل من 10 عمال، أما المؤسسات المتوسطة فهي التي تعمل بها ما بين 10 إلى 99 عامل، وما يزيد عن 99 تعد صناعات كبيرة².

3. تعريف المؤسسات الناشئة حسب الدول النامية من بينها*:

أ- **الكويت:** حسب قانون تأسيس الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم 98 (المادة 1) الصادر عام 2013، عرف المؤسسات من حيث عدد العمال ورأس المال فالصغيرة لا يتعدى فيها 4 أشخاص من عدد العاملين ولا يزيد رأس مالها على 250.000 دينار كويتي؛ إذ يتراوح عدد العاملين فيها ما بين 5 إلى 50 شخص ولا يزيد رأس ماله عن 500.000 دينار كويتي في المؤسسات المتوسطة³.

1- فوزي شوق، السعيد بريكة، دراسة تحليلية لواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لفترة 2006-2011، الملتقى الوطني الثاني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012، ص: 04.

2- ناصر سليمان، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، يومي 23 و24 فيفري 2001، ص: 03.

*الجزائر : سنتطرق إليها في المبحث الثالث بالتفصيل من هذا الفصل.

3- المادة 01 القانون رقم 98/01، قانون الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية جمهورية الكويت، الصادر سنة 1434 الموافق ل 05، العدد 05، ص: 01.

ب- الأردن: عرفت وزارة الصناعة والتجارة الأردنية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أنها المشروعات التي يعمل بها 04 عمال فما دون هي مشروعات صغرى، وما بين 05-19 عاملا مشروعات صغيرة ومن 20-99 عاملا مشروعات متوسطة، وما فوق ذلك مشروعات كبيرة¹.

ومما سبق يمكن اقتراح تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تلك المؤسسات التي تتميز بقلة عمالها، صغر حجم رأس المال، انخفاض طاقتها الإنتاجية ومحدودية أسواقها والتي في الغالب تكون محلية بالإضافة إلى الجمع فيها بين إدارة وملكية صاحب المشروع واعتمادها بشكل كبير على المصادر الذاتية والمحلية للتمويل.

4. معايير تحديد تعريف المؤسسات الناشئة: من أجل إزالة الغموض حول تعريفها، اعتمد المختصون في هذا المجال على معيارين في تعريف هذا النوع من المؤسسات، وتتمثل هذه المعايير في:

أ- **المعايير الكمية:** إن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يخضع لجملة من المعايير والمؤشرات الكمية والإحصائية لقياس أحجامها ومحاولة تمييزها عن باقي المؤسسات، ويمكن تقسيم هذه المعايير إلى مجموعتين، تضم المجموعة الأولى المؤشرات التقنية والاقتصادية المتمثلة في عدد العمال، حجم الإنتاج، القيمة المضافة وحجم الطاقة المستعملة، أما المجموعة الثانية فتشمل المؤشرات النقدية المتمثلة في رأس المال المستثمر ورقم الأعمال². إلا أن هناك صعوبات في استخدام المعايير الكمية وذلك لاختلاف مستويات النمو بين البلدان، واختلاف ظروف الصناعة من فرع لآخر، وكذلك الاختلاف في الحصيلة المالية بسبب المبيعات النقدية من عام إلى آخر.... إلخ وبالتالي فإن هذه المعايير وحدها لا تكفي لتحديد تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذلك يجب الاهتمام بالمعايير النوعية كذلك؛

ب- **المعايير النوعية:** يرى البعض أنه ينبغي تكملة المعيار الكمي ببعض المعايير النوعية التي تخص بعض الصفات التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبرى بصرف النظر عن حجم المنشأة،

1- بشارت هيا جميل، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص:36.

2- عثمان لخلف، دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في الجزائر، (رسالة ماجستير في علوم التسيير-جامعة الجزائر، الجزائر) 1995، ص:15.

كما أنه من الأحسن عدم الاعتماد كلياً على معيار كمي بمفرده حتى لا يكون ذلك مظللاً¹. وتمثل المعايير النوعية في الملكية، المسؤولية، استقلالية المؤسسة وحصة المؤسسة من السوق.

ثانياً: أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اهتمام من قبل واضعي السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم، وذلك انطلاقاً من الدور الكبير الذي تلعبه في دفع عجل التنمية، فهي لا تقل أهمية عن المؤسسات الكبيرة، نظراً للدور الذي تلعبه في منظومة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

1. أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في الاقتصاد العالمي بصفة عامة والاقتصاد الوطني بصفة خاصة لأنها تشكل أهم عناصر ومكونات النشاط الاقتصادي لكل دول العالم، فهي تعتبر المحرك الأساسي للتنمية والتطور الاقتصادي، والتي توفر قاعدة صناعية وبنية تحتية واسعة وركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية حيث تكمن هذه الأهمية في النقاط التالية:

- التجديد والابتكار ورفع الكفاءة الإنتاجية لتنمية القدرات التصديرية في الأسواق الخارجية وتدعيم الأوضاع التنافسية للدول المتقدمة تجاه الدول الأخرى، وخاصة الدول حديثة التصنيع؛
- تحسين فعالية الشركات الكبيرة بإعادة النظر في أحجام الوحدات الإنتاجية التابعة لها وتجزئتها لوحدات صغيرة ذات كفاءة أعلى، وتدعيم روابطها الخلفية والأمامية مع الشركات الأم؛
- توفير العديد من فرص العمل الجديدة للحد من مشكلة البطالة الناجمة عن الانتشار السريع للتقنية في مختلف القطاعات.

2. دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية: نظراً للأهمية البالغة التي تحتلها هذه المؤسسات في اقتصاديات الدول فإن دورها يظهر بشكل جلي وواضح وأساسي ويمكن حصر هذا الدور في النقاط التالية:

أ- **الدور الاقتصادي:** يمكن تلخيص هذا الدور في النقاط التالية:

¹- فتحي السيد عبده أبو السيد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 5.

- **تثمين قوة العمل:** من خلال استعمال تكنولوجيا قليلة رأس المال وكثيفة العمل؛
- **تعبئة الموارد المالية:** وذلك بجمع أموال مختلفة المصادر، إذ بإمكان هذه المؤسسات أن تنشأ من طرف العائلات والأسر وبالتالي تجميع تلك الأموال، أو كأن يقوم أحد الأشخاص أو العمال الماهرة مع مجموعة من العاملين بتكوين وحدات إنتاجية بالاعتماد على مدخراتهم، وبالتالي تشكيل طاقات إضافية، تمكنهم من إبراز كفاءاتهم والمحافظة على استقلاليتهم المالية ووحدهم؛
- **رفع إنتاجية العامل:** وذلك من خلال تجسيد نظام رقابي فعال وباستمرار لضمان السير الحسن للعمل، وكذلك السيطرة على سير العمل نظرا لصغر حجم هذه المؤسسات؛
- **خلق الناتج الخام الداخلي:** يمكن أن نلمسه من خلال مساهمة القطاع الخاص بنسبة معينة من الإيرادات في الناتج الداخلي الخام؛
- **ترقية التجارة الخارجية:** تقوم هذه المؤسسات كغيرها من المؤسسات بجميع عمليات المبادلات التجارية من تصدير واستيراد؛
- **المقاولة الباطنية:** توفير متطلبات السوق من السلع والخدمات، وتوفير مستلزمات المؤسسات الكبرى بالمواد الأولية؛
- **حماية الطابع الصناعي المحلي من منافسة المنتج الخارجي:** في ظل التطورات الراهنة، وأمام انفتاح الأسواق العالمية وتحرير التجارة ورفع الرقابة الجمركية وإلغاء الرسوم الجمركية، أصبحت هناك منافسة خارجية للمنتوجات والتي تؤثر على المنتوجات المحلية، لذلك فإن هذه المؤسسات تعمل على حماية منتوجاتها عن طريق مراقبة الجودة، والتحكم في التكاليف ومحاولة خلق ميزة تنافسية لمواجهة تلك المنافسة، وبالتالي إذا استطاعت مواجهة فإنها بذلك تستطيع حماية المنتوجات المحلية.
- ب- **الدور الاجتماعي:** تعمل هذه المؤسسات على تحقيق التوازن الجهوي وإحداث تطورات على المستوى الاجتماعي، ويمكن حصر الدور الاجتماعي لهذه المؤسسات في النقاط التالية:
 - القضاء على البطالة من خلال توفير مناصب شغل؛

- الحد من ظاهرة النزوح الريفي وتحسين مستوى المعيشة من خلال إنشاء بعض المشاريع في المناطق الريفية أو النائية؛
- الاستغلال الأمثل للطاقات المادية والبشرية والموارد المحلية¹.

المطلب الثالث: تصنيف وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف أنواعها وتصنيفاتها عن المؤسسات الأخرى بجملة من الخصائص والمميزات، ومن خلال هذا المطلب سنوضح أهم هذه الخصائص وكذا مختلف أنواع وأشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولاً: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

توجد في الحياة الاقتصادية العديد من الأشكال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تختلف في أنماط ومجالات أنشطتها، حجم أعمالها وإمكانيتها المادية ولكثرة الاختلاف فيما بينها، فإنها تصنف إلى أشكال مختلفة يمكن توضيحها فيما يلي:

1. حسب الشكل القانوني: إن الشكل القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتفق مع طبيعة النظام السياسي السائد، وهو الهوية الرسمية التي تمنحها الدولة للمؤسسة عند تكوينها والتي تحدد حقوق وواجبات تلك المؤسسات وتنظم العلاقات مع كافة الأطراف التي تتعامل معها وبالتالي تحكم سير نشاطها، وتنقسم إلى:

أ- **المؤسسات الفردية:** وهي المؤسسة التي يمتلكها ويديرها فرد واحد، حيث يقوم باتخاذ جميع القرارات وفي المقابل يحصل على الأرباح وهو المسؤول الأول والأخير على نتائج أعمال المؤسسة من أرباح أو خسائر،

1- جهاد عبد الله عفانة، قاسم موسى أبو عبد الله، إدارة المشاريع الصغيرة، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص:14.

ب- **مؤسسات الشراكة:** هي مؤسسات تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر، يلتزم كل طرف بتقديم حصة من مال أو أعمال واقتسام ما قد ينشأ من أرباح أو خسائر في هذه المؤسسة¹.

2. **حسب طبيعة منتجاتها:** تصنف إلى عدة فئات كما يلي:

أ- **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:** يركز نشاط المؤسسات الناشئة في نظام إنتاج السلع الاستهلاكية على تصنيف المنتجات الغذائية، تحويل المنتجات الفلاحية، منتجات الجلود والأحذية ونسيج الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته، ويعود التركيز على مثل هذا المنتجات أساسا نظرا لكونها تتلاءم، وتمثل خصائص هذه المؤسسات في أنها لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة، كما لا تحتاج إلى تقنيات إنتاج حديثة ومتطورة؛

ب- **مؤسسات منتجة للسلع الوسيطة:** يجمع هذا النوع كل من المؤسسات الناشئة المختصة في تحويل المعادن، المؤسسات الميكانيكية والكهربائية، البلاستيكية والكيمياوية، وصناعة مواد البناء، بالإضافة إلى هذين النوعين السابقين كونه يتطلب تكنولوجيا مركبة، ورأس مال أكبر ويد عامله مؤهلة وهي تخصص في إنتاج وتركيب بعض المعدات والأدوات البسيطة خاصة في الدول النامية².

ثانيا: **خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:**

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبيرة بخصائص كثيرة ومتعددة، تجعلها أكثر ملائمة في دفع عملية التنمية الاقتصادية أهمها ما يلي:

أ- **سهولة التأسيس:** تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لرؤوس أموال صغيرة، لتأسيسها وتشغيلها، لما تتميز به من أصول وممتلكات عادة بسيطة، مقارنة مع المؤسسات الكبيرة³؛

1- ر ابح حميدة، استراتيجيات وتجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو وتحقيق التنمية المستدامة "دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والصينية"، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير-جامعة فرحات عباس، سطيف) الجزائر، 2011، ص: 06.

2- قنيطرة سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحد من ظاهرة البطالة، (رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التسيير البشرية، كلية -جامعة منتوري، قسنطينة) الجزائر، 2009، ص: 60.

3- بن نذير نصر الدين، دراسة استراتيجية للإبداع التكنولوجي في تكوين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة الجزائر، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2011، ص: 25.

ب- مرونة الإدارة والتنظيم: يعتبر الهيكل التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أقل بيروقراطية عند مقارنتها بالمؤسسة الكبيرة، ففي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القرار الرئيسي يتخذ ويطبق من طرف المالك لها، وعلى هذا الأساس هناك سرعة في إتخاذ القرار، على عكس المؤسسات الكبيرة، حيث مجموعة كبيرة من المشاركين يستشارون قبل إتخاذ القرار النهائي وتطبيقه¹؛

ج- المعرفة التفصيلية بالعملاء والسوق: فسوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدودة نسبيا والمعرفة الشخصية للعملاء تجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم واحتياجاتهم التفصيلية وتحليلها ودراسة توجهها، وبالتالي سرعة الاستجابة لأي تغير فيها²؛

د- القدرة على الانتشار الواسع بين المناطق والأقاليم: وهذا الانتشار الواسع مراده قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية والجهوية تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج ومستوى القاعدة الهيكلية³؛

هـ- القدرة على جذب المدخرات أو التمويل: لا تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبة كبيرة نسبيا في توفير الأموال اللازمة للمشروع، سواء من القطاع المصرفي أو من المؤسسين وذلك نظرا لصغر حجم رأس المال المطلوب⁴؛

و- سرعة الإعلام وانتشار المعلومات داخل المؤسسة: مما مكنها من التكيف بسرعة مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية⁵؛

1- المرجع السابق، ص:60.

2- الضب حدة، مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير-جامعة قاصدي، ورقلة) الجزائر، 2012، ص: 28.

3- قنطيره سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحد من ظاهرة البطالة، مرجع سبق ذكره، ص:60.

4- قنيطرة سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحد من ظاهرة البطالة، مرجع سبق ذكره، ص:60.

5- عبد الرزاق حميدي، عبد القادر عوينان، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ازمة البطالة مع الإشارة لبعض التجارب العالمية، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة المنظم من قبل محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، بدون سنة، ص:04.

ز- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يديرها صاحبها: إن طبيعة الملكية في هذه المؤسسات تجعل الإدارة تستند إلى مالك المؤسسة في أغلب الأحيان وذلك لبساطة العمليات التي تقوم بها هذه المؤسسات فهي لا تتطلب مهارات عالية لإدارتها¹؛

ح- ارتفاع معدل دوران المخزونات: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بارتفاع سرعة دوران المخزونات الموجهة للبيع، هذا ما يرفع من درجة نشاط دوراتها الاستغلالية².

ثالثا: المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعوامل نجاحها:

بالرغم من الأهمية التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول، إلا أنها لا تزال تواجه الكثير من المشاكل والمعوقات التي تحد تقدمها على الحركة والتي تعوق نموها وتطورها وارتقائها في جميع بلاد العالم تقريبا.

1. المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة صعوبات سواء كان ذلك عند الإنشاء أو أثناء مباشرة نشاطها ويمكن تلخيصها في:

أ- المشاكل الإدارية والتنظيمية: تنشأ نتيجة عدم الفصل بين ملكية المشروع وإدارته، فصاحب المشروع يتولى جميع النواحي الإدارية بخلاف النواحي الفنية الخاصة بشؤون حرفته، فهو المخطط المالي ومدير المبيعات، الأفراد ومدير العلاقات العامة وهذا يعني بالضرورة عجزه عن أداء هذه المهام بنفس الكفاءة، بما لا يسمح باتخاذ القرار المناسب ولا شك أن هذا الفشل الإداري يعني فشل المشروع نفسه ويرجع هذا الفشل إلى أحد السببين أو كلاهما جهل صاحب المشروع بأسس التنظيم وعدم محاولة الاستعانة بآراء المتخصصين في النواحي الإدارية³؛

1- فرحاني حبيبة، دور الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية- جامعة محمد خيضر، بسكرة) الجزائر، 2011، ص: 04.

2- قنطيره سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحد من ظاهرة البطالة مرجع سبق ذكره، ص: 61.

3- آتشي شعيب، واقع وافاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو متوسطية، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تحليل اقتصادي - جامعة الجزائر، الجزائر، 2008، ص: 45.

ب- مشاكل تمويلية: إن عدم قدرة أو قبول البنوك تمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء عند انشائها أو توسيعها راجع للأسباب التالية:

- انعدام الثقة في القائمين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة؛
- ضعف القدرة على توفير البيانات المالية والتشغيلية مما يعيق القدرة على تقدير الجدارة الائتمانية للمشروع من قبل البنك أي صعوبة اعداد دراسة الجدوى؛
- عدم القدرة على الاستجابة لمتطلبات البنوك من ضمانات؛
- إن معظم المشاريع الصغيرة تعمل في القطاع غير رسمي وليس لها سجلات ضريبية مما يزيد من مخاطر التعامل معها.

ج- مشكلات العمالة الفنية المدربة: ويرجع ذلك إلى الأسباب التالية¹:

- ضعف مستوى التدريب المهني وعدم توافقه مع احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- يضطر صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إلى توظيف عمالة غير ماهرة وتدريبهم أثناء العمل، غير أنه في كثير من الأحيان ما يترك العامل وظيفته بمجرد إتقان العمل.

2. عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يمكن القول إن فرص نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تزداد بصورة عامة وخاصة إذا تم الاهتمام بالخصائص والمفردات التالية:

أ- معرفة مالكي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهدافهم منذ البداية: إذ يسهل عليهم إتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب، وهو ما يفرض على الملاك نقل هذه الأهداف إلى العاملين وتمكينهم من استيعابها بما فيه الكفاية محققين بذلك نمو وازدهار المؤسسة بما يعني تحقيق الأهداف المرجوة والمحافظة على استمرارية المؤسسة ونجاحها²؛

1- عثمان خلف، دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 65.

2- طاهر محسن منصور الغالي، إدارة واستراتيجيات منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 37.

- ب- وجود الفرصة الاستثمارية الحقيقية: وهناك طريقتان لتحديد الأولي وهي الأقل عملية وهي البدء باعتقاد أن السوق عادة ما يحتاج إلى سلعة أخرى أكثر جودة وأقل سعرا من المنتجات المنافسة وهو ما يعرف بالتوجه الإنتاجي، أما الآخر هو المدخل العلمي والذي يعمل على التعرف على السوق واحتياجاته ومدى تقبله للمنتجات وهو ما يعرف بالمدخل التسويقي إذ معرفتها الجيدة بالسوق تمكنها على تلبية وإشباع احتياجات الزبائن بواسطة أساليب تسويقية خاصة وطرق توزيع هذه المنتجات؛
- ج- تحديد رأس المال والائتمان بكل دقة: وذلك من خلال تحديد أنواع وأحجام الأصول المطلوبة والمصادر الخاصة بذلك¹؛
- د- الحصول على عاملين أكفاء: إذ يرتبط بقدرة الإدارة على حسن إختيار، تدريب وتحفيز العمال وتوظيفهم للحصول على أفضل ما لديهم من قابليات وقدرات.

1- عبد الحميد مصطفى أبو الناعم، إدارة المشروعات الصغيرة، بدون طبعة، دار الفجر للنشر والتوزيع، جامعة القاهرة، مصر، 2002، ص: 77.

المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة

يعد التمويل من أساسيات إنشاء وتشغيل وتوسيع المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها، إذ تحتاج المؤسسات إلى أدوات التمويل بأشكالها المختلفة، وهذا من أجل تغطية مختلف احتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها ووظائفها المعتادة، لهذا تؤثر مشاكل التمويل على المؤسسات الكبيرة بصفة عامة وعلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، نظرا للخصائص التي تتميز بها هذه المؤسسات.

المطلب الأول: عموميات حول التمويل

يعتبر التمويل من القرارات الهامة والاستراتيجية في أي مؤسسة اقتصادية سواء تعلق الأمر بحجم الأموال أو مصدر الحصول عليها، فالتمويل عصب كل من عملية التجهيز والاستغلال في المؤسسة ولا غنى عنه لاستمرارية النشاط وتختلف مصادر الحصول على الأموال فمنها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي، ويتحدد خيار المؤسسة التمويلي في مجال إختيار مصدر التمويل تبعا لعدة عوامل أهمها تكلفة المال والمصدر الذي يتم اللجوء إليه.

أولا: تعريف التمويل وأهميته:

إن وظيفة التمويل تعتبر من أهم وظائف المؤسسات المالية، حيث أنها تقدم لذوي العجز المالي قروضا لمواجهة عجزها وبذلك تزيد في حركة النشاط الاقتصادي وكما أن المؤسسة القائمة بالمشروع لا بد لها من القيام بدراسة مالية للمشروع وتقدير مبلغ الاحتياج وكيفية الحصول عليه.

1. تعريف التمويل: لقد تعددت التعاريف حول مفهوم التمويل ونذكر منها:

- يعرف التمويل على أنه مجموعة من الأسس والحقائق التي تسعى في تدبير الأموال وكيفية استخدامها سواء كانت هذه الأموال تخص الأفراد أو منشآت الأعمال أو الأجهزة الحكومية بـ

1-بو الحبة عبد الحكيم، الوجيز المالي ومشكل التمويل في المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية، (رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، -جامعة منتوري قسنطينة) الجزائر، 1998، ص: 27.

- التمويل هو عملية التجميع لمبالغ مالية ووضعتها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين أو المالكين لهذه المؤسسة وهذا ما يعرف بتكوين رأس المال الجماعي¹
- يعرف بأنه مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة، وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المقترضة والأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة².
- ومن خلال هذه التعاريف نستخلص أن التمويل خاص بالمبالغ النقدية وليس السلع والخدمات وأن يكون التمويل بالمبالغ المطلوبة لا أكثر ولا أقل على أن يقدم في الوقت المناسب، أي في أوقات الحاجة إليه بهدف تطوير المشاريع الخاصة أو العامة.

1. أهمية التمويل: لكل بلد في العالم سياسية اقتصادية وتنموية يتبعها أو يعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية لأفراده، وتتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها والمتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية وذلك حسب احتياجات وقدرات البلاد التمويلية، ومهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتواصل حياتها، حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع، ومن هنا نستطيع القول إن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية وذلك عن طريق:

أ- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع: التي يترتب عليها:

- توفير مناصب شغل جديدة تؤدي إلى القضاء على البطالة؛
- تحقيق التنمية لاقتصادية البلاد؛
- تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة.

¹-خوي رابح، حساني رقية، آفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ملتقى الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر، يومي 25-28/05/2003، ص:96.

²-حمزة الشبيخي، إبراهيم الحمزاوي، الإدارة المالية الحديثة، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1998، ص: 20.

ب- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم: وذلك من خلال توفير السكن، العمل... الخ¹

ثانيا-أنواع التمويل ووظائفه ومحدداته:

تعتبر وظيفة التمويل من أهم وظائف المؤسسة التي يتم من خلالها توفير الأموال اللازمة التي تحتاجها المؤسسة، من مختلف المصادر سواء كان داخلي أو خارجي، مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل المحددة له.

1. التمويل: يمكن النظر لأنواع التمويل من عدة زوايا وتتمثل في:

أ- من زاوية المدة التي يستغرقها: وتتمثل في:

- تمويل قصير الأجل: ويقصد به الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع الأجور وشراء المواد والتوسع الموسمي وغيرها من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من الحصيلة المنتظرة للعمليات الجارية نفسها؛

- تمويل متوسط الأجل: وتتراوح مدته من سنتين إلى خمسة سنوات موضوعه في الغالب يخص تمويل المشتريات والمعدات والآلات الخاصة بالبرمجة؛

- تمويل طويل الأجل: ينشأ من الطلب على الأموال لتكوين رأس المال الثابت وتزيد مدته عن خمس سنوات مثل عمليات التوسع.

ب- من زاوية مصدر الحصول عليه: ويقسم إلى:

- تمويل ذاتي: هو وسيلة تمويلية جد هامة وهي أكثر استعمالا بحيث تسمح للمؤسسة بتمويل نشاطها الاستغلالي بنفسها دون اللجوء إلى أي مصدر آخر؛

1-معروف هشام، المفاضلة بين مصادر التمويل في المؤسسة، دراسة سياسة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، (رسالة لنيل شهادة الماستر، قسم علوم التسيير-جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي) الجزائر، 2013، ص-ص: 22-23.

- تمويل خارجي: يكون هذا التمويل بلجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية أو عن طريق زيادة رأس مالها بطرح أسهم جديدة في السوق.

ج- من زاوية الغرض الذي يستخدم من أجله: ويتضمن ما يلي:

- تمويل الاستغلال: وهي تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة؛

- تمويل الاستثمار: ويتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع باقتناء الآلات والتجهيزات وما يليها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع.

1. وظائف التمويل: ويمكن تلخيصها إلى ما يلي:

- تحليل البيانات المالية: تختص هذه الوظيفة بتحويل البيانات المالية إلى شكل أو نمط يمكن من استخدامها لمعرفة جوانب قوة المركز المالي للمشروع؛

- تحديد هيكل أصول المؤسسة: يحدد المدير نمط هيكل الأصول وأنواعها كما تظهر في قائمة المركز المالي ويعني ذلك حجم النقود المستثمرة في الأصول الثابتة والمتداولة،

- تحديد الهيكل المالي للمؤسسة: يوجد نوعين من القرارات الخاصة بالهيكل المالي، فالنوع الأول له صلة بالمزيج الملائم للتمويل القصير والطويل الأجل بينما النوع الثاني فيركز على المفاضلة بين القروض قصيرة وطويلة الأجل من حيث تحقيق المنفعة للمؤسسة والدراسة المعمقة للبدائل المتاحة.

2. العوامل المحددة للتمويل: هناك عدة عوامل تؤثر في تحديد أنواع التمويل نذكر منها على الخصوص:

- أ- الملائمة: يعني هذا الملائمة بين أنواع الأموال المستخدمة ومجمل الأصول التي يتم تمويلها باستعمال تلك الأموال، فمثلا استخدام الأموال طويلة الأجل للاحتياجات طويلة المدى ك شراء أصول ثابتة والأموال قصيرة الأجل لتغطية الاحتياجات الموسمية؛

ب- **الدخل:** إن المدير المالي في المؤسسة يستطيع تحسين العائد المحقق على أموال المشروع وذلك عن طريق الاقتراض بكلفة أقل من العائد المحقق على الموجودات حيث يطلق على هذه العملية المتاجرة بالملكية؛

ج- **الخطر:** المقصود بالخطر هنا هو الخطر الذي يلحق بأصحاب المشروع نتيجة لزيادة الالتزامات على المشروع، وكثرة عدد الأفراد الذين يتقدمون عليهم في الأولوية على الدخل وعلى الموجودات عند التصفية، ويزداد الخطر عند زيادة احتمال عدم بقاء شيء لأصحاب المشروع حيث يأتي هؤلاء بمطالبة حقوقهم بالنسبة للدخل وعليه فإن أي فشل يلحق بالمؤسسة يكون الملاك الباقون هم أول من يتأثرون به.

د- **السيطرة والإدارة:** إن رغبة الملاك الباقين في الاحتفاظ بالسيطرة على المؤسسة من العوامل التي تلعب دورا هاما في تخطيط أنواع الأموال المستخدمة، فعادة الدائنين لا يتدخلون في إدارة المؤسسة عندما تكون الأصول طبيعية، ولكن إذا توسعت المؤسسة في نشاطها والاقتراض إلى حد عجزها من دفع الفائدة أو تسديد الأصل، فهنا الدائنون قد يضعون أيديهم على أصول المؤسسة للحصول على حقوقهم، وفي هذه الحالة فإن الأطراف المسيطرة سوف تفقد جل سيطرتها لأن المؤسسة ستخفي عن الوجود؛

هـ- **المرونة:** وهي قدرة المؤسسة على تعديل مصادر الأموال بالزيادة أو النقصان تبعا للتغيرات الأساسية في الحاجة لهذه الأموال، فإن توفر عامل المرونة في المؤسسة يحقق الأمور التالية:

- القدرة على استخدام الأموال المتاحة في أي وقت؛
- زيادة قدرة المؤسسة في التعامل بمورد محتمل؛
- إمكانية الحصول على بدائل عند رغبة المؤسسة في التوسع أو الانكماش في الأموال المستخدمة.

و- **التوقيت:** إن هذا العامل يرتبط بالمرونة وهو يعني أن المؤسسة تختار الوقت المناسب للحصول على الأموال بأقل تكلفة ممكنة وعن طريق اقتراض أموال الملكية تحقق المؤسسة ثروات كثيرة وفق التوقيت السليم لعمليات الاقتراض والتمويل؛

ز- **معايير المديونية:** هناك مستويات محددة لنسبة إجمالي الديون إلى إجمالي صافي حقوق المساهمين لمختلف أنواع الصناعات، ويجب ألا تشد المؤسسة في حجم مديونيتها عن هذا النمط، لأن ذلك يجعل الدائنين يشكون في سلامة الموقف المالي للمقترض¹.

ثالثاً: مخاطر التمويل وعلاقة وظيفة التمويل بمجالات المعرفة الأخرى:

هناك علاقة بين وظيفة التمويل مع مجالات المعرفة الأخرى كالحاسبة والاقتصاد، حيث تعتمد الوظيفة المالية على العلوم الاقتصادية ونظرية التمويل وبصفة خاصة الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي، إلا أن قرار اختيار أي مشروع يهدف بالدرجة الأولى إلى توليد أكبر قدر من الأرباح من خلال الاستثمار المختار، إلا أن هذا القرار لا يخلو من المخاطر تتمثل خاصة في الأعباء المالية التي تتحملها المؤسسة على عاتقها.

1. مخاطر التمويل: قد تتعرض المؤسسات أثناء عملية تمويل مشاريعها الاستثمارية إلى عدة مخاطر تكون سبباً في توقيفها أو تغطيتها أو في زيادة نفقات الإنجاز، والتي لم تتوقعها المؤسسة من قبل وتكمن هذه المخاطر في:

أ- **الخطر القانوني:** وهو يخص تواجد المشروع، نشاطه، وعلاقته مع الأعوان الاقتصاديين والدولة وهي مخاطر تتمثل في:

- التأكد من أن مسيري المؤسسة لديهم صلاحية التعامل مع البنوك لطلب القروض منها وتقديم منح وضمانات؛

- يجب أن تكون النشاطات المنصوص عليها في السجل التجاري هي المعرف بها في نظام المؤسسة.

ب- **الخطر البشري:** يتعلق هذا الخطر بالوضعية الإنتاجية ويمكن حصره فيما يلي:

- توفير وسائل الإنتاج بصفة دائمة ومستمرة؛

- مصادقة المنتج لمتطلبات السوق؛

1- عبد الحليم كراجه وآخرون، الإدارة المالية والتحليل المالي-أسس، مفاهيم، تطبيقات، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص-ص: 99-104.

- توزيع الوظائف بين العمال، فكل الوحدات يجب أن تكون متوازنة؛
- وجوب توفير مصلحة للمراقبة، وذلك لمراقبة عملية الإنتاج والعمال.

ج- **الخطر التسويقي:** مرتبط بالإدارة الخاصة بتصريف المنتجات والمحيط الخارجي للمؤسسة، وذلك يجب مراعاة السياسة الاعلامية التي يحظى بها المنتج يجب أن تكون فعالة وكذا توفر الخبرة والحيوية للقائمين بعمليات المبيعات وذلك للوصول إلى الأهداف المرجوة؛

د- **الخطر المالي:** وهو متعلق بالموارد المتاحة للمؤسسة والوسائل الداخلية والخارجية والمتمثلة في الديون قصيرة وطويلة المدى، عجز أو عدم قدرة المؤسسة على تسديد المبالغ المالية إلى أصحابها عند طلبها، وفي الأخير يجب أن تتطابق مشتريات المؤسسة مع صفات المنتج؛

هـ- **الخطر الاقتصادي:** وينقسم إلى نوعين أساسيين هما:

- خطر عدم كفاية الموارد اللازمة لإتمام المشروع والتي تتسبب في توقف العمل، وفي نفس الوقت ارتفاع تكاليف الإنجاز مثل تسديد أجور العمال المتوقفين عن العمل؛
- خطر تدهور حجم الطلب على المنتج النهائي أي انخفاض رقم الطلبات على الإنتاج تام الصنع للمؤسسة¹.

1. **وظيفة التمويل ومجالات المعرفة الأخرى:** لا شك إن مجال التمويل له مصطلحاته الخاصة به مثل أي مجال آخر من مجالات المعرفة، فمجال التمويل يعتمد بشكل رئيسي على المصطلحات والمفاهيم المستعارة من المجالات الأخرى للمعرفة مثل الاقتصاد والمحاسبة والرياضيات والإنتاج والتسويق وبالتالي يجب الإلمام بالمصطلحات والأفكار لهذه المجالات المختلفة حتى نستطيع فهم ماهية التمويل.

¹-Ammour benhalima systeme bancaire-financement monetaire et politique monetaire, 3^{eme}

édition, éditeur atelier national de reproduction des thèse, France, 1993, p: 57.

أ- العلاقة بين الاقتصاد الكلي والوظيفة المالية: إن الاقتصاد الكلي يهتم بالبيئة التي تمارس فيها وظائف التمويل ولطالما أن المشروع جزء من هذه البيئة، فمن الضروري أن يلم المدير المالي بالإطار التنظيمي لهذه المؤسسات والآثار المترتبة على السياسة الاقتصادية، وأثرها على بيئة القرار؛

ب- علاقة الاقتصاد الجزئي بالوظيفة المالية: للعمل داخل البيئة التي تشكلها للمؤسسات لا بد من الإلمام بالاقتصاد الجزئي كأساس لرسم وتخطيط العمليات وتعظيم الأرباح إذ لا يواجه المدير المالي المنافسين فقط داخل الصناعة إنما يجب أن يتصدى للظروف الاقتصادية المرتقبة سواء كانت ملائمة أو غير ملائمة. فمن المعلوم أن نظرية الاقتصاد الجزئي فهي تهتم بالأداء الاقتصادي الفعال للمشروع حيث أنها تأثر على التصرفات التي تعمل على تحقيق الأداء المالي الجيد لذلك فهي تهتم بالعلاقة ما بين العرض والطلب واستراتيجيات تعظيم الربح؛

ج- علاقة وطبيعة التمويل بالمحاسبة: يعتقد البعض بأن وظيفة التمويل هي نفسها المحاسبة وقد يمكن الجمع بينهما ورغم ذلك توجد علاقة بينهما، أي المحاسبة هي وظيفة فرعية من وظائف التمويل تقوم بمعالجة وتسجيل تدفق الأموال والتمويل يتعلق باتخاذ القرار.

المطلب الثاني: مصادر التمويل في المؤسسات الناشئة

إن عملية تحديد احتياجات خزانة المؤسسة مرتبطة بمصروفاتها وإيراداتها، في هذه الحالة تقوم المؤسسة بإعداد خطة الخزانة التي تحتوي على توقع مصروفاتها وإيراداتها، هذا ما يسمح لها بمعرفة احتياجاتها فيما يخص التمويل الذي يتم تغطيتها إما من مصدر داخلي أو من مصدر خارجي.

أولاً: مصادر التمويل الداخلية ومميزاته:

يقصد بالتمويل الداخلي للمؤسسة مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء الى الخارج، أي مصدرها ناتج عن دورة الاستغلال للمؤسسة. كما تستعمل المؤسسة كذلك رأس المال العامل الذي يفرض تمويل المؤسسات لاستثماراتها من مصادر محددة من الخصوم.

1. **الرأس المال العامل:** يمثل الفرق بين الأموال الدائمة والأصول الثابتة، أو الفرق بين الأصول المتداولة والديون قصيرة الأجل حيث يفرض من الناحية المالية أن تكون الاستثمارات ممولة من مصادر محددة من

الخصوم، وذلك بناء على المبدأ المحاسبي العام تساوي الأصول والخصوم لذا يجب على المؤسسة توفير هامش أو فائض من الأموال الدائمة يزيد عن تمويل الأصول الثابتة ويشمل على قسمين هما:

- رأس المال العامل الدائم: هو مجموعة الأموال التي تحتاجها المؤسسة لزيادة استثماراتها من الأصول المتداولة، كما أنه يتأثر بالتقلبات الدورية التي تتعرض لها المؤسسة؛
- رأس المال العامل الخاص: وهو الفرق بين الأموال الخاصة والأصول الثابتة أي أنه رأس المال العامل بغض النظر عن الديون طويلة الأجل¹.

2. التمويل الذاتي: يعرف على أنه إمكانية المؤسسة لتمويل نفسها بنفسها من خلال نشاطها، وهذه العملية لا تتم إلا بعد الحصول على نتيجة الدورة، هذه النتيجة يضاف إليها عنصرين هامين يعتبران موردا داخليا للمؤسسة وهما الإهلاكات والمؤونات، إن مبلغ النتيجة الصافية المحصل عليها في نهاية الدورة المالية والتي تكون أحد عناصر التدفق النقدي الصافي ليست تحت تصرف المؤسسة كلها لأنها سوف توزع على الشركاء، ولهذا فالمقدار الذي تستطيع المؤسسة أن تتصرف فيه فعلا بعد نهاية الدورة يتكون من قيمة النتيجة الصافية الغير موزعة إضافة إلى الإهلاكات والمؤونات إذن فهذه القيمة تعبر عن قدرة المؤسسة على تمويل نفسها بنفسها وهي بذلك تتحرر جزئيا من البنوك وتكاليف القروض وفيما يلي نحاول عرض هذه العناصر²:

أ- الأرباح الغير موزعة أو المحتجزة: في نهاية كل سنة مالية تقوم المؤسسة بحساب نتيجة الدورة المالية لها، والتي تعبر عن النتيجة التي حققتها المؤسسة من خلال ممارسة نشاطها، وتتمثل عناصر الأرباح المحتجزة فيما يلي:

- الاحتياطي القانوني: وهو الحد الأدنى من الاحتياطي الذي لا بد للشركة من تكوينه حيث حدده القانون على أن يكون 5% من صافي الأرباح على أن ألا تتعدى 10% من رأس مال الشركة وهو يستخدم في تغطية خسائر الشركة وفي زيادة رأس المال؛

1- ناصر دايدي عدون، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الأولى، دار المحمدية العامة للنشر والتوزيع، الجزائر، 1998، ص-ص: 45-53.

2- عبد الحليم كراجة، وآخرون، الإدارة المالية والتحليل المالي، مرجع سبق ذكره، ص: 35.

- **الاحتياطي النظامي:** يتم تكوين هذا الاحتياطي طبقاً للنظام الأساسي للشركة، حيث يشترط هذا الأخير وجوب تخصيص نسبة معينة من الأرباح السنوية لأغراض معينة وهو غير إجباري؛
- **الاحتياطات الأخرى:** بعد تحديد نصيب الشركاء من الأرباح الصافية، تقوم المؤسسة بتكوين احتياطات أخرى وذلك بالقدر الذي يحقق دوام ازدهار الشركة.
- **الأرباح المرحلة:** نقصد به عملية توزيع الأرباح السنوية والذي يقترح مجلس الإدارة ترحيله إلى السنة التالية، ويستخدم هذا الفائض كاحتياطي لمواجهة أي انخفاض في الأرباح المحققة في السنوات المقبلة التي قد تؤدي إلى عدم قدرة الشركة على إجراء توزيعات مناسبة على حملة الأسهم؛
- ب- **الاهتلاكات:** تعرف الاهتلاكات على أنها عملية تناقص القيمة المحاسبية لأصل من الأصول ناتج عن استعماله أو عن الزمن أو عن تطور التكنولوجيا أو عن آثار أخرى، وعلى ضوء طريقة الإهلاك تقوم المؤسسة بحجز نسبة معينة من قيمة استثمارها وهذا لإعادة التكوين التدريجي لأصولها الثابتة والمحافظة على قدرتها الإنتاجية، وتنقسم الاهتلاكات إلى ما يلي:
 - **الإهلاك الثابت:** هذه الطريقة سهلة التطبيق، ويأخذ بها في الغالب من القانون الضريبي والمخطط المحاسبي، إلا أنها تطرح مشكل تحديد العمر لكل استثمار ووفقاً لهذا النوع يحسب الإهلاك بقسمة قيمة الاستثمار أو الأصل المعني بالإهلاك إلى أقسام متساوية بحسب مدة الاستعمال؛
 - **الإهلاك المتناقص:** يحسب قسط الإهلاك بموجب هذه الطريقة على القيمة المحاسبية الباقية للأصل وليس على القيمة الأصلية له، وذلك بضرب معدل الإهلاك الذي يخصص عليه بطريقة القسط الثابت في إحدى المعاملات 1.5 إذا كانت مدة الإهلاك أربع سنوات أو أقل و2 إذا كانت مدة الإهلاك ما بين خمسة وستة سنوات.
 - **الإهلاك المتزايد:** يتزايد قسط الإهلاك حسب هذه الطريقة كلما اقتربت نهاية حياة الاستثمار.
- ج- **المؤونات ذات الطابع الاحتياطي:** وتعرف على أنها مبالغ مالية تصدر لمقابلة انخفاض غير عادية في قيمة الأصل، وتطبقاً لمبدأ الحيطة والحذر فإنه يجب على المؤسسات بتكوين مؤونة الأعباء والخسائر سواء كانت

نتيجة إيجابية أو سلبية حفاظا على صدق الميزانية ويجب أن تكون أسباب انخفاض قيمة الأصل المعني قد نشأت خلال نفس السنة، أن يكون وقوع النقص محتملا وان يكون تقدير هذا النقص موضوعي.

3. مزايا وعيوب التمويل الداخلي: إن التمويل الداخلي كأى مصدر تمويلي آخر له العديد من المزايا كما يتضمن العديد من العيوب نذكر منها:

أ- مزايا التمويل الداخلي: المؤسسة بلجوئها إلى التمويل الذاتي تكون قد تحصلت على عدة مزايا نذكر منها:

- أهم مورد بالنسبة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يصعب عليها الحصول على الأموال من مصادر أخرى؛
- مخصصات الإهلاك تمثل حصة كبيرة من التمويل الداخلي، فهي أموال معفية من الضريبة؛
- استقلالية اتجاه البنوك والمؤسسات المالية؛
- السرعة في اتخاذ قرار الاستثمار، فهي لا تحتاج إلى مفاوضات ولا عقود ولا شروط أخرى؛
- تحقيق الاستثمارات بأقل تكلفة ممكنة، وتفادي المخاطر المالية عند الضائقة المالية؛
- يمكن للمؤسسة اختيار الاستثمارات دون قيود أو شروط أو ضمان.

ب- عيوب التمويل الداخلي: وتمثل فيما يلي:

- التمويل الذاتي عادة لا يكفي لتغطية كل حاجيات التمويل؛
- قد يؤدي الاعتماد على استخدام التمويل الداخلي إلى التوسع البطيء، مما يؤدي إلى عدم الاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة بسبب قصور التمويل الداخلي عن توفير الاحتياجات المالية؛
- الأرباح المجمعة وعدم خضوع استخدامها لأي نوع من الرقابة قد يؤدي إلى تجميد جزء من رأس المال وعدم الاستفادة منه؛

- قد لا تهتم الإدارة بدراسة مجالات استخدام الأموال المدخرة لدى المؤسسة كتلك المتحصل عليها من الغير، مما يؤدي إلى إضعاف العائد¹!

ثالثاً: مصادر التمويل الخارجية:

من الممكن أن المؤسسة لا يمكنها تمويل استثماراتها بوسائلها الخاصة، مما يجعلها تلجأ إلى البحث عن مصادر خارجية لتمويلها، ويتضمن التمويل الخارجي كل الأموال التي يمكن للمؤسسة أن تتحصل عليها من مصادر خارجية، حيث يعتبر التمويل الخارجي مكملًا للتمويل الداخلي بغية تغطية وتلبية المتطلبات المالية للمؤسسة ويتمثل في:

1. **مصادر التمويل قصير الأجل:** وهي التي لا تفوق مدة استحقاقها عن السنة وهي قروض مختصة بتمويل احتياجات دورة الاستغلال وهو الأمر الذي يستمد منه هذا النوع من القروض أهمية في الحياة الاقتصادية، حيث أن جميع المؤسسات بغض النظر عن حجمها هي بحاجة إلى مثل هذه القروض وحتى المؤسسة من تغطية احتياجاتها التمويلية المتعلقة بدورة الاستغلال فإنها تلجأ إلى ؟

- **القروض التجارية أو الائتمان التجاري:** هو ذلك الائتمان الذي ينشأ على أساس العلاقة المباشرة التي تربط عادة المؤسسة مع موردها، وذلك من خلال ما تحصل عليه هذه المؤسسة من تسهيلات ائتمانية على ما تقوم به من مشتريات من بضائع، مواد أولية أو خدمات مؤدات لفائدتها بصورة آنية مقابل وعد من المؤسسة بتسديد القيمة المستحقة في تاريخ لاحق وله أشكال مختلفة وهي الحساب الجاري المفتوح والأوراق التجارية؛

- **القروض المصرفية أو الائتمان المصرفي:** وتتمثل في تسهيلات الصندوق التي تستعملها المؤسسة لأيام لا تتعدى الشهر، السحب على المكشوف وهي لا تختلف من حيث المبدأ مع تسهيلات الصندوق إلا في اعتبار مدته فهي أطول ذلك لأنها قد تصل إلى غاية عدد من الأشهر شريطة ألا تتعدى السنة، قرض الموسم وهو عبارة عن تسليف على الحساب الذي قد يصل حتى تسعة أشهر يتم استعماله في الحالة التي تتصف فيها

1-مبارك لسلسوس، التسيير المالي، الطبعة الثانية، ديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2004، ص: 178.

2-حسن أحمد توفيق، الإدارة المالية في المشروعات التجارية، بدون طبعة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1993، ص: 290.

دورة الإنتاج أو البيع بالموسمية ويكون الغرض من هذا القرض هو تغطية التكاليف المرتفعة والمتعلقة بالمواد الأولية، التخزين والنقل.

2. **مصادر التمويل الخارجية متوسطة الأجل:** هي قروض تتراوح مدتها من سنتين إلى سبع سنوات وموضوعها في الغالب تمويل المشتريات والمعدات، أي التمويل الاستثماري لا التشغيلي، وغالبا ما يكون هناك مهلة للقروض أو فاصلا للاهلاك بسنة أو سنتين ممنوحة للزبون بحيث يدفع هذا الأخير كل فوائد القروض في هذه المدة وذلك بدون تسديد قيمته، وهذا ما يسمح للمؤسسة بإقامة التجهيزات والدخول في الإنتاج ثم تأتي فيما بعد عملية تسديد القروض، ومن القروض المتوسطة نجد:

- **قرض المورد:** وهو قرض مصرفي متوسط الاجل مقدم من طرف البنك لصالح المصدر وذلك بشكل خصم للحقوق التي يملكها على المشتري الأجنبي (الكمبيالة، سند الأمر)¹، تتم إجراءات استعمال القرض بقيام المورد بالاتصال مع البنك الذي يتعامل مع هذه بعد موافقة الزبون الأجنبي على مدة الدفع وفي هذا الاطار يتدخل بنك المورد بمفرده أو بتدخل البنوك المتخصصة في تمويل التجارة الخارجية التي تقوم بتأمين قروض التصدير على المستوى الدولي وتقوم هذه الهيئات بتقديم ضمان للمورد ضد الأخطار السياسية واستلام التحويل، وتبلغ نسبة القرض 80%-85% وهو يختص بتجهيزات العتاد؛

- **قرض المشتري:** وهو قرض موجه مباشرة من طرف البنك أو مجموعة البنوك لمشتري أجنبي أو لبنكه الذي يشرف على العملية وهذا المشتري قد ابرم عقد مع المورد المحلي، ويسمح هذا القرض بتسديد المستورد ما عليه من مستحقات المورد كما يعطي للمستورد الوقت للدفع على أساس العقد التجاري للطرفين في تسوية السلع والخدمات، وما يميز هذا النوع من قروض أنه تحويل قرض المورد إلى قرض المشتري الأجنبي وفي هذه العملية نجد عقدين العقد التجاري والعقد المال؛

1 – Ghislaine le grand, management des opérations de commerce international, 8^{ème} édition, éditeur librairie eyrolles, 2007, p : 360.

- **قرض الإيجار الدولي:** يمكن القول على أنه نوع من التمويلات بالتجهيزات للإيجار بحيث تقوم شركة للإيجار بشراء العتاد وتأجيره بعده، وهذا الأسلوب حديث النشأة تتولاه المؤسسات الصغيرة لتشتري التجهيزات وتقوم بتأجيرها والبنك يساعدها بمدها التمويل اللازم.¹
- 3. **مصادر التمويل الخارجية طويلة الأجل:** هي تلك القروض التي تفوق مدة استحقاقها سبعة سنوات، ويكون الغرض الأساسي منه هو توفير موارد مالية كبيرة لقطاع المؤسسات من أجل تمويل مشروعاتها الاقتصادية الكبيرة، حيث تحصل المؤسسات على التمويل الطويل الأجل من أسواق الرأسمال ويتمثل في:
- **الأسهم:** هي بمثابة أموال الملكية والتي يمكن تعريفها على أنها صك يثبت لصاحبه الحق في حصة شائعة في ملكية صافي أصول مؤسسة مساهمة أو التوصية بالأسهم بحسب الأموال، ويضمن الحق في الحصول على حصة من أرباح المؤسسة تتناسب مع ما يملكه من أسهم، وتكزن مسؤولية المساهم محدودة بمقدار ما يملكه من أسهم وينقسم إلى أسهم عادية وأسهم ممتازة² ؟
- **الاقتراض طويل الأجل:** وتنقسم إلى السندات والقروض طويلة الأجل حيث هذه الأخيرة هي الأكثر شيوعاً كمصدر للتمويل طويل الأجل ويحصل عليها مباشرة من البنوك أو المؤسسات المالية المختصة وتتراوح بين 10-15 سنة ويمكن ان تصل إلى 20 سنة أما حجمها فيجب أن لا تتجاوز 70% من المصاريف الاستثمارية، أما بالنسبة للسندات في تلجأ إليها المؤسسة في حالة فشلها في بيع أسهمها، حيث تقوم بإصدار السندات على شكل أوراق متداولة ممثلة بذلك دين على المؤسسة ولإصدار هذه السندات يجب أن تكون المؤسسة بأسهم، تاريخ إنشاء المؤسسة لا يقل على سنتين وتنقسم السندات على سندات مضمونة، سندات غير مضمونة وسندات الدخل³.

1 - Ghislaine le grand, référence précédente, 2007, p : 360.

2- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، الطبعة الثانية، دار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1998، ص: 08.

3- أعراب عبد العزيز، تمويل المؤسسات عن طريق السوق المالية، (رسالة ماجستير في علوم التسيير - جامعة الجزائر، الجزائر)، الجزائر، 2001، ص: 32.

المطلب الثالث: التمويل المستحدث لتمويل المؤسسات الناشئة

بالإضافة إلى مصادر التمويل الداخلية والخارجية المعروفة والمستعملة في الاقتصاد، إلا أنها تمثل عبئا على المؤسسات، خاصة الصغيرة والمتوسطة نتيجة لمحدودية قدراتها التمويلية، لذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل الاستثمارات لتكون أهم خصائصها لتجنب عراقيل طرق التمويل التقليدية.

أولاً: التمويل التأجيري:

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً لذلك، بوضع آلات أو معدات أو أي أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في بداية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار، إن اللجوء إلى استئجار الأصول بدلا من تملكها يحقق مرونة كبيرة على مستوى عمليات خاصة إذا تعلق الأمر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتختلف أشكال التمويل التأجيري باختلاف مدة العقد والهدف منه إما التأجير التشغيلي، التأجير التمويلي، البيع ثم الاستئجار والتأجير الرفعي¹.

ثانياً: التمويل برأس مال المخاطر:

هو أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الاستثمارية بواسطة مؤسسات تدعى بشركات رأس المال المخاطر، وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل البنكي بل تقوم على أساس المشاركة حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا مبلغه وبذلك فهو يخاطر بأمواله، لهذا نرى بأنها تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي تواجه صعوبات في هذا المجال، حيث أن النظام المصرفي يرفض منحها القروض نظرا لعدم توفرها على الضمانات، ففي هذه التقنية يتحمل المستثمر الخسارة في حالة فشل المشروع الممول كلياً أو جزئياً، لذا فهو يساهم في تحقيق تطور ونجاح المؤسسة من أجل تخفيف هذه المخاطر، ويضاف إلى ذلك أن دور مؤسسات رأس المال المخاطر لا يقتصر على تمويل

1- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك؛ الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص-ص: 74-76.

مرحلة الإنشاء فحسب بل يمتد إلى مرحلة التجديد والتوسع، وهو ما يقتضي تقديم مخطط تنمية من طرف المؤسسة¹.

ثالثا: التمويل بالصيغ الإسلامية:

تقوم المصارف التجارية بعمليات القروض والسلفيات لعملائها مقابل فائدة ربوية محددة مقدما، أما المصارف الإسلامية فيتم استخدام الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة والمشروعة والتي تناسب كافة الأنشطة، ويعد نشاط التمويل من أهم الأنشطة بالمصارف الإسلامية حيث تمثل عوائده أهم مصدر للأرباح تتجلى فيما يلي:

- **المراجحة:** هي أن يتفق العميل والبنك الإسلامي الممول لشراء السلعة لبيعها مراجحة، على أن يقوم هذا الأخير بشراء سلعة معينة من السوق أو من شخص بعينه مع التزام العميل بشرائها بعد ذلك، ويلتزم البنك ببيعها للآمر بالشراء بثمن معجل أو مؤجل دفعة واحدة أو بالتقسيط مع زيادة في ثمن السلعة كربح للبنك، ولتمام عملية المراجحة لابد من وجود ثلاثة أطراف وهي العميل الأمر بالشراء والبائع وهو البنك الإسلامي والبائع الأصلي²؛
- **المشاركة:** يعتبر التمويل بالمشاركة من أهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بفعالية وأخذ نواحي تميزها وتخصصها عن البنوك التقليدية³، حيث يتم تقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل معه دون أن يتقاضى البنك فائدة محددة من قبل وإنما يشارك البنك في الناتج المحتمل، سواء كان ربحا أو خسارة حسب أسس توزيعية متفق عليها بين البنك والعميل، ومن هنا تكون العلاقة بين الأطراف علاقة شراكة لا علاقة دائن بالمدين؛

1- حليلة الحاج علي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة دراسة حالة ولاية قسنطينة، (مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص إدارة مالية، -جامعة منتوري، قسنطينة) الجزائر، 2009، ص: 40.

2- رشاد نعمان، شايع العمري، الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية دراسة مقارنة في القانون والفقہ الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2013، ص: 276.

3- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 162.

- **المضاربة:** هي عقد بين طرفين يدفع بمقتضاه الطرف الأول إلى الطرف الآخر مالا معلوما ليتاجر له فيه والربح بينهما حسب الاتفاق¹. وفيما يخص البنوك الإسلامية، تعني المضاربة دخول البنك في صفقة محددة مع متعامل أو أكثر، بحيث يقدم البنك المال اللازم للصفقة ويقدم المتعامل جهده ويصبح الطرفان شريكين في الربح والخسارة ويكون البنك هو الشريك صاحب رأس المال والمتعامل هو الشريك المضارب، فإذا تحقق الربح وزع وفقا للنسب المتفق عليها وإذا تحققت الخسارة يتحمل المصرف خسارة في رأس ماله ويتحمل المتعامل خسارة في عمله فحسب، ولا يترتب عليه أي مديونية نتيجة للخسارة ولا يتحمل جزءا منها إلا إذا ثبت أن هناك تقصير من جانبه²؛
- **السلم:** هو عقد يجري بين طرفين أحدهما يدفع الثمن عاجلا، والآخر يتسلم سلفة آجلا فهو بيع سلعة موصوفة في الذمة مقابل ثمن يدفع في مجلس العقد؛
- **الإستصناع:** يتمثل في تمويل البنك لمشروع معين تمويلا كاملا من خلال التعاقد مع المستصنع (طالب الصنعة) على تسليمه المشروع كاملا، بمبلغ محدد وبمواصفات محددة وفي تاريخ معين ومن ثم يقوم البنك بالتعاقد مع مقاول أو أكثر لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة، ويمثل الفرق بين ما يدفعه البنك للمقاول وبين ما يسجله على حساب المستصنع، الربح الذي يؤول للبنك؛
- **القرض الحسن:** يقوم القرض الحسن على إتاحة البنك مبلغا محددًا لأحد عملائه حيث يضمن سداد القرض الحسن، دون تحميل العميل أية أعباء أو عمولات، أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي البنك فقط أن يسترد أصل القرض أي الأموال التي أقرضها لهذا العميل أو لهذا الفرد³.

1- مصطفى كمال السيد طابيل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص: 280.

2- نفس المرجع، ص: 284.

3- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث مرجع سبق ذكره، ص-ص: 214-220.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

تبنت الجزائر بعد استقلالها سياسة التنمية الشاملة المستوحاة من التوجه الاشتراكي الذي اعتمده كمنهج لبناء الاقتصاد الوطني، أي إنشاء مؤسسات حجم الكبير (التصنيع الثقيل) وانحصرت المؤسسات الناشئة في بعض الصناعات التقليدية والأنشطة التجارية لكن هذه السياسة عرفت فشلا كبيرا خاصة خلال منتصف الثمانينات، وهو ما فرض على الجزائر التخلي التدريجي عن النظام الاشتراكي وتبني نظام اقتصاد السوق، وهنا حتمية إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني ليتماشى مع التحولات الاقتصادية التي عرفها العالم بشكل عام والجزائر بشكل خاص.

المطلب الأول: تعريف وتطور المؤسسات الناشئة في الجزائر

لقد أدركت جميع دول العالم وخاصة النامية منها، أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آخذين بعين الاعتبار التفاوت النسبي الكبير بين تلك المؤسسات في البلدان الصناعية المتقدمة قياسا بوضعيتها في البلدان النامية من حيث رأس المال وقد أعطت الجزائر لها أهمية كبيرة.

أولا: تعريف المؤسسات الناشئة في الجزائر:

في الجزائر، لم يكن هناك أي تعريف قانوني محدد لهذا النوع من المؤسسات منذ الاستقلال إلى غاية 12 ديسمبر 2001، تاريخ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الناشئة، بالرغم من وجود بعض المحاولات لتعريفها، نوجزها فيما يلي:

1. المحاولة الأولى: ظهرت أول محاولة لتعريف المؤسسات الناشئة في الجزائر، عندما تم وضع التقرير الخاص ببرنامج التنمية (المخطط الرباعي) للفترة الممتدة بين 1974 و1977، حيث كان تعريفها من طرف وزارة الصناعة والطاقة آنذاك على أنها كل وحدة إنتاج مستقلة قانونيا تشغل أقل من 500 عامل، وتحقق رقم أعمال سنوي من 15 مليون دينار جزائري، وتقدر قيمة إنشائها بأقل من 10 مليون دينار جزائري، وتأخذ هذه المؤسسات أحد الأشكال التالية:

- مؤسسات تابعة للجماعات المحلية وهي مؤسسات ولائية وبلدية؛
- فروع المؤسسات الوطنية؛

● مؤسسات مختلطة؛

● مؤسسات مسيرة ذاتيا ومؤسسات خاصة¹.

2. **المحاولة الثانية:** بمناسبة الملتقى الأول حول المؤسسات الناشئة تقدمت بها المؤسسة الوطنية للهندسة وتنمية الصناعات الخفيفة (EDIL)*، حيث يركز التعريف المقترح على المعيارين الكميّين، اليد العاملة ورقم الأعمال، فتعرف المؤسسات الناشئة على أنها تلك المؤسسة الناشئة:

● تشغل أقل من 200 عامل؛

● تحقق رقم أعمال أقل من 10 مليون دينار جزائري².

3. **المحاولة الثالثة:** تحقيقا للانسجام في تعريف المؤسسات الناشئة، وخاصة في ظل انضمام الجزائر إلى المشروع الأورو متوسطي، وتوقيعها على الميثاق العالمي حول المؤسسات الناشئة في جوان سنة 2000، ومحاولات الجزائر للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة (OMC)** وجدت الجزائر نفسها مجبرة على إيجاد تعريف ومعايير محددة لهذا النوع من المؤسسات³

حيث عرف المشرع الجزائري في المادة الرابعة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الناشئة رقم 18/01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، مهما كانت طبيعتها القانونية، على أنها مؤسسة إنتاج سلع أو خدمات:

1- خيارى ميرا، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة مؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية أم البواقي، (مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير-جامعة أم البواقي) الجزائر، 2013، ص: 08.

* EDIL : société nationale pour le développement de l'ingénierie et de l'industrie

Légère.

2- أحمد مجدل، إدراك واتجاهات المسؤولين عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية في الجزائر، (أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم التجارية-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2004، ص: 36.

** OMC : l'organisation de commerce mondial.

3- السعيد بريش، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 12، بسكرة، الجزائر، 2007، ص: 66.

- تشغل من 1 إلى 250 شخص؛
 - لا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دينار جزائري، ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار جزائري؛
 - تستوفي معايير الاستقلالية في الذمة المالية، ويقصد بها بأن كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 % فما فوق من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الناشئة¹.
من خلال نص المادة 04، من القانون رقم 18/01 نستنتج أن المشرع الجزائري اعتمد في تعريفه للمؤسسات الناشئة على المفهوم الاقتصادي ولم يعترف لها بالشخصية القانونية ولم يشر إلى المؤسسات الناشئة في القانون التجاري، بل أفراد هذا النوع من المؤسسات في قانون خاص والمتمثل في القانون التوجيهي 01/18 سابق الذكر².
- وبالرجوع إلى القانون المتعلق بترقية المؤسسات الناشئة، نجد أن المشرع قام بتصنيف كل مؤسسة على حدا وذلك من خلال محتوى المواد 05، 06 و 07 فطبقا لما ورد في نص المادة الخامسة من القانون 18/0، والمتعلقة أساسا بتحديد المقصود بالمؤسسة المتوسطة بحيث يعتبرها المشرع بأنها كل مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عامل والتي يكون رقم أعمالها السنوي ما بين 200 مليون و 2 مليار دينار جزائري، أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و 500 مليون دينار جزائري.
- أما المادة السادسة، فتعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار جزائري.

1- قانون رقم 18/01 المادة 04، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 27 رمضان 1422 الموافق ل 12/12/2001، العدد 77، ص-ص: 5-6.

2- شواشي فاطمة، دور الشراكة الأورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، (أطروحة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية-جامعة مستغانم) الجزائر، 2018، ص: 158.

بالإضافة إلى ذلك هناك نوع آخر من المؤسسات منحها المشرع مصطلح المؤسسة المصغرة، من خلال نص المادة السابعة، وهي المؤسسات التي تشغل من عامل إلى 9 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوية 10 ملايين دينار جزائري¹.
وأضافت المادة 08، أنه لا تفقد المؤسسة صفتها المذكورة في المواد أعلاه، إلا إذا ابتعدت عن الحدود المذكورة في سنتين ماليتين متتاليتين.

ونصت المادة 10 على أن هذا التعريف يشكل مرجعا في كل برامج وتدابير الدعم والمساعدة لصالح هذه المؤسسات وكذا إعداد ومعالجة الإحصائيات المتعلقة بالقطاع.

إلا أن المشرع قام بإلغاء القانون رقم 18/01 بموجب القانون 02/17 المؤرخ في 10 جانفي 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الناشئة²، والذي أعطى المشرع من خلاله تعريفا للمؤسسات الناشئة وحدد تدابير الدعم والآليات المخصصة لها، فيما يتعلق بالإنشاء، الانماء والديمومة.

كما أعاد النظر في تعريف كل من المؤسسة الناشئة وذلك في الجانب المتعلق بالمبالغ المالية التي يتم اعتمادها في تعريف هذا النوع من المؤسسات.

فبمقتضى القانون رقم 02/17 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الناشئة، يعرفها المشرع الجزائري مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات³:

- تشغل من 01 إلى 250 شخص، وتستوفي معيار الاستقلالية؛

1- المرجع السابق، ص: 153.

2- قانون رقم 02/17 المادة 05، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق ل 10 /01/2017، العدد 02، ص-ص: 04-05.

3- قانون رقم 02/17 المواد 08-09-10، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق ل 10 /01/2017، العدد 02، ص: 05.

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 04 مليار دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري؛

ولقد جاء القانون الجديد بتحديد المقصود بما ورد في التعريف أعلاه، كما يأتي:

- **الأشخاص المستخدمون:** هم عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية، بمعنى عدد العاملين بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو الموسمي فيعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي؛

- **الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة:** هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة 12 شهر؛

- **المؤسسة المستقلة:** كل مؤسسة لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25%، فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الناشئة.

فالمقارنة مع التعريف الوارد في القانون رقم 18/01 يتضح أنه تم تغيير معيار رقم الأعمال السنوي ومجموع الحصيلة السنوية، وذلك بالزيادة عما كان سابقا، وهذا راجع أساسا إلى ضرورة تحيين القيم المالية من جهة وتدهور الدينار في السوق الوطنية والدولية من جهة أخرى¹.

ثانيا: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تعود نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى فترة الاستعمار، حيث لعبت دورا فرعيا ملحقا للشركات الكبرى الفرنسية وابتداء من سنة 1958 وفي إطار المخطط الاستعماري المعروف بمخطط قسنطينة أصبحت هذه المؤسسات تعمل لأجل تطوير صناعة محلية تخدم المستعمر، وذلك من خلال الأرباح التي تحققها بسبب انخفاض تكلفة اليد العاملة بالإضافة إلى توفير السلع للمعمرين والإبقاء على تبعية الاقتصاد الجزائري لاقتصاد فرنسا، ويمكن تقسيم المراحل التي مرت بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى:

1- ناسيم قصري، تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ضوء القانون الجديد 02/17، مجلة منازعات الأعمال، العدد 24، بجاية، الجزائر، ص: 03.

1. المرحلة الأولى (1962-1979): لقد كانت حوالي 98% من منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تابعة للمستوطنين الفرنسيين قبل الاستقلال وكانت تلك التي تعود إلى الجزائريين محدودة على المستوى العددي وعلى المستوى الاقتصادي من حيث مساهمتها في العمالة والقيمة المضافة... وبعد الاستقلال مباشرة ونتيجة للهجرة الجماعية للفرنسيين أصبحت معظم تلك المؤسسات متوقفة عن الحركة الاقتصادية الأمر الذي جعل الدولة تصدر قانون التسيير الذاتي ثم التسيير الاشتراكي للمؤسسات منذ 1971 الأمر رقم 62/20 الصادر في 1962/08/21 المتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الزراعية الشاغرة والمرسوم رقم 62/38 بتاريخ 1962/11/22 المتعلق بلجان التسيير في المؤسسات الصناعية الشاغرة كشكل من أشكال إعادة تشغيلها وأصبحت تابعة للدولة وفي ظل تبني الخيار الاشتراكي وإعطاء القطاع العام الدور الأساسي على حساب القطاع الخاص¹.

2. المرحلة الثانية (1963-1982): لم تكن هناك سياسة واضحة خلال الفترة الممتدة بين 1963-1982 بشأن القطاع الخاص، إذ لم يعرف هذا الأخير إلى الشيء القليل من التنمية على هامش المخططات الوطنية، وكان مكبوحا بالخطاب السياسي لجزائر اشتراكية، كما اعتمدت سياسة مالية تمنع القطاع الخاص بشكل غير مباشر من التمويل الذاتي من خلال سياسة وضغوط جبائية صارمة، إلى جانب كبح عمليات التجارة الخارجية أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة².

ففي ذلك الحين اعتبرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليست مستقلة ولا تتمتع بحرية التحرك، بل عبارة عن قطاع مكمل للمؤسسة العمومية الكبيرة تعمل من خلاله الجماعات المحلية بتطوير ما اصطلاح عليه

1- صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، سطيف، الجزائر، 2004، ص: 26.

2- قشيدة صوراية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية لمساهمة فيناليب، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2012، ص: 40.

بالصناعات التابعة للصناعات الأساسية بغية تحقيق التوازن الجهوي، الذي كان أحد الأهداف الرئيسية لاستراتيجية التنمية آنذاك¹.

3. المرحلة الثالثة (1982-1988): حظي القطاع الخاص لأول مرة بعد صدور قانون الاستثمار لسنة 1982 بدوره في تحقيق أهداف التنمية الوطنية إلا أنه لم يشجع على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة بسبب تحديد سقف الاستثمارات مما أدى إلى توجيه جزء من الادخار الخاص نحو نفقات غير منتجة أو مضاربة؛

4. المرحلة الرابعة انطلاقاً من سنة 1988: بسبب النتائج السلبية المسجلة على مستوى مختلف القطاعات دفعت إلى تبني اقتصاد السوق كخيار بديل، ومن أجل ذلك:

- صدور قانون النقد والقرض في 14 أبريل 1990 رقم 10/90 مكرساً مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي وتشجيع كل أشكال الشراكة وتحرير التجارة الخارجية واستقلالية المصارف التجارية وتحرير الأسعار وخاصة أسعار الصرف وما رفقها من تخفيض لقيمة العملة الوطنية وتزايد خسائر الصرف بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية الإنتاجية الصغيرة، المتوسطة والكبيرة؛

- صدور قانون ترقية الاستثمار في 05-10-1993 رقم 12/93 لتعزير إدارة تحرير الاقتصاد والذي نص على المساواة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب أمام القانون والحق في الاستثمار بحرية والتقليص في آجال دراسة الملفات وإجراءات العقود، تسريع التحويلات وتعزيز الضمانات، وتم تأسيس وكالة وطنية تهدف إلى تسهيل عمليات الاستثمار حيث تم تجميع كل المصالح في شباك واحد سمي بوكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات *APSI؛

- صدور الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20-08-2001 الخاص بتطوير الاستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يهدف إلى استقبال واعلام ومساعدة المستثمرين المقيمين وغير

¹- يوسف الحميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، (أطروحة الدكتوراه في علوم الاقتصادية-جامعة الجزائر 03 الجزائر، 2008، ص: 79.

* APSI : l'agence nationale pour la promotion et la promotion des investissements.

المقيمين، كما تم إنشاء بعض الهياكل والمؤسسات الإدارية التي تهدف إلى السير الحسن لهذا النوع من المؤسسات ودعمها بمختلف الوسائل المالية والمادية البشرية¹.

- مرسوم تنفيذي رقم 2002/373 المؤرخ في 2002/11/11 المتعلق بإنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي سنة بداية تأهيل هذه المؤسسات وإلحاق الصناعات التقليدية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- إنشاء نظام للإعلام الاقتصادي خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 2003/02/27 وفي أبريل 2003 فتح مكاتب جهوية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجسيد البرامج التأهيل؛
- في سنة 2004 تم إحصاء 400 عملية تأهيل وتشخيص وتكوين في إطار الدعم المباشر، مع بعث جهاز لتغطية الضمانات المالية بقيمة 20 مليون أورو؛
- من 2005-2009 تخصيص 4 مليار دينار جزائري لهذه الفترة للتكفل بإنجاز وتجهيز الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إنجاز مشاتل، تطوير ودعم الصناعات التقليدية خاصة في الوسط الريفي، دراسة وإنجاز متاحف إنتاج الصناعات الحرفية التقليدية²؛
- من 2010-2014 والذي سمي ببرنامح توظيف النمو ويهدف إلى استكمال جهود التنمية الشاملة عن طريق عدد من السياسات المعتمدة من خلال الحد من البطالة ودعم التنمية البشرية، دعم القطاع الفلاحي، ترقية السياحة والصناعات التقليدية وتم تخصيص حوالي 150 مليار دينار جزائري من خلال هذا

1- عبد المجيد تيماي، مصطفى بن نوي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري حالة الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، يومي 17-18/04/2004، ص: 241.

2- زراية أسماء، آثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي في الجزائر، (مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر الأكاديمية في العلوم الاقتصادية-جامعة منتوري قسنطينة) الجزائر، 2011، ص: 20.

البرنامج لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بإنشاء مناطق صناعية والدعم العمومي للتأهيل وتيسير القروض البنكية¹؛

● صدور قانون رقم 16/09 لسنة 2016 أكد على تخفيف وتسهيل وإجراءات تأسيس المؤسسات وانجاز المؤسسات الاقتصادية، بحيث تضمن حوافز استثمارية تم النص عليها في المواد من 05 إلى 20 مقررته لفائدة أصحاب المشاريع في إطار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعلى أساس هذه الأحكام صدر القانون 02/17 في سنة 2017 متضمنا توجيهات التنمية الاجتماعية والاقتصادية المحلية ثم دعم المشاريع المختلفة من أجل النهوض بمختلف في القطاعات الحيوية على المستوى المحلي، وتكريس إجراءات تضمن ديمومة واستمرارية هذه المؤسسات من أجل خلق تنمية واسعة النطاق²؛

● قانون المالية لسنة 2020 والمتضمن وضع خارطة طريق دعم وتمويل المؤسسات الناشئة بالجزائر خلال اجتماع الوزراء ترأسه رئيس الجمهورية الجزائرية عبد المجيد تبون في 05/01/2020 حيث أكد بأن وزارة المؤسسات الناشئة هي قاطرة الاقتصاد الجديد وأنها تحظى بالدعم في ثورتها الرقمية، داعيا إلى الإسراع في تنظيم معرض خاص بالمؤسسات الناشئة وقال في نفس السياق أن الشباب يحتاج إلى أشياء ملموسة حيث أمر بإنشاء صندوق خاص بدعم هذه المؤسسات ويذكر أن قانون المالية 2020 جاء بتدابير وتحفيزات جبائية جديدة لفائدة أصحاب المؤسسات الناشئة لاسيما التي تنشط في مجالات الابتكار والتكنولوجيا الجديدة وذلك من خلال إعفائها من الضريبة على الأرباح والرسم على القيمة المضافة بهدف ضمان تطوير أدائها مما يسمح بتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة لبلادنا على المدى المتوسط³؛

1- عثمان علام، واقع المناخ الاستثماري في الجزائر مع الإشارة لبرامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2014، الملتقى العربي الأول حول العقود الاقتصادية الجديدة بين المشروعية والثبات التشريعي، شرم الشيخ، مصر، 25-28/01/2015 ص-ص: 03-07.

2- أقلولي، ولد رباح صافية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائر، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 28/11/2019، ص: 38.

3- وكالة الأنباء الجزائرية، 2021/05/18، وضع خارطة طريق لدعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر،

<https://www.aps.dz/ar/economie/83236-2020-02-04-11-57-36>

- 17/مارس/2021 تنصيب لجنة وطنية لمرافقة المؤسسات المصغرة في مجتا الصيد البحري وتربية المائيات ومرافقة المؤسسات المصغرة في هذه المجالات، ووضح وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية أن الهدف المنشود هو العمل وفق منهج مقاولاتي وليس بنظرة إدارية مؤكدا على ضرورة تسهيل الإجراءات ورقمنة مسار المشاريع المقاولاتية لتخفيف البيروقراطية على المستويين المركزي والمحلي¹.

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة داخل نسيج الاقتصاديات المعاصرة للدول لما لها من أهمية جوهرية في تنشيط الاقتصاد الوطني وتحقيق تطوير المجتمع المحلي لذا فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعد أحد مفاتيح التنمية المحلية وتتمثل أهميتها في دورها التنموي الذي تلعبه على المستوى الاقتصادي والاجتماعي. **أولا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال الاقتصادي:**

نظرا لتزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانتشارها عبر مناطق الوطن، وفي مختلف قطاعات النشاط، زاد من أهميتها في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال مساهمتها في مختلف الأنشطة الاقتصادية وبالتالي الوصول إلى تنمية متوازنة شاملة.

1. المساهمة في زيادة الناتج القومي: حيث تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تحقيق مشاركة جميع شرائح المجتمع من خلال عمليتي الادخار والاستثمار بتوجيه المدخرات الصغيرة نحو الاستثمار وتعبئة رؤوس الأموال التي كانت من الممكن أن توجه نحو الاستهلاك، وهذا يعني زيادة المدخرات والاستثمارات وبالتالي زيادة الناتج الوطني؛

2. قيامها بدور الصناعات المغذية أو المكملة للصناعات الكبيرة: عند مستويات معينة من الإنتاجية، من خلال كونها مصدر لتزويد الصناعات الكبيرة ببعض احتياجاتها كذلك السند الذي تصب فيه الصناعات الكبيرة، بما يعزز حالة التكامل الصناعي بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكبيرة الحجم وتنوع وتوسيع هيكل الإنتاج فضلا عن أن هذه المؤسسات هي بذور أساسية للمؤسسات الكبيرة؛

1- وكالة الأنباء الجزائرية، 2021/05/18، تنصيب لجنة وطنية لمرافقة المؤسسات المصغرة في مجال الصيد البحري وتربية المائيات،

<https://www.aps.dz/ar/economie/103694-2021-03-17-18-54-52>

3. وسيلة لاستثمار المواد الأولية المحلية: سواء كانت خدمات غير مستثمرة أو سلعا نصف مصنعة، مما يجعلها وسيلة هامة لتشجيع ودعم الإنتاج الزراعي والإنتاج الصناعي على حد سواء عند اعتمادها على مدخلات الإنتاج المحلية بما فيها الآلات المصنعة حاليا فضلا عن دورها في تنمية وحماية الصناعات التقليدية التي أصبحت تلقى رواجاً لدى شعوب العالم؛

4. دورها الإيجابي في تنمية الصادرات: تعاني معظم الدول النامية من وجود عجز في الميزان التجاري، ويمكنها أن تواجه هذا العجز عن طريق زيادة حجم الصادرات وخفض الواردات وذلك من خلال توفير سلع تصديرية قادرة على المنافسة أو توفير سلع تحل محل السلع المستوردة، أما الجزائر فقامت برسم استراتيجية شاملة لتنمية الصادرات خارج المحروقات تستهدف رفع نسبة الصادرات الوطنية خارج النفط وهذا من خلال تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الوطنية ككل، مما يجعلها قادرة على إقحام الأسواق الدولية، حيث بدأ طرح عدد من الإجراءات بمراحل تصب جلها في بناء اقتصاد خارج النفط؛

5. تخفيض كلفة العمل: تفهم هنا من زاوية صيانة وإعادة إنتاج قوة العمل لذلك تدرج ضمن تكلفة العمل النفقات الاجتماعية التي تخصصها المؤسسة لعمالها (نقل، مطعم، تسليّة) والتي تنتقل إلى تكلفة الإنتاج، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها مجالا يصعب على العمال التنظيم داخله فهم يقبلون بشروط أقل، مقارنة بالمؤسسات الكبرى، من حيث مستوى الأجور والنفقات الاجتماعية؛

6. إستخدام الموارد المحلية: تساعد هذه الصناعات في استغلال الموارد المحلية التي ما كانت لتستغل وتترك عاطلة، فمن المعروف أن طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على رأس المال هو طلب محدود، فمن ثم فإن المدخرات القليلة لدى الأفراد والعائلات قد تصبح كافية لإقامة مشروع من هذه المشروعات المفيدة بدلا من ترك هذه الأموال عاطلة كما باستغلال المواد الأولية الموجودة في مناطق معينة وكذلك تصنيع المنتجات الثانوية المختلفة من المصانع الكبيرة، كما تقوم باسترجاع النفايات والفضلات الناتجة عن الاستهلاك النهائي للسلع فمثل هذه المسترجعات تكون كمادة أولية تفيد في عملية الإنتاج وتعتبر كإقتصاد صرف الأموال؛

7. تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد: تعد المؤسسات الصغيرة إحدى وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد لأنها تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ومدخرات صغار المدخرين للاستثمار،

ومن ثم فإنها تعد من الوسائل التي ترفع من مستوى مشاركة أفراد المجتمع في التنمية وتساعد في إعداد الوطنيين الصناعيين وتكوين مجتمع صناعي¹.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال الاجتماعي:

إلى جانب الأهمية والدور الاقتصادي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها أدوار في الجانب الاجتماعي يمكن إجمالها في النقاط التالية:

1. خلق فرص عمل جديدة: تعاني البلدان النامية من مشاكل البطالة بنوعها السافر والمقنع وخاصة في المجال الزراعي وقطاع الخدمات في المدن، ومن ثم تستطيع الصناعة الصغيرة والمتوسطة أن تلعب دورا في ذلك حيث تقام المصانع في أماكن وجود البطالة فتخلق فرصا منتجة للعمل فضلا على أن هذه الصناعات لا تتطلب إنفاق مبالغ كبيرة على المرافق العامة كما هو الحال عند إقامة المصانع الكبيرة ويلاحظ أيضا أن هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم فنون إنتاج من النوع الأقل تطورا والذي يستخدم اليد العاملة بشكل كثيف مما يساهم في حل مشكلة البطالة، وفي الحد من الهجرة من الريف إلى المدن، بالإضافة إلى إعداد الرياديين الأعمال الصغار الذين يشكلون رصيذا بشريا واعدة للمشروعات الكبيرة؛

2. رفع مشاركة الإناث في النشاط الاقتصادي: إن تدعيم دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الريفية خاصة والتي يتم ممارستها في القرى والأقاليم المختلفة يساعد على رفع نسبة مشاركة الإناث في الأنشطة المختلفة التي تتطلب عمالة نسائية مثل المشغولات والملابس المطرزة والنسيج، حيث يساعد هذا على استغلال طاقتهم والاستفادة من أوقات فراغهم وزيادة دخلهم ورفع مستوى معيشتهم ومن ثم يتحقق الاستغلال الأمثل للقوى العاملة من النساء ويدعم مشاركتهن في النشاط الاقتصادي ويجد من بطالتهن وتشير الدراسات إلى مساهمة المرأة في هذا القطاع تعد فعالة ؛

3. تساعد على تطوير أفراد المجتمع والانتقال بهم إلى درجة الاعتماد على الذات وذلك بدلا من الاعتماد على الآخرين: حيث تساعد هذه المنشآت في ظهور التشغيل الذاتي وتناميهِ، وتطور إبداعات الفرد

¹ بسطي فاطمة الزهراء، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية-جامعة محمد بو ضياف، المسيلة) الجزائر، 2019، ص-ص: 59-75.

بعيدا عن التزامه بأنظمة مقيدة وتعليمات تحد من إمكانية اعتماد الموظف على أجر أو راتب، وبالتالي تساهم في تطور مفهوم الريادة في المجتمع وترسيخ قيئها لدى الأفراد وابعادهم عن الأفكار والركود إلى الوظيفة؛

4. دورها في محاربة الفقر وتنمية المناطق الأقل حضا في النمو والتنمية: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن اعتبارها آلية فعالة لمكافحة الفقر والعزو من خلال وصولها إلى صغار المستثمرين من الرجال والنساء وسعة انتشارها خاصة في الأقاليم النائية الأقل حضا في النمو أو الأكثر احتياجا للتنمية الأمر الذي يؤهل هذه الأقاليم إلى فرص أكبر في التنمية والتطوير من خلال إنعاشها بهذه المشاريع فضلا عن احتوائها الآثار الاجتماعية السلبية لبرامج الإصلاح الاقتصادي في كثير من الدول خاصة بعد أن تصدرت هذه القضية منذ بداية عقد التسعينيات سلم أولويات الحكومات ومؤسسات التمويل الدولية؛

5. المساهمة في تنمية المواهب والابتكارات: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المجالات الخصبة لتعزيز تشجيع المواهب وأفكار الجديدة، وفرصة للإبداع والابتكار لأصحاب المبادرات الفذة من رواد الاعمال ذوي الكفاءة والطموح والنشاط من خلال توظيف مهاراتهم وقدراتهم الفنية وخبراتهم العلمية والعملية لخدمة مشاريعهم؛

6. الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنصر من عناصر الدخل: بالإضافة إلى إستقرار العمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنه يستجيب إلى متطلبات الفئات الأكثر تعرضا للتهميش والبطالة كالنساء والشباب والمتقدمين في السن وذلك ما يتميز به من مرونة في العلاقات وقلة التدرج الوظيفي؛

7. الاستثمار في المؤسسات الصغيرة كعنصر من عناصر إدماج المناطق النائية: بحيث يساهم في إدماج المناطق النائية في الحياة الاقتصادية فمسألة التطور الاقليمي الذي كانت قديمة جدا تطرح في إطار عام وشامل يسعى إلى تحقيق التوازن بين الأقاليم؛

8. الاستثمار في المؤسسات الصغيرة وينمي المبادرات الفردية: تسمح المؤسسات الصغيرة بإظهار روح المبادرة وتحمل المخاطر وتنميتها لأن رجل الأعمال الذي يبدأ بالاستثمار في مؤسسة صغيرة، لابد أن يواجه المخاطر غير المتوقعة مما يتطلب القدرة على التنبؤ بالأحداث غير المتوقعة واتخاذ القرارات السليمة حيالها؛

9. الاستثمار في المؤسسات أساسى للتنوع الثقافى فى الاقتصاد: يهتم بعض العلماء بدور آخر غير ظاهرى للاستثمار فى المؤسسات الصغيرة ودورها فى تعزيز التنوع الثقافى والحفاظ عليه، فإذا أخذنا مثلاً على ذلك الجالية الجزائرية التى تعيش فى فرنسا فى شهر رمضان تقوم الجالية بإقامة أفراد منها أعمالاً صغيرة تخدم الحاجة الخاصة للجالية، كإقامة مطعم عربى أو متجر لمواد يحتاجها العرب¹.

المطلب الثالث: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فى الجزائر

فى سبيل ترقية ودعم المحيط المالى للمؤسسات الناشئة قامت الحكومة الجزائرية إلى جانب سنها للنصوص التشريعية والقواعد المتضمنة السياسة الاقتصادية والقوانين المالية بإنشاء هيئات تمويلية وباستحداث مجموعة من البرامج والآليات الداعمة لتلبية احتياجات هذه المؤسسات، خاصة أمام مشكلة عزوف البنوك عن منح القروض لهذه المؤسسات.

أولاً: إنشاء هيئات داعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بغرض تطوير وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل دورها فى الجزائر، اتخذت الجزائر العديد من الآليات الهادفة إلى تنمية هذا القطاع ومن أهمها ما يلى:

1. الوكالة الوطنية لترقية وتدعيم الاستثمار (APSI): طبقاً لما تضمنته المادة 03 من المرسوم التشريعى رقم 93-12 المؤرخ فى 05-10-1993، فإن الوكالة تتكون من مجموعة من الإدارات والهيئات تعمل على مساعدة المستثمرين فى تحقيق استثماراتهم، حيث تعمل الوكالة على تقييم المشاريع ودراساتها واتخاذ القرارات بشأنها سواء كان بالقبول أو الرفض، وقد تم تعديل المرسوم التشريعى السابق بإصدار أمر رقم 01-03 فى 20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار ومناخه وآليات عمله، وأهم ما ميز التشريع الجديد ما يلى:

- المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب؛

1- بوسهمين أحمد، الدور التنموي للاستثمار بالمؤسسة الصغيرة فى الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الأول، جامعة بشار، الجزائر، 2010، ص-ص: 221-223.

- إلغاء التمييز بين الاستثمار العام والخاص؛
- إنشاء شبك موحد على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمار تضم كل الهيئات ذات العلاقة بالاستثمار واصدار التراخيص¹؛

2. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)*

3. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)**: تم استحداث هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04/14 المادة رقم 04/01 في سنة 2004، وتقوم بالإشراف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية للمستفيدين منها ومن أهم وظائفها نذكر:

- تقديم القروض بدون فائدة والاستشارات والاعانات للمستفيدين من مساعدة الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر؛
- إقامة وتوطيد العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية لتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية².

1- المرسوم التنفيذي رقم 12/92، المتضمن بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 12 ربيع الثاني 1441 الموافق ل 05 أكتوبر 1993، العدد 64، ص-ص: 3-10.

* ANSEJ : Agence nationale pour le soutien à l'emploi des jeunes ستطرق إليها في الدراسة الميدانية : بالتفصيل في الفصل الثالث

** ANGEM : Agence nationale pour la gestion du microcrédit.

2- المرسوم التنفيذي رقم 04/14 المادة رقم 04/01، المتضمن بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق ل الموافق ل 2004/01/22، العدد 06، ص: 08.

4. صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (CGCNC)*: أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المواد 02-08-12 في سنة 2004، وهو بمثابة آلية جديدة لضمان مخاطر القروض المصغرة، إذ يختص بضمان القروض التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية المنخرطة مع الصندوق بنسبة 85% من الديون المستحقة وفوائدها في حالة فشل المشروعات الممولة¹؛

5. الوكالة الوطنية للتأمين عن البطالة (CNAC)**: في إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة في توفير مناصب شغل وترقية النشاطات تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 10-156 المؤرخ في 30 ديسمبر 2003، اتخذت السلطات العمومية إجراءات جديدة لتلبية طموحات هذه الفئة من المجتمع والتي تهدف أساسا إلى تطوير ثقافة المقاول. فالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة هو عبارة عن مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي، ويكون مقره في الجزائر العاصمة، ومن مهامه ما يلي:

- يسير الاداءات المقدمة بعنوان الخطر الذي يغطيه؛
- ينظم الرقابة التي ينص عليها التشريع المعمول به في مجال التأمين عن البطالة؛
- يؤسس ويحفظ صندوق الاحتياط حتى يتمكن من مواجهة التزاماته إزاء المستفيدين في جميع الظروف؛
- تقديم المساعدات للمؤسسات التي تواجه صعوبات في أعمالها من أجل المحافظة على مناصب الشغل؛

* CGCNC: Caisse commun de garantie des microcrédits.

1- المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المواد 02-08-12، المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 29 القعدة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004، العدد 27، ص-ص: 15-16.

** CNAC : Agence nationale d'assurance-chômage.

- الضبط باستمرار لبطاقة المنخرطين، و ضمان تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل أداة التامين عن البطالة¹.

6. صندوق ضمان القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة^{***} (CGCI-PME):

أنشأ هذا الصندوق برأس مال قدره 30 مليار دج، وقد مول بنسبة 60 % من طرف الخزينة العمومية، وتصل نسبة التغطية لضمان القروض إلى حدود 80% بالنسبة للاستثمارات في مرحلة الانشاء و 60% بالنسبة لاستثمارات التوسع والتطوير، ويهدف هذه الصندوق إلى تحقيق ما يلي:

- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديدها، حيث يكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دج؛
- يستثنى الاستفادة من ضمان الصندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة والقروض الخاصة بالنشاطات التجارية وكذا القروض الموجهة للاستهلاك؛
- الاستفادة من ضمان صندوق القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق، كما يمكن أن تستفيد البنوك والمؤسسات المالية غير المساهمة من ضمان الصندوق حسب الشروط المحددة من طرف مجلس الإدارة، والجدير بالذكر أن المخاطر المغطاة من طرف الصندوق تشمل على عدم القروض الممنوحة، التصفية القضائية للمقترض²؛

1- المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المادة 01-03، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 26 محرم 1514 الموافق ل 06 جويلية 1994، العدد 44، ص: 06.

*** CGCI-PME : Caisse de garantie des prêts à l'investissement pour les petites et moyennes entreprises

2- المرسوم التنفيذي 134/04، المتضمن القانون الأساسي لصندوق قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 29 صفر 1425 الموافق ل 19/04/2004 العدد 27، ص-ص: 30-31.

7. صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)*: أنشأ هذا الصندوق سنة 2002، برأس مال قدره مليار دج، ويعتبر إنجازا حقيقيا لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونه يعالج أهم المشاكل التي تعاني منه هذه المؤسسات والمتمثلة في الضمانات للحصول على القروض البنكية، كما أنه يندرج ضمن الفعالية الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد العمومية، وفيما يتعلق بخصائص نظام القروض فإن الضمانات تقدم للنشاطات الاستثمارية التي تم حصرها في المرسوم رقم 373/02 والمتمثلة في عمليات إنشاء المؤسسات، عمليات التوسع، تجديد التجهيزات أو أخذ المساهمات¹.

ثانيا: المؤسسات المستحدثة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

في إطار التنمية الشاملة المعتمدة من 2001-2014 اهتمت الجزائر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أقرت الحكومة الجزائرية عدة برامج لترقية وتطوير هذا القطاع من خلال ابرام الاتفاقيات الدولية بالإضافة إلى الاتفاقيات الثنائية مع عدة دول في سبلي مواجهة المعوقات التي تحد من نشاطها وسير عملها.

1. **المشاكل وحاضرات الاعمال:** نص القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مادته رقم 12 على مشاتل لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصفها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف إلى تحقيق ما يلي²:

- تطوير اشكال التعاون مع المحيط المؤسسي؛
- المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها؛
- تشجيع نمو المشاريع وتقديم الدعم لمنشئ المؤسسات الجدد؛
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة وتشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل؛

* FGAR : **Fonde de garantie de crédit aux petites et moyennes entreprises.**

1- المرسوم التنفيذي رقم 02 / 373 المادة 04/02، المتضمن انشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق ل 11/11/2002، العدد 74، ص: 13.

2- المرسوم التنفيذي رقم 03 / 78 المادة 02، المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق ل 25/02/2003، العدد 13، ص: 14.

- التحول في المدى المتوسط إلى عامل استراتيجي في التطور الاقتصادي؛

2. **مراكز التسهيل:** هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تهدف إلى تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاندماج الاقتصادي الوطني والدولي، وتسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية، بالإضافة إلى وضع شبك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين وتقليص أجل إنشاء المشاريع فضلا عن تطوير التكنولوجيات وتثمين البحث والكفاءات¹؛

3. **المجلس الوطني لترقية المناولة (CNPS):*** تعرف على أنها جميع العلاقات التعاونية التكاملية التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر من خلال مراحل العملية الإنتاجية، بموجبها تقوم المنشأة مقدمة للأعمال بتكليف منشأة أو أكثر متخصصة لإنجاز مرحلة أو أكثر من عمليات الإنتاج طبقا لعقد محدد مسبقا وملزم للطرفين، وقد تم إنشاء أول بورصة للمناولة في الجزائر بموجب القانون رقم 31/90 المؤرخ في 04/12/1990، لتتدعم بعد ذلك بإنشاء المجلس الوطني لترقية المناولة في سنة 2003، والذي أوكلت له المهام التالية²:

- تشجيع اندماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن التيار العلمي للمناولة؛
- تثمين قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المناولة،
- تنسيق نشاطات بورصات المناولة والشراكة الجزائرية فيما بينها؛
- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تحقيق اندماج أحسن للاقتصاد الوطني؛
- ترقية عمليات الشراكة مع كبار الامرين بالسحب للاقتصاد الوطني؛

¹ -المرسوم التنفيذي رقم 03 / 79 المادة 02، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، نفس المرجع، ص: 18.

* CNPS : Conseil nationale pour la promotion de la manutention.

² -المرسوم التنفيذي رقم 03/188، المتضمن إنشاء المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 20 صفر 1424 الموافق ل 22 / 04 / 2003، العدد 29، ص: 12.

4. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDI-PME)*: أنشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 165/05، باعتبارها مؤسسة عمومية ذات طابع اداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وأوكلت لها المهام التالية¹:

- تنفيذ الاستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتبعتها؛
- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية ونجاحتها، واقتراح التصحيحات الضرورية عليها؛
- متابعة تطور نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حيث التوقف، التوسع والانشاء؛

5. برنامج ميذا لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التعاون الدولي: تبنت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية مشروع خاص بتأهيل هذه المؤسسات بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، تجسد أساس هذا التعاون في برنامج ميذا والذي يعتبر الأداة الأساسية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي لتفعيل الشراكة الأورو متوسطة، وفي هذا الشأن تم تخصيص ما لا يقل عن 66445000 أورو كخلاف مالي لتطبيق برنامج دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منه 57 مليون أورو ممول من طرف الاتحاد الأوروبي لدعم البرنامج والمبلغ المتبقي على عاتق الجزائر الذي بدأ تطبيقه منذ أكتوبر 2000 ومدة صلاحية البرنامج 05 سنوات؛

* ANDI : agence nationale pour le développement des investissements-petites et moyennes entreprises.

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 165/05 المادة 02/01، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، الجريدة

الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 24 ربيع الأول 1426 الموافق ل 2005/04/03، العدد 32، ص: 28.

6. برنامج الهيئة التقنية الألمانية: ينبثق هذا البرنامج عن تعاون جزائري ألماني في نطاق الشراكة التقنية الجزائرية الألمانية، ويهدف إلى الرفع من تنافسية المؤسسات وتأهيلها لاقتحام الأسواق الأجنبية والتكوين في مجال التسيير؛

7. التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية: في إطار التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية تم منح المساعدة المالية لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية ويهدف هذا التعاون إلى المساهمة في تقوية وتعزيز قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإدماجها في الاقتصاد الوطني وتحسين محيطها؛

8. التعاون الدولي الثنائي: هناك العديد من برامج التعاون الثنائي وخاصة مع البلدان التي تكتسب خبرة واسعة في ميدان تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كفرنسا، إيطاليا، تركيا، إسبانيا، كندا، وتجلى أبرز صور هذا التعاون في:

- التعاون مع فرنسا: في إطار التعاون الجزائري الفرنسي تم إبرام اتفاق مع الجمعية الدائمة لغرف الحرف بفرنسا لتكوين 48 منشطا اقتصاديا، ويتم التحضير لمشروع تعاون المجلس الجهوي مع مجموعة من ولايات الشرق الجزائري (سطيف، عنابة، قسنطينة)

- التعاون مع إيطاليا: حيث يتم الاتفاق بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإيطالية للنشاطات المنتجة يوم 18 أبريل 2002 بالجزائر لتقديم مساعدة تقنية لتدعيم هياكل الدعم الموجودة (إنشاء مشاتل، مراكز التسهيل وآليات مالية حديثة)¹؛

9. الابتكار الأخضر كأداة مستحدثة لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يساهم الابتكار الأخضر في تحقيق العديد من المكاسب للمؤسسات والشركات على وجه العموم، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، فالاعتماد على الابتكار الأخضر يعد أفضل طريقة لتحسين الأداء البيئي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تواجه الصراع بين التنمية وحماية البيئة، والجدير بالذكر أن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة الخضراء تكون لها قدرة تنافسية معززة مقارنة بباقي المؤسسات الأخرى، ولذلك لاهتمامها

1- عبد اللاوي مفيد، جميلة الجوزي، الإجراءات المتبعة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر، الملتقى الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، يومي 05-06/05/2013، ص: 03.

بعملية التغيير هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فهي تساهم بشكل فعال في تحقيق عملية التنمية المستدامة نظرا لاعتمادها على تقنيات تكنولوجية أكثر نقاء مما يسمح بإنتاج منتجات طبيعية لا تضر بالبيئة¹.

1- ونوغي نبيل، مريجة خديجة، الابتكار الأخضر كأداة مستحدثة لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بيت مكانته في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة البليدة 02، البليدة، الجزائر، العدد 03، 2020، ص: 159.

خلاصة الفصل

في الختام ومن خلال ما تم التوصل إليه في الفصل الأول يمكن القول إن المشروع الاستثماري يمثل مجموعة متكاملة ومنتالية من النشاطات والعمليات ذات الطابع الاستثماري يستهلك موارد محدودة لإنتاج سلع وخدمات بهدف الحصول على عوائد مالية وغير مالية خلال فترة زمنية معينة، ولبلوغ هذا المسعى يقع على خيار إنشاء مؤسسات ناشئة نتيجة للدور والأهمية التي تلعبها ويتجلى في مساهمتها الفاعلة في التشغيل، دفع عجلة الإنتاج ومساندتها للمؤسسات الكبرى، لكن هذا لا ينفي وجود معوقات أمام هذا القطاع حول إيجاد تحديد تعريف موحد لها واختلاف أشكالها، خصائصها وتعدد المعايير المعتمدة من دولة لأخرى والذي يجب النظر إليه كشيء إيجابي لأنها تسمح لكل دولة بإعطاء تعريف لهذه المؤسسات وفقا لظروفها الاقتصادية، وهذا ما يسمح للسلطات العامة ومنها الجزائرية بتبني استراتيجيات مستقبلية واضحة المعالم وذات نجاعة على المستوى العالمي للارتقاء بهذا القطاع، وكذا في كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويلها لتحقيق الأهداف المنتظرة للمؤسسات الناشئة سواء كان تمويل تقليدي أو تمويل مستحدث للمؤسسات من خلال إنشاء هيكل وآليات داعمة لها من أجل ترقيتها وتطويرها، و للوصول إلى هذا القرار الرشيد لا بد للمستثمر القيام بدراسة الجدوى وهو ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

دراسة الجدوى كآلية قرار لتمويل المشاريع

المبحث الأول: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية

المطلب الأول: مفهوم دراسة الجدوى وأهميتها

المطلب الثاني: متطلبات وتصنيفات دراسة الجدوى

المطلب الثالث: مجالات وصعوبات تطبيق دراسات الجدوى

المبحث الثاني: العلاقات الداخلية بين عناصر دراسات الجدوى

المطلب الأول: دراسة الجدوى القانونية والبيئية

المطلب الثاني: دراسة الجدوى التسويقية والفنية

المطلب الثالث: دراسة الجدوى الاجتماعية والمالية

المبحث الثالث: تقييم المشاريع الاستثمارية واتخاذ القرار الاستثماري

المطلب الأول: عملية تقييم المشاريع الاستثمارية واتخاذ القرار الاستثماري

المطلب الثاني: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل التأكد التام

المطلب الثالث: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل عدم التأكد والمخاطرة

تمهيد

تمثل دراسات الجدوى حتمية لا بد منها قبل المضي في تحويل المشروع من مجرد فكرة إلى حقيقة ملموسة فهي تهدف بذلك وبصفة أساسية إلى تحديد صلاحية المشروع من عدة جوانب قانونية، تسويقية، فنية، مالية واجتماعية فهي بمثابة الطريق أو الجسر الذي لا بد من عبوره بشكل صحيح حتى يمكن إتخاذ القرار الاستثماري المناسب والذي يحقق الأهداف المنشودة على مدى العمر الافتراضي للمشروع بأقل درجة ممكنة من عدم التأكد والمخاطرة، وتجنيب المستثمرين الدخول في مشاريع غير مربحة وذلك بالاعتماد على مجموعة من الأسس العلمية المستمدة من علوم الاقتصاد، الإدارة، المحاسبة وبحوث العمليات والتي تستخدم في تجميع البيانات ودراساتها وتحليلها بهدف تقييم المشاريع الاستثمارية.

من هذا المنطلق، يمكننا عرض دراسة الجدوى كآلية قرار لتمويل المشاريع في ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية.

المبحث الثاني: العلاقات الداخلية بين عناصر دراسات الجدوى.

المبحث الثالث: عملية تقييم المشاريع الاستثمارية واتخاذ القرار الاستثماري.

المبحث الأول: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية

يعتبر موضوع دراسات الجدوى للمشاريع الاستثمارية من المواضيع الجد مهمة التي نالت اهتماما كبيرا على المستويين النظري والتطبيقي سواء في الدول المتقدمة أو النامية، وهذا باعتبارها تهدف إلى تحديد حجم المنافع أو المكاسب التي سيحققها المشروع في المستقبل وصولا إلى المساعدة في اتخاذ قرار الاستثمار المناسب سواء بقبول المشروع للتنفيذ أو رفضه واستبعاده.

المطلب الأول: مفهوم دراسة الجدوى وأهميتها

تشكل دراسات الجدوى في الوقت الحاضر إحدى الأدوات الهامة للتخطيط الاستراتيجي، انبثقت من صلب النظرية الاقتصادية لتكون أداة علمية ذات أهمية كبرى في صناعة القرارات الاستثمارية، فالنظرية الاقتصادية تنظر إلى الموارد الاقتصادية المتاحة للاستثمار بأنها نادرة نسبيا، وفي المقابل هناك استخدامات متعددة عند توظيفها لإنتاج السلع والخدمات، لهذا لا بد من استخدامها بشكل أمثل، وهنا جاءت الحاجة إلى وجود علم لدراسة الجدوى يضع المنهجية العلمية لاتخاذ القرارات الاستثمارية.

أولا: نبذة تاريخية لدراسة الجدوى ومفهومها:

نتيجة لأهمية وخطورة قرارات الاستثمار يتعين على المستثمر الخاص أن يقوم قبل اتخاذ أي قرار استثماري بدراسة علمية مسبقة تأخذ بعين الاعتبار كافة المتغيرات والجوانب المؤثرة على المشروع فدراسة الجدوى تعتبر القاعدة الأساسية التي من خلالها تسمح للمستثمر باتخاذ قرار استثماري سليم.

1. النبذة التاريخية لدراسة الجدوى: يقصد بكلمة الجدوى في هذا الموضوع الفائدة أو العائد المتوقع حدوثه من المشروع وقد يكون هذا العائد ماديا، أي ربحا سوف يعود على صاحب المشروع، وقد يكون اجتماعيا وهو الفائدة التي سوف تتعود على المجتمع جراء القيام بالمشروع مثل إشباع حاجة لدى المجتمع، تشغيل عدد من العمال كحل لمشكلة البطالة أو تلبية إحتياجات السوق المحلية من سلعة أو خدمة معينة.

وتمتد جذورها إلى تحليل المنافع-التكاليف، عند بداية ظهوره، وترجع أول ممارسة لتحليل المنافع-التكاليف إلى عام 1936 في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك بعد صدور قانون التحكم في الفيضان، حيث يجيز هذا القانون إقامة مشاريع مقاومة للفيضانات إذ تفوقت منافعها على تكاليفها، ولم يحتوي هذا القانون بالطبع على القواعد الأساسية التي يتعين إتباعها عند تقييم المشروع، وظهر أول عمل يحتوي على المبادئ الأساسية

لتحليل المنافع- التكاليف عام 1950 في صورة كتاب كان عنوانه الممارسات المقترحة للتحليل الاقتصادي لمشروعات حوض النهر، وقامت اللجنة الفيدرالية بإعداد هذا الكتاب ضمن تكليف بذلك عرف هذا العمل آنذاك بالكتاب الأخضر ومن أهم الأعمال التي صدرت في مجال تقييم المشاريع في البلدان النامية بعد ذلك نذكر:

أ- دليل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أعده كل من الأستاذين ليتل وميرلس عام 1969 وسمي بدليل تحليل المشروع الصناعي، وتم تطوير هذا الدليل عام 1974 على يد نفس الأستاذين السابقين، كما صدر لنفس الأستاذين كتاب يدعم من نفس المنظمة عام 1982 بعنوان تقييم المشروعات والتخطيط بالبلدان النامية.

ب- دليل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية *UNIDO والذي صدر عام 1972 بعنوان اليونيدو لتقييم المشاريع وقد صدر لنفس المنظمة العديد من الأدلة في نفس المجال بعد ذلك مثل دليل إعداد دراسات الجدوى الصناعية والذي تم تطويره عام 1991 في طبعة ثانية وقد صاحب هذه الطبعة برنامج كمبيوتر وإن كان الجيل الأول من هذا البرنامج قد ظهر عام 1983 ثم تم تطويره حتى ظهر الجيل الثاني منه عام 1995 كما صدر لها دليل تقييم المشروعات الواقعية: تحليل المنافع-التكاليف الاجتماعية بالبلدان النامية.

ج- دليل البنك الدولي الذي صدر تحت عنوان World Bank Guidelines عام 1975 كما صدر له دليل آخر عام 1984 تحت عنوان التحليل الاقتصادي للمشروعات وقد توالى الكتابات عن دراسات الجدوى بعد ذلك في جميع أنحاء العالم بصورة مطردة خاصة في الآونة الأخيرة مع الاتجاه المتزايد للخصوصية وازدياد حدة المنافسة والكم الهائل المتدفق من المعلومات وتطور النظم المعلوماتية والاتصالات الالكترونية وضرورة الترشيد بحكم محدودية الموارد، ونذكر أن جون ماينارد كينز الكاتب الشهير قد تعرض لدراسات الجدوى وتقييم المشاريع وخاصة عندما تناول في الثلاثينيات والأربعينيات من القرن الماضي معدل العائد على الاستثمار وفكرة تكلفة رأس المال والكفاية الحدية لرأس المال وتعرض لها أيضا Dean joel

* UNIDO :united Nations industrial development organization handbook.

في عام 1951 عندما أصدر أول كتاب لمعالجة مشاكل المشاريع الاستثمارية وهكذا توالي الاهتمام بهذه الدراسات منذ ذلك الوقت حتى الآن¹.

2. مفهوم دراسة الجدوى: تعتبر دراسة الجدوى المشاريع الاستثمارية من الأدوات الهامة في التخطيط الاستراتيجي، بل والإدارة الاستراتيجية للمشاريع في مختلف الأنشطة الاقتصادية، لذلك تحظى باهتمام كبير أدى إلى تعدد التعاريف الخاصة أهمها ما يلي:

- دراسة الجدوى هي سلسلة من الأنشطة والمراحل المتتابعة والمكونة من عدد الدراسات والبيانات التي تقضي في التقرير النهائي بإقرار إنشاء مشروع استثماري من عدمه سواء كان هذا المشروع جديداً أو توسعياً في مشروع قائم أو إحلال مشروع قائم بمشروع آخر²؛

- وتعرف على أنها دراسة نظرية وعملية تبحث في مدى الفوائد التي يمكن تحقيقها من مشروع ما على أسس تحليلية للبدائل المتاحة، بغرض تبني القرار السليم³،

- هي مجموعة من الدراسات المتكاملة والمتخصصة من عدة زوايا اقتصادية، تسويقية، مالية، اجتماعية وقانونية من منظار بيئي بهدف إتخاذ قرار استثماري بالموافقة على إنشاء مشروع معين أو رفضه⁴.

ومن هذه التعاريف نجد أن دراسة الجدوى هي بمثابة خطوة أساسية وسلسلة الدراسات المتخصصة المترابطة والمتكاملة تجرى مسبقاً على المشاريع الاستثمارية لاتخاذ القرار ما إذا كان المشروع سوف يتم تنفيذه، تأجيله أو إلغاؤه.

1- طلال كداوي، إدارة الجدوى الاقتصادية، الطبعة الأولى، مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 25.

2- نبيل عبد السلام شاكر، إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات الجديدة: مدخل تنمية مهارات رجال الأعمال والباحثين، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1996، ص-ص: 32-36.

3- محمود أمين زويل، دراسة جدوى وإدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 2007، ص: 38.

4- عاطف جابر طه عبد الرحيم، دراسات الجدوى التأسيسية العلمي والتطبيقي العلمي: مدخل كيف تعد دراسة جدوى مشروعك بنفسك، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 10.

ثانيا: السمات المميزة لدراسة الجدوى وأهميتها:

تحتل دراسة الجدوى أهمية بالغة بين خطوات تنفيذ المشاريع أيا كان طبيعة اختصاصها، وذلك لأنها تعمل على تحديد كافة المشاكل التي قد تواجه المشروع خلال تنفيذه، بالإضافة إلى المكانة التي تحتلها دراسات الجدوى في عمليات صناعة القرارات الاستثمارية والتمويلية تجعلنا نتوقف عند ماهية هذه الأداة من خلال التعرف على خصائصها والتي تبرز جوانب في غاية الأهمية.

1. السمات المميزة لدراسة الجدوى: من أبرز السمات المميزة لدراسة جدوى المشاريع الإستثمارية ما يلي:

- **النظرة المستقبلية:** تقدم دراسة الجدوى تصور شامل للمشروع في المستقبل وطيلة عمره الافتراضي، فهي عبارة عن نموذج محاكاة من خلال تقدير التدفقات النقدية الداخلة والخارجة للمشروع طيلة سنوات عمره الافتراضي؛
- **تقدير احتمالي:** هي تنبؤ بالمستقبل فمحتواها عبارة عن تقديرات فقط، فهي عبارة عن منهجية علمية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في ظل ظروف المخاطرة وعدم التأكد الناتجة عن متغيرات داخلية وخارجية مختلفة؛
- **الرشادة الاقتصادية:** تنطلق منهجية دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية من منظور أن الموارد الاقتصادية نادرة نسبيا، وبالتالي لها استخدامات متعددة، إذن لا بد من الاختيار، والاختيار يؤدي إلى التضحية من منظور تكلفة الفرصة البديلة، والتضحية تؤدي إلى وضع أولويات، واتخاذ قرار إستثماري بالبديل الأمثل أو الأفضل، الذي يعطي أقصى عائد إستثماري ممكن وتخصيص أمثل للموارد؛
- **تعدد الخبراء:** لتقليل من آثار المخاطرة وعدم التأكد لا بد عند دراسة الجدوى اشتراك عدد من الخبراء المختصين، فهي مجموعة من دراسات لا يمكن إنجازها من قبل خبير واحد، حيث يقوم خبراء التسويق بإعداد دراسة التسويق والمهندسون والفنيون بإعداد الدراسة الفنية في حين يقوم الخبراء الماليون بإعداد الدراسة المالية؛

- **تعدد المراحل وتربطها:** إن دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية تتكون من عدة مراحل مترابطة ومتسلسلة، بحيث نتيجة كل مرحلة تمثل مدخلات للمرحلة التي تليها، وفي نهاية كل مرحلة يتم إتخاذ قرار إما بالانتقال إلى المرحلة التالية أو التوقف، وبالتالي أي خطأ يؤثر سلباً على المرحلة اللاحقة لها؛
- **دراسة شمولية:** هي تهدف إلى تحقيق التوازن بين الأهداف الخاصة والعامّة، إذ يجب أن تكون مصلحة المستثمر في حدود ونطاق المصلحة العامة للمجتمع الذي يحيط به، ولذا فإن دراسات الجدوى لا بد أن تحقق مستوى من التوازن بين الأهداف الخاصة والعامّة المرجوة حتى تمكن للمستثمر أن يضيف إلى حساباته تلك التكاليف الاجتماعية، التي قد يتحملها نتيجة حدوث بعض الآثار الجانبية من مشروعه الإستثماري على البيئة المحيطة به؛
- **الأولوية القصوى لعنصر الزمن:** والذي نقصد به تلك الفترة الزمنية المحصورة بين الانتهاء من إعداد دراسة الجدوى، والحصول على موافقة الجهات المختصة بإنشاء المشروع، وبين بداية التنفيذ الفعلي للمشروع، حيث أن طول هذه الفترة الزمنية سيحدث بالضرورة العديد من الانعكاسات السلبية التي قد تطرأ على المشروع، نتيجة لاحتمال حدوث تغيرات مفاجئة، فعنصر الزمن يلعب دوراً حرجاً في دراسة الجدوى نتيجة لعدم ثبات العوامل والتغيرات الدائمة والمستمرة في بيئة المشروع، وهذا ما يخلق اختلاف في محتويات الدراسة وبين ما يجب أن يكون نتيجة لهذه الظروف المستجدة، وهنا تظهر الأهمية القصوى لعنصر الزمن، وضرورة تقليص الفجوة الزمنية الممتدة بين زمن الانتهاء من دراسات الجدوى للمشاريع الاستثمارية وزمن الإنجاز الفعلي وتشغيله؛
- **التقييم:** تستخدم دراسة الجدوى مؤشرات قابلة للتقييم، تحدد قيمتها عددياً، وفق مقاييس أو أوزان أو نسب، مما يقتضي في الأخير الوصول إلى تقييمات مطلقة أو نسبة للبداية المتاحة للمشروع المستهدف؛

- **القرار الأفضل:** تسعى دراسة الجدوى إلى إختيار القرار الأكثر واقعية، وفي نفس الوقت الأقرب إلى الحلول المثلى التي تأخذ في اعتبارها كافة الشروط، القيود، المخاطر والإمكانيات المحتملة أو المتجانسة فيما بين المدخلات والمخرجات، وما بين المتطلبات النظرية والحقائق الأساسية الجارية والتوقعات المستقبلية¹.

2. أهمية دراسة الجدوى: وتتجلى هذه الأهمية فيما يلي:

- تعتبر دراسات الجدوى أداة لاتخاذ القرار الاستثماري الرشيد حيث تساعد على الوصول إلى اختيار أفضل البدائل الاستثمارية باستخدام الموارد المتاحة للمستثمر أحسن استخدام ممكن أو الاستخدام الأمثل لها وينطبق ذلك على المستثمر الخاص والعام؛
- تساعد دراسات الجدوى على تحقيق التخصيص الكفاء للموارد الاقتصادية التي تتصف بالندرة النسبية وتحتاج عملية التخصيص على أداة توصلها إلى مجموعة من المعايير التي تثبت جدوى هذا التخصيص من عدمه وهي معايير الاستثمار التي تعمل على تقييم المشروعات وتخصيص الموارد للمشروع التي تثبت وجوده؛
- تجنب المستثمر المخاطر وتحمل الخسائر وضياع الموارد وتستبعد المجالات التي لا عائد للاستثمار فيها وتحدد مدى العائد من المشروع؛
- تعمل على تحديد الهيكل الأمثل لتمويل المشروع الذي يعطي أكبر عائد بأقل تكلفة، وبالتالي تساعد في تخفيض تكاليف التمويل وترشيدها؛
- تجعل عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية تتم بأقل درجة ممكنة من عدم التأكد؛
- تعتبر بمثابة الضمان الذي يكفل استرداد القرض من عدمه من البنوك والمؤسسات المالية؛
- تساعد على الوصول إلى هيكل التكاليف الأمثل للمشروع والتوافق مع حجم المشروع؛
- تمنح دراسة الجدوى فرصة المفاضلة بين المشروعات التي تضعها المؤسسة أو الهيئة الاستثمارية

1- طلال كداوي، تقييم قرارات الاستثمارية: مدخل الاقتصاد والمال، الطبعة الثانية، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص-ص: 27-28.

أو الدولية؛

- تستخدم دراسات الجدوى الاقتصادية تحليلات الحساسية التي تعمل إلى حد كبير على اختبار مدى قدرة المشروع على تحمل مخاطر التغيير في الكثير من المتغيرات الاقتصادية وأيضا السياسية والقانونية وما إذا كانت ستؤثر سلبا أو إيجابا على اقتصاديات المشروع المستقبلية غير عمره الافتراضي¹.

ثالثا: مراحل دراسة الجدوى:

لا يوجد نمط موحد متفق عليه لمراحل إعداد دراسات الجدوى، حيث تختلف تلك المراحل من حيث درجة التفصيل والجهد المبذول في إعدادها وأهميتها تبعا لاختلاف طبيعة المشروع ذاته وحجمه، المهتمين به والقائمين عليه، ولكن يمكن القول أنه يوجد إطار عام قد تشترك فيه جميع أو معظم دراسات الجدوى وهو يمثل المراحل الأساسية التي لا بد أن تمر بها أي دراسة جدوى لأي مشروع استثماري.

1. البحث عن الفرص الاستثمارية وتصنيفها: تعتبر هذه المرحلة مهمة فهي تعتبر نقطة البداية في دورة المشروع الاستثماري، حيث يتم التعرف على الأفكار الاستثمارية من خلال الاطلاع على حاجيات السوق، تحليل قوائم الواردات، تحليل خامات الموارد الطبيعية، تطبيقات الأساليب الفنية والتكنولوجية الحديثة، تحليل ودراسة مسار التنمية، وبعد الحصول على هذه الأفكار يتم تصنيفها إما عن طريق التصفية المبدئية التي يجيب فيها المستثمر على بعض الأسئلة، ومن خلال الإجابة يتم استدعاء الأفكار التي لا تتفق مثلا مع أهدافه أو أهداف التنمية.

كما قد يتم اللجوء إلى لجان متخصصة في دراسة الأفكار الاستثمارية، وتنتهي هذه العملية إلى تحديد وترتيب مجموعة من الأفكار الاستثمارية يستلزم الأمر تحليلها وتحويلها إلى فرصة استثمارية تتمتع بميزة تنافسية وقابلة للتحقيق؛

2. دراسة الجدوى المبدئية (التمهيدية): كما تم الإشارة إليه سابقا فإن هذا المرحلة تسمح لنا باتخاذ القرار بمدى ضرورة أو عدم ضرورة القيام بالدراسة التفصيلية التي تتميز بارتفاع التكلفة، فدراسة الجدوى التمهيدية لا تختلف عن دراسة الجدوى التفصيلية في هيكلها ولكن في تفاصيل المعلومات وعمق التحليل،

1- نبيل عبد السلام شاكر، إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات الجديدة، مرجع سبق ذكره، ص: 39.

فهي تمدنا بمؤشرات عامة مبدئية عامة يسترشد بها للقبول المبدئي أو الرفض لفكرة المشروع أو الاستقرار إلى ضرورة تعديلها أو تأجيلها ومن بين هذه المؤشرات:

- السوق ومفهوم التسويق؛
- المواد الأولية وامتدادات المصنع؛
- النواحي الهندسية والامكانيات التمويلية؛
- التكاليف الأولية للتجهيزات؛

بالإضافة إلى هذه المؤشرات يمكن أن تتطرق دراسات الجدوى التمهيديّة إلى العناصر القانونية والبيئية المحيطة بالمشروع.

3. دراسة الجدوى التفصيلية: يتم القيام بدراسات الجدوى التفصيلية إذا تبين أن الفكرة تحتاج إلى مزيد من التحليل التفصيلي للتأكد من جدوى المشروع وذلك بالتطرق إلى مجموعة من الدراسات المتتابعة والمتداخلة ويمكن تحديدها فيما يلي:

- **الدراسة التسويقية:** من خلالها يمكن التعرف على مدى إمكانية تسويق منتجات المشروع المراد تنفيذه، وتشمل هذه الدراسة على العديد من التحليل والاختبارات؛
- **الدراسة الفنية:** يقوم فيها الباحث بمجموعة من الدراسات في الجانب الفني وذلك بالتأكد من إمكانية تنفيذ المشروع من الناحية الفنية أم لا؛
- **الدراسة المالية:** تسمح بإعداد العديد من القوائم المالية التي من خلالها يتم تقديم فكرة المشروع وتحديد ربحيته والهيكلي التمويلي اللازم للمشروع.

4. **اتخاذ القرار:** إن هذه المرحلة تعتبر كمرحلة نهائية في دراسة الجدوى يتم فيها إتخاذ القرار لتنفيذ فكرة المشروع الاستثماري أو رفضها أو تأجيلها أو تعديلها، وذلك بناءً على ما انتهت إليه التحليلات التفصيلية والتي تزود القائم بدراسة المؤشرات الأساسية لتقييم فكرة المشروع وتنتهي هذه المرحلة بإعداد تقرير نهائي¹.

المطلب الثاني: متطلبات، تصنيفات وأهداف دراسة الجدوى

تتعدد وتتغير تصنيفات دراسات جدوى المشاريع الاستثمارية وفقاً لاختلاف طبيعة المعيار الذي يتم من خلاله إلى طبيعة الجدوى، حيث تتوقف سلامة ودقة النتائج التي تقدمها دراسة المشاريع الاستثمارية على نوعية البيانات والمعلومات ومصادقيتها، ولذلك فإن توفر بيانات ومعلومات تفصيلية عن المشروع تعد مطلباً أساسياً لضمان إختيار البديل الأفضل من بين البدائل المتاحة، أي إتخاذ القرار السليم.

أولاً: متطلبات دراسة الجدوى:

يعتبر قرار الاستثمار سليماً إذا كان قادراً على تحقيق الأهداف الأساسية لذا تتوقف سلامة ودقة النتائج التي تقدمها دراسة الجدوى على نوعية البيانات والمعلومات ومصادقيتها، وعلى قدرة القائمين على الدراسة في توظيف خبراتهم ومعارفهم في تحليل جدوى المشروع، وحتى يمكن إخضاع المشروع للدراسة والتقييم لا بد من توفر عدد من الشروط والتي تعد بمثابة متطلبات ضرورية تتمثل في:

1. **توفر قاعدة البيانات والمعلومات اللازمة:** تعتبر قاعدة البيانات العمود الفقري لدراسة الجدوى، إذ أنه بدون هذه المعلومات لا يمكن إجراء دراسة جدوى ومن أهم البيانات التي يتعين توافرها²:

- بيانات عن السوق وحجم الطلب (داخلي وخارجي)؛
- بيانات عن كميات وأسعار مدخلات الانتاج المحلية والمستوردة؛

1- تمجددين نور الدين، دور وأهمية دراسة الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص-دراسة حالة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (منطقة الجنوب الشرقي)، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية-جامعة محمد خيضر، بسكرة) الجزائر، 2019، ص-38-45.

2- يحي عبد الغني أبو الفتوح، أسس وإجراءات دراسات جدوى المشروعات بيئية، تسويقية، مالية: مدخل إلى دراسات جدوى المشروعات دراسات الجدوى تفصيلية البحث التسويقي وتقدير البيانات، الطبعة الخامسة، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 34.

- بيانات عن أسعار الآلات والمعدات ومصادرها المختلفة.

ويجب أن تتصف هذه البيانات بالدقة والتفصيل بحيث يمكن الاعتماد عليها في اجراء دراسات الجدوى ومن ثم صياغة قرار إستثماري سليم.

2. توفر خبرة تكنولوجية واسعة لمجموعة الخبراء المتخصصين القائمين على دراسة الجدوى: إن الهدف الرئيسي لدراسة الجدوى هو تقرير أفضلية الاستثمار في مشروع معين في مجال محدد، وهي بذلك تقوم على المفاضلة ومن ثم إختيار تكنولوجيا محددة من بين مجموعة من البدائل التكنولوجية التي تنتمي لصناعات مختلفة، ونتيجة لتعدد التكنولوجيات وتشابكها وانتشارها بدرجة مكثفة، وتطورها السريع في كافة النواحي والمجالات التسويقية، الفنية والتمويلية، نشأت الحاجة إلى توفر الخبرات اللازمة لدى أفراد فريق الدراسة للتعامل مع المشكلات التكنولوجية في جميع النواحي¹.

3. توفير القدرة على التجهيز والتعامل مع البيانات الإلكترونية : مع تزايد حجم المشاريع وإتساع نطاقها، ومع تطور المتغيرات الاقتصادية في العالم تزايد معها حجم ودرجة تعقد البيانات المطلوبة لكي يستطيع فريق الدراسة تحضير دراسات جدوى بالشكل والجودة المطلوبين، وباتت الأساليب التقليدية لإعداد، تشغيل ومعالجة المعطيات غير قادرة على التعامل مع هذا القدر من المعلومات والبيانات، ومن ثم نشأت ضرورة التعامل الآلي مع البيانات من خلال الحواسب الآلية، سواء في اعداد وتجهيز البيانات أو إستخدام الأساليب الإحصائية والنماذج الكمية لقياس متغيرات الدراسة كحجم الطلب المتوقع، الاحتياجات الفنية والمالية المطلوبة، والموقع الأفضل للمشروع في ظل تعدد البدائل وتوجد الآن نماذج وبرامج آلية تخدم في المجالات التالية:

- **التحليل الاحصائي والقياسي:** بما يتضمن تحليل البيانات التاريخية بسرعة ودقة والتنبؤ بقيم المتغيرات المتوقعة كالمبيعات ومثل هذه الأساليب هي الارتباط والانحدار، تحليل الاتجاه العام، الاحتمالات وغيرها؛

¹- عاطف وليم اندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2007،

- **نماذج المحاكاة:** تساعد نماذج المحاكاة على تبيان الكيفية التي يمكن أن تتأثر بها جدوى الاستثمار بتغير أحد المتغيرات المحددة في النموذج، وقياس درجة التأثير على النتائج المتوقعة؛
- **نماذج اتخاذ القرار:** تساعد على تحديد أفضل بديل للمشروع في ظل شروط أو قيود معينة، حيث ترفض أو تسقط البدائل التي لا تحقق هذه الشروط¹.

ثانيا: تصنيفات وأهداف دراسة الجدوى:

هناك مداخل تحليلية مختلفة يستعان بها في عمليات اتخاذ القرار الاستثماري من خلال دراسة كل الظروف المحيطة والمتعلقة بالفرص الاستثمارية المتاحة وجمع البيانات وتحليلها للوصول إلى القرار السليم.

1. تصنيفات دراسة الجدوى: يمكن التمييز بين التصنيفات التالية:

- **التصنيف النفعي:** وهذا التقسيم يكون وفقا لصاحب المنفعة الذي ينتفع من دراسة الجدوى ويكون إما صاحب المشروع أو البلد الذي يقام به المشروع والمنفعة التي تعود على صاحب المشروع يتم قياسها بدراسة الجدوى المالية والتجارية، أما المنفعة التي تعود على الاقتصاد القومي من إنشاء المشروع فهي تقاس بدراسة الجدوى الاجتماعية أو القومية؛
- **التصنيف الوظيفي:** وهذه التصنيف يتناول الوظائف المتعددة لإعداد دراسة الجدوى وهي الوظيفة القانونية والبيئية، الوظيفة التسويقية، الوظيفة الفنية، الوظيفة المالية والوظيفة الاجتماعية؛
- **التصنيف التحليلي:** والذي يميز بين دراسة جدوى المشاريع وفق الاختلاف، حيث يتم التمييز بين دراسة الجدوى المبدئية ودراسة الجدوى التفصيلية².

2. أهداف دراسة الجدوى: هناك هدف عام لدراسة الجدوى وهو تقرير أفضلية القيام بالاستثمار في المشروع المقترح من عدمه وأهداف أخرى تبرز أهمية دراسة الجدوى ومن أهم الأهداف الفرعية نجد:

1- المرجع السابق، ص: 35.

2- قويدري محمد، أسس دراسات الجدوى ومعايير تقييم المشروعات الاستثمارية: دراسة حالة لمشروع مؤسسة لإنتاج الملابس بالأغواط، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 1997، ص: 12.

- المعرفة التفصيلية لمتطلبات المشروع تنفيذا وتشغيفا؛
- تحديد الفرص المتاحة والبديلة للاستثمار؛
- وضع أساليب وأنماط مبتكرة لتقييم المشروعات وتطويرها؛
- تحديد طبيعة وحجم السلع والخدمات التي سيقوم بها المشروع بإنتاجها وكذا تحديد مستويات الطاقة الإنتاجية؛
- تحديد إختيار أنواع التقنيات المستخدمة في المشروعات؛
- المعرفة الدقيقة لمراحل تنفيذ المشروع وعمره الإنتاجي؛
- تحديد إمكانية توفير الخطط والبرامج التوسعية للصناعات القائمة؛
- تحديد الآثار الاقتصادية للمقترحات الاستثمارية والآثار التبادلية بين تلك المقترحات والمستويات المختلفة إقليميا ودوليا¹.

المطلب الثالث: مجالات وصعوبات تطبيق دراسات الجدوى

تعتمد المجالات التطبيقية لدراسة الجدوى على أوجه الاستخدام التي يتم فيها الاستعانة بهذه الدراسات من أجل الوصول إلى قرار معين يتعلق بصرف مبالغ مستقبلا من أجل إنفاقها في أنشطة متعددة إلا أن هناك العديد من المشاكل والصعوبات التي تعترض عملية إجراء دراسات الجدوى.

أولا: مجالات تطبيق دراسة الجدوى:

يمكن إلقاء الضوء على أربعة مجالات رئيسية على وجهة العموم لدراسات الجدوى للمشروعات بمختلف أنواعها وهي:

1. دراسة جدوى للمشاريع الاستثمارية الجديدة: يعتبر الاستثمار في المشاريع الجديدة من أهم المجالات التي يتم فيها الاستعانة بدراسة الجدوى لتحديد مدى جدوى المشروع المقترح، وذلك بالقيام بتقديرات

¹- حيمر مروان، قروش عيسى، دراسة الجدوى المالية للمشاريع الاستثمارية من وجهة نظر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، (مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة) الجزائر، 2016-2017، ص-ص: 12-13.

وتوقعات تقوم على منهجية وأساليب دقيقة في ظل ظروف المخاطرة وعدم التأكد المصاحبة لأي مشروع، هذه الدراسة ضرورية لكل المشاريع، الصناعية والزراعية أو الخدمية، ومطلوبة سواء كانت هذه المشاريع صغيرة، متوسطة أو كبيرة؛

2. دراسة الجدوى التوسعية في المشاريع القائمة: في هذه الحالة يتم عمل دراسة جدوى لمشروع قائم بالفعل ويعمل، رغم أن القائم عليه رأى بأن ثمة إمكانية لتوسيع حجم ونطاق المشروع الحالي، ويأخذ التوسع الاستثماري في مشاريع قائمة أحد الاشكال التالية:

- إنشاء خطوط إنتاج جديدة غير قائمة؛
- التوسع في إنتاج المنتجات الحالية أو التوسع في الأسواق الخاصة بمنتجات المشروع، ويتم ذلك بإنشاء فروع جديدة تنتج نفس المنتجات في مناطق جديدة، تخدم أسواقا جديدة، أو زيادة الطاقة الإنتاجية للمشروع القائم لرفع قدرته على إنتاج المنتجات الحالية، من خلال شراء معدات تضاف للمعدات القائمة؛

3. دراسة جدوى الإحلال والتجديد: ترتبط مشاريع الإحلال والتجديد بمشاريع قائمة وتنقسم إلى:

- مشاريع الإحلال التي تستهدف الحفاظ على النشاط: ويتعلق الأمر بإحلال أو استبدال آلة جديدة محل آلة قديمة بعد انتهاء العمر الافتراضي للآلة القديمة، وهذا القرار من القرارات الاستراتيجية التي يجب دراسة جدواها بعناية ودقة؛

- مشاريع الإحلال بهدف خفض التكلفة: ويتعلق الأمر بالاستغناء عن الأصول التي يمكنها العمل ولكنها أخذت في التقادم، وإحلالها بأخرى أحدث وأرقى من الناحية التكنولوجية، بهدف هذا النوع من الاستثمارات إلى تخفيض التكلفة المرتبطة بالإنتاج، الأمر الذي يتطلب تحليل ودراسة معمقة؛

4. دراسة جدوى للتطوير التكنولوجي: نتيجة للتغيرات والتطورات التكنولوجية والمعلوماتية وتزايد المنافسة تدفع بالمشاريع إلى زيادة تشجيع عملية البحث والتطوير للمزيد من التطور التكنولوجي، وهذا ما يجعل القائمين على إدارة المشاريع يعتمدون على أنماط وأساليب تكنولوجية جديدة، أخذًا بعين الاعتبار أن هناك دائما المفاضلة بين نوعين من التكنولوجيا:

أ- تكنولوجيا مكثفة العمل: ونقصد بها استخدام يد عاملة أكثر بمقابل استخدام أقل لرأس المال (معدات وآلات...) ويناسب هذا الأسلوب الدولة التي تتصف بكثافة سكانية عالية مع انخفاض معدلات الأجور؛

ب- تكنولوجيا مكثفة لرأس المال: ونقصد بها استخدام أكثر لرأس المال بمقابل استخدام أقل للعمل، ويدخل ضمن هذه المجموعة عدد من الأساليب التكنولوجية المتباينة التي تختلف فيما بينها باختلاف تقنية الآلات ونوع ومدى المعرفة المستخدمة. ونذكر من هذه الأساليب على سبيل المثال لا الحصر:

- أسلوب كثافة عنصر المعرفة (مشروعات البحث والتطوير)؛
- أسلوب كثافة استخدام الحواسيب الآلية وتكنولوجيا الاتصالات (مشروعات تكنولوجيا المعلومات)؛
- أسلوب مشروعات الانشاءات التي تعتمد على الآلات والمعدات الثقيلة.

وفي كل الحالات يحتاج القرار الاستثماري هنا إلى دراسة جدوى لاختيار البديل الاستثماري الأفضل¹.

ثانيا: الصعوبات التي تواجه عملية إجراء دراسة الجدوى:

قد يتعذر على القائم بدراسات الجدوى للمشروع الاستثماري إتمام جميع مراحلها، فقط تظهر صعوبات تحول دون إتمامها بالشكل الأنسب، أو عدم إمكانية إجراء الدراسة أصلا، ومن أهم هذه الصعوبات نذكر:

- القصور في البيانات وتضارب المعلومات وعدم وضوحها، هذه البيانات التي تعد المدخلات الأساسية لدراسة الجدوى، مما يؤثر في دقة تقدير بعض المتغيرات الداخلة وهذا يؤدي إلى عدم دقة المتغيرات الخارجة التي تعتبر كمدخلات لعملية صنع القرار الاستثماري؛
- وجود بعض المتغيرات غير قابلة للقياس الكمي وتأثيرها على المشروع قد يكون مباشر أو غير مباشر مما يتطلب السعي دائما لإخضاع هذه المتغيرات إلى القياس الكمي، والاستعانة بأدوات الإحصاء والاقتصاد

1- حمودة نصيرة، دور دراسة الجدوى الاقتصادية في ترشيد القرار الاستثماري والتمويلي دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مجلة دفاتر بوداكس، العدد الخامس، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2016، ص: 317.

القياسي... ويزداد ذلك صعوبة مع ازدياد حجم المشاريع التي تؤدي إلى صعوبة تقدير بنود التدفقات النقدية (الإيرادات والتكاليف)؛

- مشاكل التعامل مع التغيرات الداخلية في الاقتصاد الوطني والتغيرات الخارجية في الاقتصاد العالمي، جاءت نتيجة للاتجاه العلمي المتسارع نحو عوامة الأنشطة الاقتصادية والتحول لآليات السوق، مما يزيد من مخاطر عدم التأكد المصاحبة لتقدير متغيرات الدراسة، مما يستدعي ضرورة التعمق في البحث عن الأدوات والأساليب التي تتغلب على تلك المشكلات؛

- ارتفاع تكاليف دراسة الجدوى، وبخاصة عندما يكون المشروع صغيرا ذو ميزانية ضئيلة، مما يخلق عدم توازن بين تكاليف دراسة الجدوى وحجم المشروع ورأس المال المخصص للاستثمار، وهو ما يتطلب البحث دائما إحداث توازن، وخاصة إذا كانت هذه المصارف الخاصة بدراسة الجدوى من الناحية المحاسبية تدخل ضمن عناصر تكاليف التأسيس (مصاريف إعدادية) والتي يتم إطفائها خلال فترة زمنية معينة؛

- صعوبات فنية تتمثل في تحديد وقت بدء وإنهاء المشروع وكذلك التصاميم الهندسية، خاصة عندما يكون القائمين على الدراسة لديهم خبرة قليلة، مما يؤدي إلى الاستعانة بمختصين وأصحاب الخبرات العالية ولكن بتكلفة أكبر؛

- مشكلة إختيار معيار محدد من بين المعايير الملائمة للتقييم، فليس هناك معيار أمثل يمكن تطبيقه في كل زمان ومكان، فلا يمكن تطبيق المعايير التي تستخدم في الدول المتقدمة على الدول النامية بسبب تباين الهيكل الاقتصادي في كل منها فضلا عن اختلاف الأهداف، فتعدد المعايير جعلت القائمين على عملية دراسة الجدوى يعانون من تحديد وتقييم النتائج والآثار المترتبة على تنفيذ المشاريع المقترحة وترتيب الأولويات؛

- مشكلة المحاكاة وتمثل في حساب العوائد والتكاليف على طريقة المثل أو المشاريع المنافسة الأخرى، فكل المشاريع تختلف فيما بينها فيما يخص الظروف، الأهداف، السياسات، الإمكانيات والموارد البشرية مما يؤدي إلى اختلافات في النتائج سواء في تحقيق العوائد وفترة الاسترداد، معدل تكلفة رأس المال أو السيوالة؛

- صعوبة الالتزام بالترتيب المنطقي لمراحل الدراسة، مما يؤثر سلبا على النتائج النهائية، لأن نتائج

أو مخرجات كل مرحلة هي المدخلات الضرورية للمرحلة الموالية؛

- صعوبة تحديد ماهية المرحلة التفصيلية التي تحتاج إلى أكثر تفصيل واهتمام وأكبر مدة زمنية، وأكبر مقدار من الميزانية، عندما تكون أهداف المشروع تتمتع بنفس القدر من الأهمية؛
- تعقد الإجراءات الإدارية في بعض المصالح، التي تمنح تراخيص البناء والتنفيذ للمشروع وتمويله، مما يزيد من الفجوة الزمنية المحصورة بين وقت الانتهاء من دراسة الجدوى للمشروع ووقت التنفيذ¹.

1- عاطف جابر طه عبد الرحيم، دراسات الجدوى التأسيس العلمي والتطبيق العلمي، مرجع سبق ذكره، ص: 16.

المبحث الثاني: العلاقات الداخلية بين عناصر دراسات الجدوى

يقصد بالدراسات التفصيلية للمشاريع تلك الدراسات النظرية والعلمية التي يمكن من خلالها معرفة العوائد التي يمكن تحقيقها من مشروع ما قبل الإقدام على إنشائه، وتجري عادة هذه الدراسات من قبل فريق من المختصين بحيث كل واحد منهم يتناول دراسة المشروع بما يتلاءم مع اختصاصه، وهذا لمحاولة الوصول إلى تقرير نهائي حول ذلك المشروع وبعدها يقدم للإدارة العليا لاتخاذ القرار سواء القبول أو الرفض.

المطلب الأول: دراسة الجدوى البيئية والقانونية

تتم دراسة الجدوى البيئية إلى التعرف على المنظمات والهيئات ذات العلاقة بالمشروع، والتي يمكن أن تؤثر عليه إما في مرحلة الاعداد أو مرحلة التشغيل أو كلاهما، إذ تعتبر هذه الدراسة ركيزة للدراسات الأخرى، أما الدراسة القانونية فهي الدراسة التي تهتم بقوانين وتشريعات الاستثمار وكذلك الأشكال القانونية للمشروع الاستثماري.

أولاً: دراسة الجدوى البيئية:

تعد دراسة الجدوى البيئية أول مداخل دراسة الجدوى التي يجب القيام بها، وذلك لدورها الهام لاحقاً في دراسات الجدوى التفصيلية الأخرى فنجاح دراسات الجدوى يعتمد على فهم طبيعة المشروع وطبيعة أهدافه ومدى تأثير المتغيرات البيئية المحيطة على أهداف المشروع.

1. مفهوم البيئة وأشكالها: مهما كانت النظرة إلى البيئة ومجالاتها، فتعريف البيئة لغة هي المكان أو الوسط المهيأ للإقامة، اما المعجم الفرنسي الذي لا يختلف في تعريفه لكلمة بيئة عن المعجم الإنجليزي على أنها كل ما يحيط بالكائن الحي وما يجاوره من عناصر فيزيائية أو كيميائية أو بيولوجية أو طبيعية أو صناعية.

أما تعريفها الاصطلاحي فهي كل ما هو خارج عن كيان الإنسان، وكل ما يحيط به من موجودات فتشمل الهواء الذي يتنفسه والماء الذي يشربه والأرض الذي يسكن عليها، ويزرعها وما يحيط به من كائنات حية وجماد، وتأخذ البيئة عدة أشكال نتيجة تعدد التعاريف الخاصة بها وإختلافها من باحث لآخر ومن بين هذه الأشكال نذكر:

أ- **البيئة الحيوية أو البيولوجية:** هي تلك الحيز الذي فيه الحياة بصورة طبيعية بمختلف أنواعها، وتمتد من طبقات الهواء إلى طبقات الأرض السطحية والماء ويوفر هذا المحيط كل احتياجات الإنسان المادية؛

- ب- **البيئة الحضارية:** هي البيئة التي شيدها الإنسان، أي كل ما أضافه الإنسان وصنعه بعمله وتقدمه من عناصر ومعطيات بيئية نتيجة تفاعله وإستغلاله لموارد بيئية طبيعية؛
- ج- **البيئة الاجتماعية:** هي مجال إحتياجات الإنسان وتطلعاته غير المادية من القيم والعقائد والعلاقات الإنسانية، فهي تشمل مجموع النظم السائدة ومختلف الخصائص العرقية والحقل الاجتماعي الفردي والأسري والمجموعات البشرية والمجتمع وحجمه وتوزيعه؛
- د- **البيئة الاقتصادية:** وتشمل النظم الاقتصادية وأوجه النشاط التي تستخدم عناصر الإنتاج المختلفة والمقومات الاقتصادية لبيئة الانسان من رأس المال، تكنولوجيا، نسب العمالة، البطالة وغيرها؛
- هـ- **البيئة الجغرافية:** وتسمى أيضا البيئة المكانية وتشمل المحيط الجغرافي للبشر وكل ما يتعلق بالمنطقة التي يشغلها أفراد المجتمع ¹.

2. **مفهوم دراسة الجدوى البيئية:** تتعدد وتختلف التعاريف المستخدمة للدراسة البيئية باختلاف المحللين وتوجهاتهم ونظرتهم إلى البيئة، وعليه تعرف على أنها:

- عملية دراسة التأثير المتبادل بين مشروعات برامج التنمية والبيئة بهدف تقليص أو منع التأثيرات السلبية وتعظيم التأثيرات الإيجابية بشكل يحقق أهداف التنمية ولا يضر بالبيئة وصحة الإنسان ²؛
- كما تعرف على أنها درجة الحماية والصيانة التي تحقق للبيئة من خلال مراعاة الحمولة البيئية في إطار الخطة الإنمائية المقترحة من المنظور الآني والمستقبلي بطريقة مباشرة وغير مباشرة على المستوى الإقليمي والعالمي ³؛

1- أوسرير منور وآخرون، دراسة الجدوى البيئية للمشاريع الاستثمارية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، 2010، ص-ص: 334-335.

2- خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الطبعة الثالثة، الدار الجامعية للطباعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2012، ص: 185.

3- زين الدين عبد المقصود، قضايا بيئية معاصرة، الطبعة الأولى، منشأة المعارف للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2000، ص: 52.

- وتعرف أيضا على أنها نشاط يتم تصميمه لتحديد الآثار البيئية الناجمة أو تلك التي يمكن أن تنجم وتؤثر في صحة الانسان والكائنات الأخرى في الطبيعة من خلال مشاريع التنمية وبرامجها وسياساتها، ومن ثم تفسير وتحليل هذه الآثار ووضع الحلول المناسبة للحد من الآثار السالبة أو تقليلها لأقصى درجة ممكنة؛¹
- ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج أن دراسة الجدوى البيئية هي تحليل شامل وواقعي يقيس ويحدد الآثار المتبادلة بين المشروع والبيئة المحيطة به بالسلب أو الايجاب، بحيث تساعد على تحديد مدى إمكانية تنفيذ المشروع أو العدول عنه.

3. أهداف دراسة الجدوى البيئية: هدفها الأساسي يكمن في التعرف على العوامل البيئية المحيطة بالمشروع وتشخيصها والتنبؤ بها، وتحديد أثارها والفرص التي تتيحها والقيود التي تفرضها بما يساعد على تحقيق فعالية المشروع الإستثماري، ويمكن تحديد أهدافها أكثر تفصيلا كما يلي:

- الحفاظ على الموارد الطبيعية بصورة مستدامة؛
- إجراء وقائي يهدف إلى تجنب الوقوع في أخطاء مكلفة يتحملها المجتمع قد تؤثر على تنميته، لذا يجب أن تكون هذه الدراسة قبل الدراسة التسويقية، الفنية والمالية فهي تصف الآثار العامة المتوقعة من وعلى المشروع محل الدراسة؛
- تحديد الإجراءات التي من شأنها أن تحد من هذه الآثار، أي تحديد الإجراءات التي تعمل على التقليل من حدة الآثار الضارة وتقوية الآثار الإيجابية؛
- تساعد في إختيار أفضل البدائل المتاحة لتنفيذ المشروع²؛
- 4. أهمية دراسة الجدوى البيئية:** تبرز أهمية الدراسة البيئية في:
- ضمان قبول المشروع والموافقة عليه من قبل السلطات المختصة، ومنح التراخيص المناسبة؛

1- عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، الطبعة الثانية، دار صفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2014، ص: 135.

2- عاطف وليم اندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، مرجع سبق ذكره، ص: 63.

- إستبعاد إختيار مواقع معينة لبعض المشاريع نتيجة لما تحدثه من تلوث وأضرار خطيرة يتعذر إصلاحها؛
- تحقيق مصلحة المستثمر في الحالات التي يحتاج فيها إلى التمويل من جهات مالية محلية أو إقليمية أو دولية والتي تتوقف موافقتها على وجود دراسات جدوى تفصيلية بما فيها الدراسة البيئية؛
- قد تنشأ المنازعات والمشاكل بين ملاك المشروع وأطراف أخرى، قد تؤدي إلى المطالبة بتعويضات ضخمة أو وقف المشروع؛
- تعتبر دراسة الجدوى البيئية وسيلة لتشجيع التنمية المستدامة من خلال تنفيذ السياسات الوطنية للبيئة المستدامة¹.

5. دراسة أثر البيئة على المشروع الإستثماري: في إطار المفهوم الواسع للبيئة التي ينظر إليها على أنها البيئة التي سيعمل فيها المشروع والتي من المتوقع أن تمارس العناصر المختلفة للبيئة بأبعادها الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، التكنولوجية والقانونية تأثيرات على المشروع، وتتفاعل هذه العناصر لتشكيل ما يسمى بالبيئة الإستثمارية أو مناخ الاستثمار ويقصد بها مجموعة من الأطر المؤسسية والنظم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية المؤثرة على توجهات القرارات الإستثمارية في أي إقتصاد قومي، فهو ينطوي على مجموعة من المكونات والأدوات والمؤشرات التي تبين مدى تأثير البيئة على المشروع الإستثماري سواء إيجابيا أو سلبيا، وتأسيسا على ذلك باتت الحاجة ملحة لدراسة تأثير هذه الجوانب على المشروع والتي نوجزها فيها يلي:

أ- **البيئة الاقتصادية:** تشكل البيئة الاقتصادية من النظام الاقتصادي السائد حيث كلما توجه نحو التحرر وتبني آليات السوق كان ذلك في صالح المشروع، بالإضافة إلى السياسة المالية والنقدية، التجارية والسعرية التي تنتهجها الدولة تحقيقا لأهداف المجتمع ويترتب عن هذه السياسات آثار إيجابية كلما إتصفت بالمرونة، الوضوح، التناسق في الأهداف، الفعالية والقدرة على التعامل والتكيف مع المتغيرات الاقتصادية المحلية والإقليمية والعالمية، كل هذا لغرض معرفة مدى استقرار السياسات الاقتصادية التي سيعمل في إطارها المشروع المقترح؛

ب- **البيئة السياسية:** تؤثر البيئة السياسية على البيئة الاقتصادية كما تؤثر على المشروع المراد تنفيذه، فهي تشكل من النظام السياسي السائد في الدولة، حيث قد يكون النظام السائد شمولي أو دكتاتوري قائم على

1- يحيى عبد الغني عبد الفتوح، أسس وإجراءات دراسات جدوى المشروعات بيئية، تسويقية، مالية، مرجع سبق ذكره، ص: 79.

حكم إدارة الفرد، أو ديمقراطي قائم على التعددية الحزبية، ولا شك أن تأثير النظم السياسية الديمقراطية في ظل توافر درجة معقولة من الاستقرار السياسي والأمني غالبا ما تكون أفضل على الرغبة في الاستثمار في مشروعات مقترحة في ظل دكتاتوري أو شمولي؛

ج- البيئة الاجتماعية: تتشكل هذه البيئة من النظام أو النسق الاجتماعي السائد في الدولة، حيث يتشكل هذا النسق من مجموعة من العادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع، وتكمن أهمية دراسة البيئة الاجتماعية في كون هذه الأخيرة قد تحمل بين طياتها قيودا وموانع تحول دون نجاح المشروع أو تحد إمكانية تنفيذه؛

د- البيئة التكنولوجية: يقصد بها مجموعة الوسائل الفنية أو التكنولوجية السائدة في المجتمع والتي تؤثر على تنفيذ المشروع الاستثماري المقترح، وتتراوح هذه الأساليب وتباين حسب درجة البساطة والتعقيد، كما تتباين حسب درجة التطور والتقدم فثمة أساليب فنية متطورة مسيرة لأحداث إتجاهات التكنولوجيا المعاصرة فيما قد توجد أساليب فنية مختلفة ومتقدمة تكنولوجيا؛

هـ- البيئة القانونية: ويقصد بها القوانين والتشريعات بداية من القانون الأساسي للاستثمار ونهاية بمجموعة القوانين والتشريعات المكملة مثل قانون النقد الأجنبي والبنوك وقانون الضرائب والجمارك وغيرها من القوانين ذات العلاقة المؤثرة على قرار الاستثمار والمشروع الاستثماري، حيث كلما تميزت قوانين وتشريعات الأساسية والمكملة للاستثمار بالوضوح وعدم التضارب فيما بينها والمرونة وتتضمن مجموعة من الحوافز والمزايا المناسبة من إعفاءات ضريبية وجمركية كلما كان ذلك في صالح المشروع والعكس صحيح¹.

6. دراسة أثر المشروع الاستثماري على البيئة (تقييم الأثر البيئي): إن مسألة التعرف على الآثار الإيجابية والسلبية للمشروع الاستثماري على البيئة والعمل على تعظيم الآثار الإيجابية والتقليل أو تجنب الآثار السلبية ومنع حدوثها، هي مسألة ضرورية حتى لو أدى ذلك إلى إلغاء فكرة المشروع ويعرف تقييم الأثر البيئي على أنه الفحص المنظم للآثار غير المتعمدة التي قد تنجم عن المشاريع الإنمائية، وذلك بهدف تقليص أو تخفيف حدة الآثار السلبية وتعزيز الآثار الإيجابية من خلال دراسة وتحليل الجدوى البيئية للمشروع. وينبغي التمييز في

¹- عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للطباعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2012، ص: 68.

هذه الحالة بين ثلاثة احتمالات تنشأ أساساً من طبيعة المنتجات التي يقدمها المشروع بالإضافة إلى المشروع والشروط البيئية المصاحبة لذلك وهي:

- احتمال وجود آثار ضارة بالبيئة يمكن معالجتها وحماية البيئة منها بتركيب معدات خاصة وتضاف تكاليف كبيرة على المشروع؛
- احتمال وجود آثار ضارة بالبيئة يمكن معالجتها وحماية البيئة منها دون إضافة تكاليف استثمارية كبيرة جديدة للمشروع أو عن طريق نقل المشروع إلى موقع آخر لا يحدث فيه هذا الضرر؛
- احتمال وجود آثار بيئية ضارة بالبيئة لا يمكن معالجتها وحماية البيئة منها وفي هذه الحالة يفضل رفض المشروع وعدم إقامته لعدم جدواه من الناحية البيئية¹.

7. أهداف تقييم الأثر البيئي: يتمثل الهدف من عملية تقييم الأثر البيئي في:

- التحديد الدقيق للأخطار المحتملة مستقبلاً، والتي يمكن أن تكون لها أبعاد بيئية، اقتصادية واجتماعية؛
- يكمن تقييم الأثر البيئي في حماية البيئة والموارد الطبيعية والمحافظة عليها، فهو يؤكد على أهمية التنمية المستدامة بما تتضمنه من تلبية لاحتياجات الحاضر دون التأثير السلبي على قدرة الأجيال القادمة في الحصول على نفس الفرص المعيشية؛
- يعتبر تقييم الأثر البيئي إحدى الأدوات المهمة في الإدارة البيئية المتكاملة، والتي يجب القيام بها في المشاريع التي هي قيد الإنشاء أو قيد التوسع أو تلك التي تخضع لتجديدات؛
- يعتبر تقييم الأثر البيئي وسيلة هامة للمفاضلة بين البدائل المختلفة من المشاريع، الأنشطة والسياسات، ومن خلا هذا التقييم يتم تحليل أهداف المشاريع وإمكانية تحقيقها عن طريق تحديد البدائل الأكثر فعالية والأقل

1- الشقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية ودراسة المشروعات، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للطباعة والنشر، الأردن، 2016، ص-ص: 63-64.

ضررا بالبيئة، وتهدف الدراسة إلى تحليل ومقارنة مواقع بديلة، إضافة إلى البرامج الملائمة للرصد والإدارة البيئية، وذلك مع حساب التكلفة والعائد الاقتصادي والبيئي للبدائل المختلفة حتى يتم إختيار أفضلها¹.

8. أهمية تقييم الأثر البيئي: مما سبق يمكن القول إن أهمية عملية التقييم البيئي للمشاريع، تتمثل في:

- إمكانية التعرف المبكر على المشاكل التي يمكن أن تحدثها المشاريع على البيئة ودرجة عمقها، كما تجدر الإشارة أن هذه الآثار تختلف وتباين من مشروع لآخر، كما أنها قد تنشأ أثناء تنفيذ المشروع وأيضاً أثناء تشغيلها كما أن كل مرحلة إنتاجية قد يكون لها أثارها البيئية المغايرة لآثار المراحل الأخرى؛

- إدخال المشاكل البيئية المتوقعة من المشاريع في سيرورة إتخاذ القرارات المتعلقة بأثر المشروع على البيئة المحيطة به؛

- إن المردود المتوقع من تقييم الأثر البيئي يعتمد على تبني سياسات متوازنة ومتوازنة مع الخطط الإنمائية لاستخدامات عناصر الإنتاج من خلال تحديد استخدامات الأرض والتي يحدد على أساسها التوزيع المكاني للأنشطة الإنمائية المختلفة، تحديد طاقة العمل المتوقعة ونوعيات الاستخدام وتحديد النواتج والتكاليف المتوقعة من المشاريع سواء كانت مفيدة للبيئة أو غير مفيدة؛

- يمكن من وضع خطة أو خطط ملائمة لمنع أو خفض أو التخفيف من حدة الآثار السلبية على البيئة الطبيعية والإنسان مع تعظيم الآثار الإيجابية².

ثانياً: مفهوم دراسة الجدوى القانونية:

وتعرف الدراسة القانونية على أنها تلك الاختبارات، التحليلات، الاستنتاجات والتقديرات التي يقوم بها خبراء متخصصون في مجال قوانين وتشريعات الإستثمار للوصول على ما يعود على المشروع من مزايا

1- بن حركو غنية، واقع دراسات الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية في الجزائر، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة وتدقيق - جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي) الجزائر، 2011، ص: 61.

2- عاطف وليم اندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، مرجع سابق، ص: 63-64.

وتدفقات نقدية داخلية وما يتحمله من أعباء وتدفقات خارجة، وتحديد الشكل القانوني الأنسب للمشروع الذي يعظم أهدافه¹.

1. تحليل الآثار المختلفة لقوانين وتشريعات الإستثمار: يعمل القائمون على دراسة الجدوى القانونية للمشروع الإستثماري على تحديد الآثار المختلفة لقوانين وتشريعات الإستثمار بما تحمله من مزايا وحوافز يكون لها آثار إيجابية على المشروع وبما تتضمنه من قيود وأعباء يكون لها آثار سلبية على المشروع ويمكن إيضاح ذلك من خلا النقاط التالية:

أ- حوافز ومزايا الإستثمار: وتنقسم إلى نوعين رئيسيين هما:

- الإعفاءات الضريبية والجمركية المطلقة والمؤقتة: تعني بالإعفاءات المطلقة أن المشروع يمكن أن يتمتع في هذه الأوضاع بإعفاء مدى الحياة، وبالتالي لا يدفع ضرائب على الأرباح، أما الإعفاءات المؤقتة فنعني أن يتم تحديد فترة زمنية معينة يتمتع المشروع الإستثماري خلالها بإعفاء مؤقت، وتختلف فترة الإعفاء من نشاط إلى نشاط آخر ومن منطقة إلى أخرى ويرجع ذلك إلى درجة أهمية المشروع أو النشاط الإستثماري للاقتصاد الوطني ومتطلبات وأهداف التنمية الاقتصادية؛

- الحوافز الاستثمارية الأخرى المباشرة وغير المباشرة: وتنقسم إلى:

- الحوافز الاستثمارية المباشرة: وتتمثل في تقديم الدولة لإعانات ومساعدات مالية للمشاريع رغبة في تشجيعها واستمرارها وذلك من ميزانية الدولة أو صناديق خاصة أو بنوك متخصصة وينطبق هذا على بعض المشاريع الصغيرة وبعض المشاريع الإنتاجية والخدمية؛

- الحوافز الاستثمارية الغير المباشرة: وتتمثل في توفير الحكومة للمرافق والإنشاءات العامة التي يستفيد منها المشروع، كالطرق ومحطات الكهرباء والمياه وغيرها ووسائل الاتصال الداخلية والخارجية، وكذلك تزويد المستثمرين بالأراضي والبنية التحتية بأقل من أسعارها الحقيقية، زيادة على منح المشروع بامتيازات سواء من حيث المشتريات أو منحه مركزا احتكاريًا في السوق أو حمايته من المنافسة.

1- المرجع السابق، ص: 82.

ب- قيود وأعباء الإستثمار: تتعلق بالقيود والأعباء التي تسببها قوانين وتشريعات الإستثمار فتتمثل في حظر الإستثمار في مجالات أو أنشطة محددة على المستثمرين الخواص أو الأجانب، حيث تكون هذه النشاطات مقتصرة فقط على القطاع العام، خاصة في مجال الأنشطة الاستراتيجية مثل البترول وإنتاج الأسلحة وشركات الطيران والملاحة... إلخ كما تقوم بعض الدول بفرض بعض القيود على نقل التكنولوجيا وعلى تشغيل العمالة الأجنبية في داخل البلاد، وقيود بعض العقارات للجنسيات الأجنبية، وقيود الخاصة بالتعامل بالنقد الأجنبي وغيرها، كل هذه القوانين والتشريعات تؤثر على المشروع بزيادة أعبائه وتكاليفه، مما قد يؤدي إلى إتخاذ قرار التوقف عن إجراء دراسات الجدوى التفصيلية والتحول إلى مشروع آخر¹.

2. الأشكال القانونية للمشروعات الاستثمارية: تعتبر دراسة جدوى الشكل القانوني للمشروع الاستثماري من الركائز الهامة لدراسة الجدوى القانونية، بحيث ينبغي على القائم بهذه الدراسة أن يختار أفضل شكل قانوني يتلاءم مع طبيعة المشروع وحجمه ونوع نشاطه، وتنقسم المشاريع حسب المعيار القانوني إلى المشاريع الفردية، شركات الأشخاص وشركات الأموال².

3. العوامل المؤثرة في إختيار الشكل القانوني: تخضع عملية إختيار الشكل القانوني للمشاريع الاستثمارية، والذي يكون من وجهة نظر المستثمر أو الخبير القانوني هو الأنسب والأفضل للمشروع الاستثماري المقترح، للعديد من العوامل المؤثرة ونذكر منها:

أ- نوع وطبيعة النشاط: حيث توجد أنواع معينة من الأنشطة الاقتصادية تقرض بطبيعتها شكل معين من الأشكال القانونية للمشاريع، وغالبا ما ينص عن ذلك في القوانين المنظمة لتلك الأنشطة.

ب- حجم الاعمال المرغوب في تنفيذها: حيث إذا كان حجم المشروع كبير تطلب الامر إلى قدر كبير من التمويل، وهذا ما يؤدي إلى اللجوء للجمهور أي الاكتتاب العام وفي هذه الحالة يكون شكل المشروع المناسب هو شركة مساهمة، أما إذا كان حجم المشروع صغير فالتمويل عادة يكون محدودا وهنا يتم المفاضلة

1- الشقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية ودراسة المشروعات، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 45-53.

2- بن حركو غنية، واقع دراسات الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 63-64.

بين شركات التوصية البسيطة أو شركان الأشخاص، أما إذا كان حجم المشروع متوسط فيمكن إختيار شكل شركات التوصية بالأسهم أو غيرها، وهنا يكون المعيار في الاختيار هو حجم المشروع.

ج- القوانين السائدة والمنظمة للمشاريع الاستثمارية: وهي القوانين المنظمة لأعمال المشاريع والتي تحدد الشكل القانوني المناسب وكذلك حقوق وواجبات أصحاب المشاريع، حيث تتم المقارنة بين المزايا التي تعود على المستثمر من اختياره لشكل قانوني معين والاشتراطات التي تفرضها القوانين عليه.

د- حجم المخاطر التي ينطوي عليها المشروع: إذا انطوى المشروع على احتمالات خسائر بمبالغ كبيرة يكون البديل المفضل هي شركات الأموال لأنها تحدد حجم مسؤولية المساهم بقيمة الأسهم التي يمتلكها¹.

المطلب الثاني: دراسة الجدوى التسويقية والفنية

تشكل دراسة الجدوى التسويقية المدخل الرئيسي لدراسة فرص الاستثمار واتخاذ قراراتها النهائية، وبناء على المعلومات والبيانات التي توفرها يمكن تحديد الطاقة والبرامج الإنتاجية للمشروع التي سيتم تخطيطها، فغذا كانت الجدوى التسويقية هي عصب دراسات جدوى الفرص الاستثمارية، فإن دراسة الجدوى الفنية هي ركنها الأساسي، فهي بمثابة نقطة الانطلاق في عملية تقدير تكاليف الرأسمالية والتكنولوجيا المستعملة، فهي تمكن المستثمر من تحديد الحجم الممكن للمشروع في ضوء الطاقة الإنتاجية المتاحة والمطلوبة، كما تساهم في إختيار الموقع ونظام الإنتاج والتنظيم الداخلي للمشروع.

أولاً: دراسة الجدوى التسويقية:

تعتبر دراسة الجدوى التسويقية أهم الأركان التي تقوم عليها دراسة جدوى أي مشروع جديد، فالسلعة الجديدة لا يكفيها أن تكون جيدة لتبيع نفسها، وإنما تحتاج إلى خطة تسويقية مفصلة ناجحة، تستطيع تقديمها بالشكل المناسب للجمهور بحيث تكون قادرة على المنافسة بين جميع تلك السلع المتكدسة في الأسواق.

1. مفهوم التسويق: تعددت مفاهيم التسويق إلا أن هذه المفاهيم تعتبر متقاربة وتداول حول نفس الهدف ومن أشهرها:

1- محمد الصريفي، اقتصاديات المشروعات، الطبعة الأولى، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 72.

- عرفت جمعية التسويق الأمريكية التسويق على أنه العملية الخاصة بتخطيط وتنفيذ، تسعير، ترويج وتوسيع الأفكار أو السلع أو الخدمات اللازمة لإتمام عمليات التبادل والتي تؤدي إلى إشباع حاجات الأفراد وتحقيق أهداف المنظمات ؛¹
 - وعرف على أنه هو جميع نواحي النشاط التي تؤدي إلى خلق المنفعة المكانية والمنفعة الزمانية والمنفعة الحيازية ؛²
 - وعرف أيضا هو نشاط إنساني يهدف إلى إشباع الاحتياجات والرغبات الإنسانية من خلال عمليات تبادلية ؛³
- ومن خلال هذه التعاريف نستنتج أن التسويق هو جميع أوجه النشاط التي تلزم حتى يتم انسياب السلع والخدمات من المنتج إلى المستهلك.

2. مفهوم دراسة الجدوى التسويقية: يقصد بدراسة الجدوى التسويقية على أنها:

- مجموعة من الاختبارات، التقديرات، الأساليب والأسس التي تحدد ما إذا كان هناك طلب على منتجات مشروع خلال عمره الافتراضي أم لا، وتتمحور حول تقديرات الإيرادات المتوقعة في ضوء الظروف المختلفة للسوق ؛⁴

1- نعيم العبد عاشور، رشيد نمر عودة، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 11.

2- البرواري والبرزنجي، استراتيجيات التسويق، الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 37.

3- رضوان المحمود العمر، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص: 19.

4- عبد اللطيف بلغرسة، صالح صبرينة، دراسة الجدوى التسويقية كمدخل كمي في اتخاذ القرار التسويقي، الملتقى الوطني السادس حول الأساليب الكمية ودورها في اتخاذ القرارات الإدارية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2010، ص: 02.

● وتعرف أيضا على أنها مجموعة من البحوث والدراسات التسويقية، تتعلق بالسوق الحالي والمتوقع للمشروعات المقترحة محل الدراسة، ينجم عنها توافر قدر من البيانات والمعلومات التسويقية، تسمح بالتنبؤ بحجم الطلب على منتجات محددة لمشروعات معينة خلال فترة زمنية مقبلة أو مستقبلية¹.

ومن خلال هذين التعريفين نستنتج أن دراسة الجدوى التسويقية هي مجموعة الدراسات التي تهتم بدراسة السوق من خلال دراسة تقدير حجم الطلب والعرض على السلعة وما يترتب عليها من أرباح حالية أو مستقبلية.

3. أهداف دراسة الجدوى التسويقية: ويمكن ان نوجزها في:

- تقدير حجم الطلب المتوقع على منتجات المشروع المقترح ومعدلات نموه؛
- تحديد الحجم الكلي للسوق المرتقب والشريحة التسويقية للمشروع وحجم المنافسة التي يمكن أن يتعرض لها المشروع؛
- تقدير العرض الحالي والمستقبلي ومن ثم تقدير الفجوة التسويقية إضافة لتحديد حصة المشروع في سوق السلعة أو الخدمة؛
- تحديد نمط الأسعار واتجاهاتها في الماضي والحاضر؛
- تحديد حجم الإنتاج الملائم طوال العمر الافتراضي للمشروع، مع الأخذ بعين الاعتبار وردود فعل المستهلكين والمنافسة؛
- الوصول إلى الأسلوب الملائم لتقدير حجم الطلب على منتجات المشروع؛
- تحديد قنوات ومنافذ البيع والتوزيع وتكاليفها².

1- سعيد عبد العزيز عثمان، دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، دار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 36.

2- عبد المطلب عبد الحميد، دراسة الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 104-105.

4. محتويات دراسة الجدوى التسويقية: تكتسب الجوانب السوقية أهمية بالغة فهي المدخل الحقيقي لدراسة فرص الاستثمار واتخاذ قراراته النهائية في ضوء احتياجات المستهلكين وحجم العرض والطلب وحجم الطاقة الإنتاجية للمشروع وبرامج الإنتاج التي سوف يتم تخطيطها ويمكن عرض محتويات دراسة الجدوى التسويقية في العناصر التالية:

أ- الطلب: والذي يعتمد على:

- الإنتاج المحلي، الصادرات والواردات، صافي الاستهلاك المحلي والتطورات المتعلقة بالسوق المحلي؛
- معدل استهلاك الفرد من السلعة محليا ومقارنته بدول عربية أو أجنبية أخرى؛
- الطلب المتوقع لفترة عمل المشروع، والذي يمكن استنتاجه من إسقاط بيانات السلسلة الزمنية للطلب الماضي والحالي؛
- منطقة السوق التي سيسوق فيها الإنتاج، والنسبة المئوية من الإنتاج المتوقع تسويقها في الأسواق المحلية والنسبة المتوقع تصديرها إلى الخارج.

ب- المنافسون والوضع التنافسي: وتشمل العناصر التالية:

- المنتجات المماثلة المستوردة، مصادرها وأسعارها؛
- معلومات عن المنافسة الأجنبية، ما إذا هناك قوانين لحماية الإنتاج الوطني؛
- أي معلومات إضافية عن المنافسين مثل التوسع، التحديث، مصانع جديدة تحت الإنشاء... إلخ، والتي من شأنها إحداث تغيير المنافسة في السنوات الخمس الأولى من تشغيل المشروع؛
- خطة الترويج للمنتجات محليا وفي أسواق التصدير، والتكاليف التقديرية لها؛
- الفترة المتوقعة لفترة البيع وشروطه.

ج- الطاقة الإنتاجية: وتتمثل في العناصر التالية:

- الطاقة الإنتاجية الاعتيادية المقترحة وعلاقتها بالطاقة الاسمية القصوى؛

- البدائل الممكنة للطاقة الإنتاجية للمصنع وأسباب إختيار الطاقة الإنتاجية للمصنع والطاقة الإنتاجية المقترحة؛
- التكلفة التقديرية للوحدة المنتجة.
- د- جمع البيانات ودراسة السوق: تتضمن دراسة الجدوى التسويقية عدة خطوات متتالية ومتراطة كل منها تخدم ما يليها من خطوات ونذكر منها:
 - الجمع: تعتمد الدراسة التسويقية على مجموعة من البيانات مختلفة المصادر ومختلفة من حيث درجة الأهمية مثل بيانات عدد السكان، بيانات عن الدخل، بيانات عن النشاط التجاري، بيانات عن التجارة الخارجية وبيانات عن سلوك المستهلك.... إلخ؛
 - جدولة وتحليل البيانات ودراسة السوق: بعد القيام عملية جمع البيانات وتحديد أسلوب الدراسة واعداد قوائم الاستقصاء يتم توزيعها على أفراد العينة الممثلة لمجتمع الدراسة ثم تجميعها مع ضرورة أن يتم ذلك في حدود الوقت المتاح والمسموح به، وبعد تمام تجميع البيانات اللازمة يتم مراجعتها لاستبعاد الإجابات أو المعلومات غير الدقيقة وتصنيفها في فئات أو مجموعات ثم جدولتها يلي ذلك إجراء التحليل الاحصائي المناسب للبيانات وصولاً للغرض النهائي من إجراء دراسة الجدوى التسويقية وهو توصيف السوق ووضع تقديرات حجم الطلب الحالي أو المستقبلي؛
 - إعداد المزيج التسويقي: ويقصد به مجموعة الوظائف التي يلزم القيام بها لضمان تدفق المنتج أو الخدمة من مصدر إنتاجه إلى مصدر استهلاكه أو استخدامه ويشمل المزيج التسويقي على أنشطة تخطيط مزيج المنتجات، التسعير، التوزيع والترويج؛
 - إعداد التقرير النهائي لدراسة الجدوى التسويقية: بعد تمام تحليل البيانات ودراسة السوق وتحديد السوق المستهدف وحجم وصوله إلى تحديد الفجوة التسويقية ونصيب المشروع منها، يتم كتابة تقرير عن نتائج الدراسة، بحيث يتضمن الهدف من إجراءاتها والطرق والوسائل التي اتبعت في تجميع البيانات وجدولتها وتحليلها واستخلاص النتائج منها وأهم المعلومات والنتائج التي تم التوصل إليها من تحليل البيانات المتاحة، وهل هي في صالح إقامة المشروع وبالذات يوصي بالقيام بالدراسة الهندسية والفنية، أم أن نتائج الدراسة غير صالحة للمشروع

نتيجة عدم وجود طلب على المنتج أو أن هناك أوامر تؤثر على مدى تقبل السوق للسلع فتتوقف دراسة جدوى المشروع عند هذه المرحلة.

وإذا كانت نتائج الدراسة في صالح المشروع يجب أن يتضمن التقرير النقاط الأساسية التالية:

- توصيف المنتج وتشكيلة منتجات المشروع؛
- توصيف المستهلكين وخصائصهم واتجاهاتهم وتفضيلاتهم في الشراء؛
- توصيف السوق وصولاً إلى تحديد حجمه والتنبؤ بالطلب لتحديد الفجوة التسويقية ونصيب المشروع منها وتصميم وتخطيط المزيج التسويقي¹.

ثانياً: مفهوم دراسة الجدوى الفنية (الهندسية):

تعد دراسة الجدوى الفنية والهندسية للمشاريع من الأركان الأساسية في دراسة جدوى المشروعات وهي التي تلي دراسة الجدوى التسويقية وهي الدراسات المرتبطة بالتكنولوجيا التي يستخدمها المشروع في إنتاج منتجاته من سلع وخدمات أي تحديد كل الاحتياجات الضرورية اللازمة لإنشاء وتشغيل المشروعات للوصول إلى إفراز واختيار أساليب الإنتاج التي تؤدي إلى التقليل من المخاطر.

1. مفهوم دراسة الجدوى الفنية: وتعرف على أنها:

- هي مجموعة الاختيارات والتقديرات والتطورات المتعلقة ببحث مدى إمكانية إقامة المشروعات الاستثمارية فنياً، وتنطوي على مجموعة من الدراسات التي من خلالها يتم التأكد من جدوى وسلامة تنفيذ المشروع المقترح من الناحية الفنية من عدمه².

1- أمين السيد لطفي، دراسات جدوى المشروعات الاستثمارية، الطبعة الأولى، دار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2006، ص- ص: 19-16.

2- زحوي نور الدين، فعالية دراسة الجدوى الاقتصادية والمالية في اختيار وتقييم المشاريع الاستثمارية، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2014، ص: 71.

• وتعرف أيضا على أنها هي الدراسة التي يتم اعدادها للتعرف على إمكانية أو قابلية تنفيذ مشروع استثماري الذي نقوم بدراسة جدوى له من النواحي الفنية والهندسية.¹

• الدراسة الجدوى الفنية هي تنحصر في دراسة الجوانب الفنية والهندسية المتعلقة بالمشروع المقترح والتي يمكن الاعتماد عليها في التوصل إلى قرار استثماري يقتضي إما بالتخلي عن المشروع أو الانتقال إلى مرحلة الموالية.²

ومما سبق يمكن القول على أن دراسة الجدوى الفنية هي جملة من الاختبارات والتقديرات التي تتعلق بمدى إمكانية إقامة المشروعات الاستثمارية فنيا، ودراسة كافة الجوانب المتعلقة بالمشروع المقترح.

2. أهمية دراسة الجدوى الفنية: تبرز أهمية دراسة الجدوى الفنية فيما يلي:

- تستخدم نتائج الدراسة الفنية في تقدير رأس المال المطلوب؛
- تساعد البيانات الواردة في الدراسة الفنية لتحديد المواقع البديلة للمشروع؛
- تحدد الدراسة الفنية الحجم الممكن للمشروع والآثار المترتبة على ذلك؛
- تحدد مصادر الحصول على الاحتياجات وبالتالي قوائم الاستيراد؛
- تحدد الدراسة الفنية درجة اللاحق في الحصول على حق التصنيع والنتائج المترتبة على ذلك.

3. الآثار السلبية: إن عدم الاهتمام الكافي بدراسة الجدوى الفنية يمكن أن تنجم عنه ما يلي:

- ظهور اختلافات بين خطوط الإنتاج ما يؤدي إلى عدم تحقيق التوازن والتناسق بين مراحل الإنتاج المختلفة للمشروع الواحد؛
- اختيار بعض الأساليب الفنية غير الملائمة من الناحية الفنية والاقتصادية؛

1 – Mohamed khattab, 30/04/2021, buisness4, business4lions.com.

2- كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، الطبعة الثانية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص: 48.

- تقديرات غير سليمة للتكلفة سواء للإنفاق الجاري أو الإنفاق الاستثماري؛
- سوء التخطيط الداخلي وارتفاع نسب الفاقد والتالف والمرفوض من قبل العملاء؛
- ارتفاع تكاليف الحصول على التكنولوجيا¹

4. مكونات دراسة الجدوى الفنية: تتكون الدراسة الفنية من العناصر التالية:

- **دراسة الطاقة الإنتاجية، واختيار الحجم الملائم للمشروع:** إن تحديد وتقدير الطاقة الإنتاجية يتطلب بداية قياس حجم الإنتاج المتوقع الذي يتناسب مع ما تقرره دراسة الجدوى التسويقية وكذلك حجم الإنتاج الاقتصادي الذي تقرره الاعتبارات الاقتصادية والقدرات التمويلية المتاحة للمستثمر ويترجم حجم الإنتاج المستهدف على شكل طاقة إنتاجية، وعند تحديد الطاقة الإنتاجية يجب التمييز بين الطاقة الإنتاجية القصوى التي تعكس أقصى حجم إنتاج ممكن والذي يمكن الوصول إليه في ظل الاستخدام الكامل لكافة التسهيلات المتاحة خلال فترة زمنية معينة، والطاقة الإنتاجية العادية التي تمثل حجم الإنتاج الذي يمكن الحصول عليه في ظل الظروف السائدة.
- **اختيار الأساليب الإنتاجية الملائمة:** من المسائل المهمة التي ينبغي أن تتضمنها دراسة الجدوى الفنية هي اختيار أسلوب الإنتاج الملائم وذلك لأنه يمكن أن تكون هناك عدة أساليب إنتاجية لكل أسلوب تكاليفه ومتطلبات تشغيلية، كما لكل صناعة أسلوبها الإنتاجي الملائم.
- **تقدير احتياجات المشروع من المواد الخام والمواد الأولية:** من المسائل الضرورية التي لا بد أن تتضمنها الدراسة الفنية هي تقدير احتياجات المشروع المقترح من المواد الخام والمواد الأولية ونصف المصنعة التي تتطلبها العملية الإنتاجية وبصورة مستمرة وخلال فترة زمنية معينة وهنا لا بد من تقدير كلفة هذه المواد ونسبتها إلى الكلفة الاجمالية للإنتاج، مع الأخذ بعين الاعتبار مسألة التقدير الموضوعي لتلك الاحتياجات وعدم المغالاة في التقدير.

1- محمد مزعل حميد، دراسة جدوى الفنية والاقتصادية لمشروع إنتاج فروج اللحم في محافظة الأنبار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 07، جامعة الأنبار، العراق، 2011، ص: 02.

- **تقدير احتياجات المشروع من القوى العاملة:** من المسائل الأساسية التي تتضمنها الدراسة الفنية مسألة تقدير احتياجات المشروع من القوى العاملة ومن مختلف التخصصات وهذه الاحتياجات تختلف باختلاف مراحل إقامة المشروع وتشغيله فحاجة المشروع إلى القوى العاملة في مرحلة التأسيس والانشاء تختلف عن حاجته إليها في مرحلة التشغيل.
- **دراسة واختيار موقع المشروع:** تعتبر الدراسة واختيار موقع المشروع أحد العناصر الأساسية في الدراسة الفنية فضلا عن الجوانب الهندسية والفنية وتشمل جوانب أخرى قانونية، مالية، تسويقية واقتصادية والقرار بهذا الشأن قرار صعب واستراتيجي يترتب عليه إنفاق مبالغ ضخمة تشكل جزءا كبيرا من التكاليف الاستثمارية لذا فإن الخطأ في التقدير تترتب عليه كلفة باهظة على شكل إنفاق إضافي كان من الممكن تجنبه ¹.
- 5. **المعلومات والبيانات اللازمة لدراسة الجدوى الفنية:** نظرا لأهمية هذه الدراسة يجب أن يكلف بها متخصصين فنيين وعلى درجة عالية من الخبرة في مجالات الجيولوجيا، الجغرافيا، التكاليف، الاقتصاد، الإحصاء والتمويل وتمثل هذه المعلومات في:
 - بيانات عن السوق كالطلب المتوقع ومواقع الاستهلاك وغيرها مما توفره الدراسة التسويقية؛
 - بيانات عن المنتج والمتعلقة بمستوى الجودة، مواصفات التصميم، ويتم تحديدها إما في مرحلة إختيار المشروع أو في مرحلة الدراسة التسويقية؛
 - بيانات عن المواد الخام، ويتم استنتاجها من خلال تحديد مواصفات المنتج وتشمل على مدى وفرتها، مواقع انتاجها وتوريدها، الفترة الزمنية لاستلامها بعد صدور أمر التوريد؛
 - بيانات ومعلومات تتعلق بمدى وفرة التمويل المطلوب والقوى العاملة التي تتطلبها طبيعة المشروع ².

1- المرجع السابق، ص-ص: 02-03.

2- زهية حوري، سحنون محمد، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الآثار، (أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية- جامعة منتوري، قسنطينة)، الجزائر، 2008، ص: 61.

المطلب الثالث: دراسة الجدوى الاجتماعية والمالية

تهتم دراسة الجدوى الاجتماعية بعدالة توزيع الدخل بين الفئات المختلفة بالمجتمع، والتي تهم القائم بدراسة الجدوى لأي مشروع في أثره على فرص عمل جديدة وكم فرصة عمل يطلبها المشروع وكم نسبة العمالة العادية فيها، أما دراسة الجدوى المالية فهي تعتمد وتستند على نتائج المعلومات والبيانات التي توصلت عليها دراسات الجدوى الفنية، البيئية، التسويقية، الاجتماعية والقانونية، كما أنها تعتبر حلقة الوصل بين الدراسات السابقة وعملية التقييم المالي للمشروع، فهي تساعد في تحديد مصادر التمويل والهيكلة التمويلية الأمثل الذي يتم من خلاله تحديد أقل تكلفة ممكنة لرأس المال الذي سيتم استثماره في المشروع.

أولاً: دراسة الجدوى الاجتماعية:

تقوم بدراسة أثر المشروع على المجتمع أو الاقتصاد الدولي ومدى التوافق بين المستثمرين والمجتمع سواء من حيث الآثار الإيجابية والسلبية.

1. تعريف دراسة الجدوى الاجتماعية: لدراسة الجدوى الاجتماعية مجموعة من التعاريف أهمها:

- هي مجموعة من الدراسات التي تأخذ بعين الاعتبار كل الآثار الجانبية التي يمكن أن تنتج عن المشروع والتي تسعى إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد الاقتصادية المتاحة وتحقيق أكبر منفعة ممكنة من الرفاهية الجماعية بتوزيع عادل بين الأفراد والمفاضلة بين الفرص الاستثمارية باستخدام الربحية الجماعية¹
- هي دراسات تهتم بمعرفة العلاقة المتبادلة بين المشروع المقترح والمجتمع الذي يقام فيه من خلال معرفة مدى استفادة المشروع من المجتمع أو البيئة التي يتوطن فيها من جهة والفائدة التي يعود بها قيام هذا المشروع على المجتمع من جهة أخرى².

1- معراج هواري وآخرون، القرار الاستثماري في ظل عدم التأكد والازمة المالية، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص: 203.

2- حسين بالعجوز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2013، ص: 65.

وما يمكن استخلاصه من المفاهيم السابقة أن دراسة الجدوى الاجتماعية هي مجموعة من الدراسات التي تهتم بعدالة توزيع الدخل بين الفئات المختلفة بالمجتمع وتحقيق الكفاءة الاقتصادية والمفاضلة بين الفرص الاستثمارية وأثرها على خلق فرص عمل جديدة في المجتمع.

2. أهداف دراسة الجدوى الاجتماعية: ويمكن حصر هذه الأهداف في النقاط التالية:

- **تحقيق الكفاءة الاقتصادية:** ويكون ذلك عن طريق تحقيق تخصيص أمثل للموارد في المجتمع، وهذا ما يحقق في النهاية أقصى رفاهية اقتصادية لأفراد المجتمع، ولتحقيق هذه الكفاءة يجب الأخذ بعين الاعتبار الوفرة الخارجية التي يحققها المشروع الاستثماري، ويعني بها الآثار المباشرة وغير المباشرة التي يحدثها المشروع على القطاعات المرتبطة، وكذا ضرورة الاعتماد على الأسعار الحقيقية للموارد عند التفضيل بين الفرص المتاحة ولا يتحقق هذا إلا عن طريق دراسة الجدوى الاجتماعية؛
- **تحقيق العدالة في توزيع الدخل:** ونقصد بالعدالة عدالة توزيع الدخل القومي بين الأفراد وبين الأجيال وكذا عدالة توزيع الدخل بين مختلف الأقاليم والمناطق داخل البلد الواحد وتحقيق هذه العدالة سوف يساهم بصورة مباشرة في تحقيق هدف تعظيم الرفاهية لكل أفراد المجتمع ولتحقيق هذه العدالة والكفاءة الاقتصادية لا بد من إجراء تقييم اقتصادي واجتماعي للمشروعات؛
- **تحقيق التلازم بين المشروعات العامة والخاصة:** هذا لأن طبيعة وأهداف كل من المشروعات العامة والخاصة تختلف عن بعضها، فدراسة الجدوى الاجتماعية تسعى إلى إحداث التكامل بين المشاريع العامة باعتبارها تهدف إلى تحقيق الربحية الاجتماعية، وتوفير أقصى رفاهية للأفراد بين المشاريع الخاصة الموجبة، ووجود هذا التكامل يكون عن طريق تحقيق الرشد الاقتصادي والاجتماعي في القرارات الاستثمارية الخاصة بالمشروعات العمومية والخاصة¹.

1- المرجع السابق، ص-ص: 201-202.

3. جوانب ومقاييس التقييم الاجتماعي: ويمكن حصرها في النقاط التالية:

أ- جوانب تقييم الاجتماعي: ويهتم التقييم الاجتماعي بحصر الجوانب الاجتماعية والتي تساهم في محاولة تعديل الصيغة الاقتصادية للعائد والتكاليف حتى يتناسب مع المصلحة العامة للمجتمع والدولة ويمكن حصر أهم الجوانب الاجتماعية التي يهتم بها التقييم الاجتماعي فيما يلي:

- أثر المشروع على العدالة أو توزيع الدخل في صالح الفئات الاجتماعية ذات الدخل المحدود بالمجتمع؛
- أثر المشروع على خلق فرص جديدة للعمل؛
- حاجة المشروع من العملات الصعبة وأثره على ميزان المدفوعات؛
- أثر المشروع على تحقيق الاكتفاء الذاتي والاعتماد على النفس والتنمية المستقبلية؛
- دور المشروع في إشباع الحاجات الأساسية للأغلبية من السكان؛
- أثر المشروع على تحقيق التنمية المتوازنة بين مختلف الأقاليم الجغرافية داخل المجتمع؛
- أثر المشروع على تحقيق التنمية المتوازنة بين مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية بالمجتمع.

ب- قياس جوانب التقييم الاجتماعي: يواجه الشخص القائم بالتقييم مشاكل في توفير بيانات عن جوانب التقييم الاجتماعي هذا بالإضافة إلى كيفية قياس وإدخال هذه الجوانب في تحليلات جدوى المشاريع، أما المشكلة الأولى فتتطلب مشاركة الوزارات المختلفة والأجهزة المركزية للتخطيط في الدولة بجمع، تحليل، حفظ ونشر المعلومات اللازمة عن جوانب التقييم، أما عن أسلوب قياس وإدخال هذه الجوانب في التحليل فهناك أسلوبين:

- **الأسلوب المحدد:** ويعتمد هذا الأسلوب على إعطاء أوزان للجوانب الاجتماعية، فبعد اجتهاد الشخص والتحليل، يجب ترجمة هذا إلى أوزان تدخل في تحديد العائد والتكاليف، وأوجب إعطاء هذا العنصر أهمية ووزن خاص كأن نقول إن كل وحدة نقدية يدفعها أو يحصل عليها أصحاب الدخل المحددة تحسب بالضعف، وكل وحدة نقدية يدفعها أو يحصل عليها أصحاب الدخل المرتفعة المساوية لنصف وحدة نقدية، وهكذا يتم التحليل بالنسبة لباقي الجوانب التقييم الاجتماعي. وكتطوير لهذا المبدأ يمكن استخدام ما يطلق

عليه معدل الخصم الاجتماعي وهو مثل المعدل المستخدم في خصم التدفقات النقدية، ولتحديد معدل الخصم الاجتماعي نبدأ باستخدام معدل الفائدة السائد في سوق الأموال كنقطة ارتكاز، ثم يتم تحليل أثر الجوانب الاجتماعية فإذا كان التحليل في صالح المشروع الاستثماري الجديد وجب إعطائه علاوة عن طريق تخفيض سعر خصم العوائد والتكاليف، وإذا كان التحليل في ضد المشروع الاستثماري الجديد يجب رفع سعر خصم العوائد والتكاليف.

- **الأسلوب التقديري:** نظرا لصعوبة الأسلوب الأول فقد يكتفي بدلا من وضع أوزان أو تحديد معدل جديد لسعر الخصم بصورة قاطعة ومحددة أن يتم إضافة جزء تحليلي على الجزء الاقتصادي من دراسة الجدوى، وهذا الجزء التحليلي يتضمن شرحا للجوانب الاجتماعية وعلاقتها بالمشروع الاستثماري الجديد، فبجانب القوائم التقديرية للأرباح والخسائر والتدفق النقدي والميزانية العمومية توضع قائمة أخرى تبين مثلا متوسط أجور العاملين بالمشروع ومتوسط دخول أصحاب المشروع، وفرص العمل التي يخلقها المشروع، وحاجة المشروع من العملات الصعبة وأثر ذلك على ميزان المدفوعات ¹.

ثانيا: دراسة الجدوى المالية:

لعل من الضروري الإشارة إلى أن دراسات الجدوى المالية تعتمد في تحليلاتها وإجراءاتها على نتائج دراسات الجدوى الأخرى في إطار العلاقات المتداخلة التي تربط بين دراسات الجدوى المختلفة للمشروع والتي تساعد في اتخاذ القرار النهائي في قبول أو رفض المشروع، باعتبارها جوهر دراسات الجدوى.

1. مفهوم دراسة الجدوى المالية: تعددت تعاريف لدراسة الجدوى المالية نذكر أهمها:

- هي تلك الدراسات التي تهتم بالجانب المالي وهي مجموعة الدراسات الفرعية التي تهدف على تحديد الإيرادات السنوية وتكاليف التشغيل السنوية وذلك عن فترات العمل الاقتصادي للمشروع وتحديد التدفقات النقدية للمشروع ²؟

1- أحمد ماهر، اقتصاديات الإدارة: دراسة الجدوى الإنتاجية المخصصة، بدون طبعة، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1995، ص-ص: 242-244.

2- عبد الرحمن توفيق، منهج المهارات المالية والمحاسبية 3 المتخصصة: المفاهيم المالية المعاصرة، الطبعة الرابعة، مركز الخبرات المهنية للإدارة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2000، ص: 20.

• هي مجموعة من الدراسات التي تهتم بدراسة التحليل المالي الذي يعرف على أنه عملية تفسير القوائم المالية المنشورة وفهمها لأجل اتخاذ القرارات المستقبلية أو معالجة منظمة للبيانات المتاحة بهدف الحصول على معلومات تستعمل في عملية اتخاذ القرار وتقييم أداء المؤسسة في الماضي والحاضر وتوقع ما تكون عليه في المستقبل¹؛

• هي الدراسات الشاملة لجميع المعلومات النقدية المتعلقة بالمشروع، وتغطي كذلك المعلومات التفصيلية لتكاليف المشروع برمته، والمتطلبات المبدئية لرأس المال ومصادر التمويل، والقوائم المالية والتحليل المالي² .

يمكن أن نستنتج من التعاريف السابقة أن دراسة الجدوى المالية هي الدراسة التي تقوم بجدولة النتائج التي تم التوصل إليها في دراسات الجدوى السابقة ووصفها في البداية في شكل هياكل مالية ثم إلى قوائم مالية وصولاً إلى تحليل هذه القوائم المالية.

2. أهداف دراسة الجدوى المالية: تهدف دراسة الجدوى المالية إلى:

- تحديد مصادر حصول المشروع على الموارد المالية المختلفة، مع تحديد تكلفة الحصول عليه؛
- الاختيار بين الهياكل التمويلية المختلفة بما يحقق هدف المشروع بشكل أفضل من حيث تحديد قدرة المشروع على الوفاء بالالتزامات المالية؛
- مساعدة المستثمر في اتخاذ القرار بشأن الاستثمار في المشروع المقترح محل الدراسة من عدمه؛
- التخطيط المالي للتكاليف الكلية للمشروع الاستثماري؛
- الرقابة على تنفيذ المشروع الاستثماري والمتابعة بالمقارنة بين التدفقات الاستثمارية المنفقة ونظيرتها المقدره في القوائم المالية للمشروع الاستثماري؛

1- وليد ناجي الحياي، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 13.

2- شريف مصباح أبو كرش، الدليل العلمي لإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص: 17.

- اجتذاب المستثمرين المحتملين نحو المشروعات التي تثبت جدواها ماليا في ضوء عرض القوائم والبيانات المالية¹.

3. مبادئ دراسة الجدوى المالية: يقوم الاستثمار عادة على التوافق الديناميكي بين التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة للموارد أو الأصول المالية ومن أجل الحفاظ هذا التوافق لا بد من التنبؤ بمبادئ أساسية ونذكر منها ما يلي:

- عدم حصر المعلومات المالية بمصدر واحد؛
- تحليل مالي دقيق لكافة المعلومات المتاحة حول العوائد والتكاليف والارباح؛
- تحديد الأسس الأولية للسياسة المالية للمشروع؛
- عرض المواد والمعالجات التشريعية من القوانين والأنظمة والتعليمات؛
- وضع الأسس الكفيلة بتنشيط الموارد المالية المتاحة للمشروع؛
- التحصين الإداري لأموال المشروع؛
- اعتماد المعايير أو المؤشرات أو القيم الاقتصادية وبشكل متميز عن القواعد المحاسبية².

4. جوانب دراسة الجدوى المالية: إن لدراسة الجدوى المالية عدة جوانب تأخذها بعين الاعتبار قبل البدء بعملية التحليل المالي وتمثل هذه الجوانب في النقاط التالية:

- أ- **تحديد التكلفة:** هناك العديد من عناصر التكلفة التي يجب اخذها في الحسبان عند القيام بتحديد التكلفة المبدئية للمشروع ويمكن ايجازها في العناصر التالية:

¹- ميسون هشام، سعداوي جيلالي، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص مالية-جامعة ابن خلدون، تيارت) الجزائر، 2014، ص: 43.

²- هوشيار معروف، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص-ص: 33-35.

- التكلفة الرأسمالية الثابتة: وتشمل تكلفة كل من الأراضي، الآلات والمعدات، أنظمة الامن والسلامة... الخ؛
 - التكاليف المباشرة للعمليات الإنتاجية والخدمية: وتمثل في تكاليف المواد الخام، أجور العمال المباشرة في الإنتاج وتكاليف الصيانة... الخ؛
 - التكاليف غير المباشرة: وتشمل الرسوم والضرائب، تكاليف دراسة الجدوى وتدريب العمال... الخ.
- ب- تحديد مصادر التمويل:** إن تحديد مصدر التمويل المناسب والأمثل في دراسة الجدوى يقلل من تكاليف المشروع ويزيد من ربحيته، وهناك العديد من مصادر التمويل منها طويل وقصير الأجل ويتضمن تحديد مصدر التمويل الأنسب ما يلي:
- الاعتماد على المصادر الذاتية إذا ما كانت هذه المصادر قادرة على الإيفاء بذلك؛
 - اللجوء إلى مصادر التمويل المختلفة مثل التمويل بالأسهم حيث يتم تقسيم رأس المال المطلوب والمقدر للمشروع على عدد من الأسهم وتطرح هذه الأسهم للاكتتاب العام؛
 - الحصول على قرض خارجي أو ما يسمى بالتمويل الدولي، وذلك من مصادر ومؤسسات تمويل دولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي؛
 - إقناع بعض المستثمرين الآخرين بالمساهمة في المشروع، وعادة ما يكون هؤلاء المستثمرين أفراد طبيعيين أو اعتباريين مثل البنوك، الشركات والمؤسسات المالية.
- ج- التقييم المالي للمشروع المقترح:** يعتبر التقييم المالي من اهم الخطوات في دراسة الجدوى المالية للمشروع، وذلك لأنه بناء على هذه الدراسة والنتائج المستخلصة منها فمنه قد يتم الشروع في المشروع أو رفضه كلياً، ومن هنا تأتي أهمية الدقة في الحصول على نتائج موضوعية يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرار الرشيد¹.

1- ضرار العتيبي، إدارة المشروعات الإنمائية دراسة وتقرير الجدوى، الطبعة الأولى، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص-ص: 131-133.

5. **التحليل المالي والقوائم المالية:** يمكننا القول بأن التحليل المالي هو عبارة عن دراسة تقويمية للقوائم المالية بعد تبويبها التبويب الملائم واستخدام أساليب تحليلية محددة، وذلك لإبراز الارتباطات التي تحصل بين عناصر هذه القوائم والتغيرات التي تطرأ على هذه العناصر، ومن أجل الحصول على تحليل مالي يتسم بالدقة والشمولية يجب أن تكون المعلومات والبيانات المحاسبية حقيقية، فمن المعروف أن مجموعة البيانات والقيود المحاسبية الحاصلة في المنشأة والتي تسجل في دفاترها الحاسبية والتي تنتهي بإعداد القوائم المالية حيث تعرف هذه الأخيرة هي القوائم التي يعدها المحاسب والتي تعتبر القاعدة الأساسية في إنجاز التحليل المالي، هي الميزانية العامة وقائمة الدخل وقائمة التدفق النقدي¹.

6. **أهداف تحليل القوائم المالية:** يمكن تلخيص أهداف عملية التحليل المالي إلى ما يلي:

- معرفة الوضع المالي للمنشأة؛
- الحكم على القدرة المكتسبة للمشروع؛
- تقييم قدرة المنشأة على سداد ديونها والتزاماتها في المدى القصير والطويل؛
- وضع الخطط المستقبلية وأحكام الرقابة الداخلية؛
- الحكم على كفاءة الأداء المالي والتشغيلي في المنشأة؛
- التعرف على نقاط الضعف في المنشأة واقتراح الحلول والتوصيات الكفيلة بمعالجتها².

7. **مقومات نجاح التحليل المالي:** يستند التحليل المالي على مجموعة مقومات يهدف من خلالها إلى تحقيق

أغراض نظرية وعلمية، ومن أبرز هذه المقومات هي:

- تمتع المحلل المالي بالمعرفة والدراية الكافية بظروف المشروع الداخلية والخارجية قبل قيامه بتحليل بيانات المشروع؛

1- حمزة محمود الزبيدي، التحليل المالي لأغراض تقييم الأداء والتنبؤ بالفشل، الطبعة الثانية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص-ص: 44-50.

2- مؤيد راضي خنفر وآخرون، تحليل القوائم المالية، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص: 72.

- يجب أن يكون المحلل المالي مؤهلاً تأهيلاً علمياً وعملياً مناسباً، ويتميز بخصائص المقدرة الديناميكية، وقادراً على استخدام الأساليب والوسائل العلمية للتحليل المالي؛
- لتحقيق غايات التحليل بدقة ومصداقية لا بد من توفر مدخلات دقيقة للعملية التحليلية، أي أن نتائج العملية التحليلية ومدى دقتها تتوقف على دقة ومصداقية البيانات التي اعتمد عليها المحلل؛
- للوصول على أهداف العملية التحليلية كنتائج يتم تحقيقها في سياق التحليل، لا بد على المحلل أن يبرز الحقائق التي يستند عليها قبل تفسيرها، والتي تعتبر حقائق مر بها المشروع في فترة زمنية معينة، وذلك بالاعتماد على مجموعة من الطرق والأساليب التي تقدم تصوراً عن واقع حال المشروع وما سيكون عليه في المستقبل¹.

1- وليد ناجي الحيايني، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص-ص: 14-15.

المبحث الثالث: عملية تقييم المشاريع الاستثمارية واتخاذ القرار الاستثماري

هذه المرحلة ما هي إلا مرحلة لاحقة لدراسات الجدوى المختلفة الخاصة بجميع جوانب المشروع القانونية، البيئية، التسويقية والفنية، ومرحلة سابقة لمرحلة تنفيذ المشروع حيث يتم جمع كل المعلومات التي تم الحصول عليها من تلك الدراسات وتحليلها ومعالجتها ووضعها في جداول تسمى جداول التدفقات النقدية (الدراسة المالية) هذه الأخيرة تمثل نقطة البداية لعملية التقييم التي هي تلك المرحلة التي يترتب عليها إتخاذ قرار قبول المشروع أو رفضه.

المطلب الأول: تقييم المشاريع الاستثمارية وبناء القرار الاستثماري:

لقد أخذ موضوع تقييم المشاريع مكانة كبيرة في الدول المتقدمة، وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية كجزء من اهتمامها بتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة، وذلك لإيمانها المطلق بأن المحافظة على معدلات النمو أو زيادتها لا يعتمد فقط على مدى وفرة أو ندرة الموارد المتاحة بل تعتمد أساسا على مدى الاستخدام والتوزيع الأمثل لتلك الموارد، ويتم تقييم المشاريع الاستثمارية اعتمادا على التدفقات النقدية الداخلة والخارجة باستخدام معايير وطرق خاصة سواء في ظل التأكد أو عدم التأكد أو حتى المخاطرة.

أولاً: مفهوم وأهمية عملية تقييم المشاريع الإستثمارية:

يعتبر موضوع تقييم المشروعات من المواضيع الاقتصادية الحديثة، وقد حظي هذا الموضوع باهتمام كبير في البلدان المتقدمة لاهتمامها بأهمية تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة والنادرة، أما بالنسبة للدول النامية فقط اهتمت به اهتماما أكثر لما له علاقة وثيقة بتحقيق عملية التنمية الاقتصادية من جهة وفي تحقيق الاستخدام والتوزيع الأمثل للموارد المتاحة من جهة أخرى.

1. مفهوم عملية تقييم المشاريع الإستثمارية: ويقصد بعملية التقييم بأنها:

- وضع المعايير اللازمة والتي يمكن من خلالها التوصل إلى إختيار البديل أو المشروع المناسب من بين عدة بدائل مقترحة والذي يضمن تحقيق الأهداف المحددة استنادا على أسس علمية بـ

1- زهية حوري، سحنون محمد، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الأثار، مرجع سبق ذكره، ص: 64.

- عملية التقييم تعتبر جزءاً من عملية التخطيط سواء كانت على مستوى المشروع أو على مستوى الاقتصاد القومي، ما هي إلا مرحلة لاحقة لدراسات الجدوى التفصيلية ومرحلة سابقة لمرحلة تنفيذ المشروع، والتي يترتب عليها اتخاذ قرار إما بتنفيذه أو التخلي عنه أو تأجيله إلى فترة أخرى؛¹
- كما يعرف على أنه عملية إجراء التحليلات والمقارنات الكمية والوصفية لكافة عناصر المشروع والتي تؤثر فيه سواء كانت داخلية أو خارجية تمهيدا نحو عملية قبوله وبالتالي إدارته حتى يتم إنجازه أو رفضه بشكل قاطع والبحث عن مشروع غيره.²
- نستنتج من التعاريف السابقة أن عملية تقييم المشاريع ما هي إلا طريقة للتعرف على البدائل على نحو مناسب وشامل في ضوء تقدير العوائد والتكاليف الخاصة بالمشروع الاستثماري.
- 2. أهمية تقييم المشاريع الاستثمارية: إن ندرة الموارد الاقتصادية خاصة رأس المال نتيجة لتعدد المجالات والنشاطات التي يمكن ان يستخدم فيها، كذلك التقدم العلمي والتكنولوجي الذي يوفر العديد من البدائل سواء في مجال وسائل الإنتاج، بدائل الإنتاج إضافة إلى سرعة المعلومات من خلال ثروة الاتصالات وتتجلى أهمية عملية تقييم المشاريع في:
- تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، ومن أجل تحقيق ذلك لا بد أن تضمن عملية تقييم المشاريع العلاقات الترابطية بين المشروع المقترح والمشاريع القائمة؛
- تساعد في التخفيف من درجة المخاطرة بالأموال المستثمرة؛
- تساعد على ترشيد القرارات الاستثمارية؛
- تقوم عملية تقييم المشاريع على إيجاد نوع من التوافق بين المعايير التي تضمنها تلك العملية وبين أهداف المشاريع المقترحة؛

1- عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص: 172.

2- موفق عدنان عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة، الطبعة الأولى، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 215.

- توافق وانسجام بين أهداف المشاريع المتكاملة والمترابطة وإزالة التعارض بين أهدافها؛
- تساعد في توجيه المال المراد استثماره إلى ذلك المجال الذي يضمن تحقيق الأهداف المحددة¹.

ثانياً: بناء القرار الاستثماري:

يستند القرار الاستثماري إلى مبدأ الرشادة الاقتصادية، فهو يمثل مجالاً هاماً من مجالات إتخاذ القرارات الاستراتيجية والتي تكون جزءاً رئيسياً من اهتمامات الإدارة المالية لأي مشروع والاهتمام الأساسي لأي مستثمر

1. مفهوم القرارات الاستثمارية: قبل التطرق إلى تعريف القرارات الاستثمارية وجب علينا تعريف القرار ثم تعريف القرار الاستثماري.

أ- **تعريف القرار:** وردت عدة تعاريف حول القرار، حيث هناك من عرفه على أساس أنه:

- البديل الأمثل الذي يتم اختياره من بين عدد من البدائل الممكنة والذي يؤدي على تنظيم النتائج المرغوب فيها، مما يعني أن القرار عملية ذهنية تتطلب قدراً من التصور والمبادرة والابداع وكذا درجة كبيرة من المنطقية، بما يمكن اختيار وتقييم بدائل التصرف الممكنة لتحقيق هدف معين²؛
- كما يعرف كذلك بأنه اختيار أنسب وليس أمثل للبدائل المتاحة أمام القرار لإنجاز الهدف أو الأهداف الموجودة أو حل المشكلة التي تنتظر الحل المناسب³.

ونستنتج من التعريفين السابقين بأن القرار هو اختيار بديل واحد من بين بدليين أو أكثر، وهو اختيار حل من عدة حلول لمشكلة معينة أو من بين سبل العمل المتاحة لتحقيق هدف معين.

1- صلاح الدين جمال الدين، عقود نقل التكنولوجيا، بدون طبعة، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005، ص-ص: 44-47.

2- سندسية مروان، وآخرون، دور الحوكمة في دعم قرار الاستثمار، دراسة تطبيقية على عينة من الشركات في سوق العراق للأوراق المالية، مجلة الاقتصاد المالية، العدد 00، العراق، 2015، ص-ص: 18-19.

3- محمد عبد الفتاح ياغي، مبادئ الإدارة العامة، الطبعة الأولى، مطابع الفرزدق التجارية للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1983، ص-ص: 85-84.

ب- تعريف القرار الاستثماري: لقد تعددت التعاريف التي تم إعطائها للقرار الاستثماري، ومن بين هذه التعاريف نذكر منها ما يلي:

● القرار الاستثماري هو القرار الذي يتطلب قدرا من الأموال تخاطر بها المنشأة إذا ما قبلت اقتراحها استثماريا¹؛

● كما يعرف على أنه هو ربط وتخصيص مقدار معلوم من أموال وموارد المنشأة والتضحية في الوقت الحاضر استنادا على منهج رشيد مسبق للتحويل والتقسيم والمقارنة بغية تحقيق أو الحصول على فوائد مناسبة يتوقع حدوثها على مدار فترات زمنية مستقبلية طويلة نسبيا².

وبالتالي نستنتج أن القرار الاستثماري هو الذي يقوم على اختيار البديل الملائم من البدائل المتاحة، فهو القرار أكثر خطورة لارتباطه على كيفية توظيف الأموال التي يتم الحصول عليها، واعتباره من أهم القرارات المالية التي يمكن اتخاذها في المؤسسة بهدف تحقيق عائد في المستقبل.

2. خصائص القرار الاستثماري: تنطوي قرارات الاستثمار على عدة خصائص أهمها:

أ- قرارات الاستثمار لها تأثيرات طويلة الأجل: إن العامل الزمني الواضح بين حدوث النفقة المبدئية واكتمال الحصول على العوائد المتوقعة في المستقبل خلال فترة زمنية تتعدى السنة، وهذه الخاصية يترتب عليها العديد من المشاكل أهمها:

● مشكلة المخاطرة وعدم التأكد: القرار الاستثماري مبني على تنبؤات وتقديرات لذلك تحيط به درجة عالية من المخاطرة وعدم التأكد، وبالتأكيد كلما كان العمر الافتراضي للمشروع أطول كلما زادت درجة المخاطرة وعدم التأكد؛

1- أمين السيد أحمد لطفي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، بدون طبعة، دار الجامعية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2005، ص: 02.

2- فيصل شباد، تحليل متعدد المعايير لاختيار الاستثمارات، الطبعة الأولى، دار المجدوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص-ص: 27-28.

● مشكلة تأثير تقلبات مستويات الأسعار: في الاقتصاد يتسم بالتغير المستمر والدائم، تمر عليه فترات ركود وفترات التضخم، فارتفاع الأسعار يؤثر على عناصر الإيرادات والتكاليف بنسب قد تكون ثابتة أو متغيرة مما يستدعي دراسة سلوك الأسعار ومعدلات التضخم.

ب- قرارات الاستثمار تعبر عن ارتباط مالي كبير: القرار الاستثماري من أكثر القرارات خطورة وأهمية حيث يترتب عنه تكاليف ثابتة مغرقة يصعب الرجوع فيها أو تعديلها أو تحويلها إلى استخدام بديل دون أن يصاحب ذلك خسائر كبيرة، وخاصة في حالة ما اعتمد المشروع على مصادر خارجية للتمويل أي البنوك والقروض بفوائد على أمل سداد الأقساط والفوائد من عوائد التشغيل؛

ج- قرارات غير متكررة: حيث أن كل المجالات التطبيقية لدراسات الجدوى لا يتم القيام بها إلا على فترات زمنية متباعدة¹.

3. أنواع القرارات الاستثمارية: يواجه المستثمر ثلاثة مواقف تتطلب منه إتخاذ قرار الذي يتوقف طبيعته على طبيعة العلاقة القائمة بين سعر الأداة الاستثمارية من جهة وقيمتها من جهة أخرى وتندرج قرارات المستثمر ضمن هذا الإطار إلى:

● قرار الشراء: يتخذه المستثمر عندما يكون السعر السوقي أقل من قيمة الأداة الاستثمارية وذلك كما يراها المستثمر، مما يولد لديه حافز لشراء تلك الأداة سعياً وراء تحقيق مكاسب رأسمالية مرتفعة عن سعر السوقي مستقبلاً، حيث يترتب على ما سبق تولد ضغوط شرائية في السوق على الأداة مما يؤدي إلى رفع سعرها السوقي في الاتجاه الذي يخفض الفارق بين السعر والقيمة؛

● قرار عدم التداول: يترتب على الحالة السابقة والناجحة عن الضغوط الشرائية أن تستجيب آلية السوق لتلك الضغوط فيواصل السعر الارتفاع إلى نقطة يتساوى فيها السعر السوقي مع القيمة، وهنا يصبح السوق في حالة توازن فيكون القرار الاستثماري في حالة عدم التداول؛

قرار البيع: بعد حالة التوازن التي تمر في السوق عندما يتساوى السعر مع القيمة تعمل ديناميكية السوق فتخلق رغبات إضافية فيه لشراء تلك الأداة من مستثمر جديد، وفي نطاق نموذج الخاص بالقرار أي أن المستثمر يرى

1- أمين السيد أحمد لطفي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص: 03.

بأن سعر السوق في تلك اللحظة مازال أقل من قيمة الأداة الاستثمارية، مما يتطلب منه أن يعرض سعرا جديدا لها وبالتالي يولد حافزا لدى غيره فيكون قرار المستثمر حينئذ هو البيع¹.

المطلب الثاني: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل التأكد التام:

استخدام طرق التقييم في ظل التأكد التام تعتمد على افتراض إيرادات وتكاليف المشروع الاستثماري في المستقبل ودرجة كبيرة من التأكد إضافة للعناصر الأخرى اللازمة والتي تضمن عملية التقييم في ظل هذه الحالة.

أولا: مفهوم حالة التأكد التام:

لظروف التأكد التام مجموعة من الخصائص والمميزات التي يتميز بها عن باقي الحالات الأخرى تجعل من هذه الظروف تتسم بالوضوح ودقة المعلومات وبساطة التعامل بها.

1. مفهوم التقييم في ظل التأكد التام: لقد تعددت التعاريف لحالة التأكد نستعرضها فيما يلي:

- إن حالة التأكد تعتبر افتراضا نظريا حيث أنها تعني المعرفة التامة والدقيقة بالحدث المتوقع، وبذلك فهي على افتراض ضمني هو أن متخذ القرارات يكون على دراية شاملة بالمستقبل²؟
- ويقصد بالتأكد، تلك الظروف التي يتم في ظلها قيام الفرد بإعداد التنبؤات المستقبلية بدقة، حيث تقوم حالة التأكد على افتراض ضمني وهو أن متخذ القرارات على دراية كاملة بالمستقبل، وإن كان مثل هذا الافتراض نظري بحيث لا يتفق مع الواقع العلمي، غير أننا نجد أن قبوله في هذه المرحلة من الضرورة وذلك بغرض تبسيط وتسهيل دراسة وتحليل الأساليب المختلفة التي تستخدم في تقييم الاقتراحات الاستثمارية والمفاضلة بينها³؟

1- محمد أبو ناص، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية الجوانب النظرية والعملية، الطبعة الثالثة، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2020، ص: 57.

2- معراج هوارى وآخرون، القرار الاستثماري في ظل عدم التأكد والازمة المالية، مرجع سبق ذكره، ص: 87.

3- عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، أساسيات الاستثمار والتمويل، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2000، ص: 279.

- يقصد بحالة التأكد التام وجود احتمال واحد لحدوث كل بديل ونتائجه المحتملة، ويعني هذا أن أثر اختيار بديل معين يكون معروفا مقدما وبدقة ففي هذه الحالة لدى متخذ القرار معلومات كافية بالمستقبل ومعرفة تامة بالنتائج¹

ومما سبق نستنتج من التعاريف السابقة أن ظروف التأكد هي التي تتوفر فيها كافة المعلومات التي تسمح بإجراء المفاضلة بين البدائل المقترحة بسهولة ودقة للوصول إلى إختيار البديل الأمثل.

2. خصائص التقييم في حالة التأكد: يجب أن تتوفر في معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل ظروف التأكد ما يلي:

- يجب أن يأخذ المعيار بعين الاعتبار كل التدفقات النقدية المتعلقة بالمشروع الداخلة منها والخارجة وذلك عبر مدة حياة المشروع؛
- في حالة وجود مشاريع متنافية على الخصوص يجب على المعيار أن يمكننا من اختيار المشروع الذي يعظم ثروة المساهمين أي ملاك المشروع.
- المفاضلة بين المشاريع باستخدام المعايير التي تعتمد على معدلات الخصم، والتي لا تعتمد على معدلات الخصم².

ثانيا: معايير التقييم غير معدلة بالوقت (غير مخصومة):

وهي المعايير التي لا تأخذ بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود، أي تعتبر كل وحدة نقدية لديها نفس القيمة مستقبلا، وعليه فإن هذه الطرق لا تعتمد على معدل الخصم الخاص بالزمن.

1- محمد عباس بدري وآخرون، المحاسبة الإدارية ودراسات الجدوى الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار المكتب الجامعي الحديث للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2009، ص: 317.

2- معراج هوارى وآخرون، القرار الاستثماري في ظل عدم التأكد والازمة المالية، مرجع سبق ذكره، ص: 88.

1. معيار فترة الاسترداد DR^* : تعرف فترة الاسترداد بأنها الفترة التي يستطيع المشروع في نهايتها تغطية

تكاليف الاستثمار الأولية من خلال تدفقات صافي العائد، ولحساب فترة الاسترداد توجد حالتين:

أ- تساوي التدفقات النقدية السنوية للمشروع: ويتم حساب فترة الاسترداد في هذه الحالة وفق العلاقة التالية:

$$DR = \frac{C_0}{Ra} \quad / \quad \frac{\text{قيمة الإستثمار الأصلي}}{\text{التدفقات النقدية السنوية الثابتة}} = \text{فترة الاسترداد}$$

ب- عدم تساوي التدفقات النقدية السنوية: في الحياة العملية قد لا تكون التدفقات النقدية متساوية خلال العمر الافتراضي للمشروع، فعادة ما يكون للمشروعات الجديدة صافي تدفقات عالية في بداية عمرها ثم تأخذ في التناقص أو العكس وذلك حسب طبيعة وحجم المشروع ولتحديد فترة الاسترداد في هذه الحالة يمكن إتباع طريقتين:

● طريقة متوسط صافي التدفقات النقدية: ويتم حسابها بالعلاقة التالية:

$$\text{فترة الاسترداد} = \frac{\text{الاستثمار المبدئي}}{\text{متوسط صافي التدفقات النقدية}}$$

$$\text{متوسط صافي التدفقات النقدية} = \frac{\text{مجموع التدفقات النقدية الصافية}}{\text{عدد سنوات العمر الافتراضي}}$$

حيث:

* DR : Délai de Récupération.

- طريقة التدفقات التجميعية الصاعدة: وتسمى أيضا بأسلوب التراكم بحيث يتم حساب فترة الاسترداد حسب هذه الطريقة على أساس تجميع صافي التدفقات النقدية إلى أن تتساوى بقيمة الاستثمار المبدئي. ووفق هذا المعيار يتم إتخاذ القرار الاستثماري يكون على أساس المفاضلة بين البدائل الاستثمارية وذلك بترتيبها تصاعديا حسب فترة الاسترداد، وتعطي الأولوية للمشروع الذي تكون فترة استرداده الأقصر بين المشاريع وهذا في حالة وجود عدة مشاريع، أما في حالة مشروع واحد فيتم مقارنة مدة الاسترداد مع الفترة المحددة من طرف المستثمر¹.

ج- مزايا معيار فترة الاسترداد: نوجزها فيما يلي:

- أداة بسيطة، سهلة وسريعة الفهم وواسعة الاستعمال؛
- تتعامل مع التدفقات النقدية وتركز على توقيت دخول الأموال وخروجها الفعلي من المؤسسة؛
- تصلح كأداة تقييمية أولية لأجل استبعاد المشاريع التي تحتاج لفترات استرداد طويلة؛
- تحقق قدرا من الأمان في اتخاذ القرارات الاستثمارية لتركيزها على سرعة استعادة الاستثمار وهذا الأمر مهم خاصة في الاستثمارات في الصناعات التي تخضع لعوامل التقلب؛
- مناسبته لاتخاذ القرارات الاستثمارية خاصة إذا كانت في ظل عدم كفاية مصادر الأموال المتاحة هي المصادر الأقصر أجلا حيث يتم التركيز على المشاريع ذات الاسترداد السريع.

د- عيوب معيار فترة الاسترداد: لها عدة عيوب نذكر منها:

- يتجاهل معيار فترة الاسترداد القيمة الزمنية للنقود؛
- يتجاهل معيار فترة الاسترداد توقيت الحصول على التدفقات النقدية للقيمة الزمنية للنقود، وذلك عند المفاضلة بين المشروعات المختلفة؛

1- جمال الدين محمد المرسى، أحمد عبد الله اللوح، الإدارة المالية: مدخل إتخاذ القرارات، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2010، ص: 423.

- يتجاهل هذا المعيار العوائد الممكنة تحقيقها بعد فترة الاسترداد علما بأن العوائد على الاستثمار هي الاعتبارات الهامة في اتخاذ القرار.¹

2. **المعدل العائد المحاسبي *TRC**: عبارة عن النسبة بين متوسط العائد السنوي الصافي إلى إجمالي التكاليف الاستثمارية، ويتمثل هذا المعيار في إيجاد النسبة المئوية لمتوسط صافي العائد من تكلفة الاستثمار الأولية ويعبر عن العائد السنوي لرأس المال المستثمر.² ويتم حسابه بالطريقة التالية³:

$$\text{TRC} = \frac{\text{MRn}}{C_0 - C_r} \times 100 \quad / \quad \text{MRn} = \frac{\sum_{t=1}^n Rnt}{n}$$

حيث:

$$100 \times \frac{\text{متوسط التدفقات النقدية السنوية}}{\text{الاستثمار الأولي - المتبقية القيمة}} = \text{معدل العائد المحاسبي}$$

$$\frac{\text{مجموع التدفقات النقدية الصافية لسنة } t}{\text{عمر المشروع}} = \text{متوسط التدفقات النقدية السنوية}$$

1- بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية مع دراسة حالة شركة الاسمنت بني صاف scibs، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسيير المؤسسة، جامعة تلمسان) الجزائر، 2010، ص: 146.

* TRC : Taux de Rendement Comptable.

2- محمد دياب، دراسات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع، الطبعة الرابعة، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2017، ص: 183.

3- زغيب مليكة، بوشنقىر ميلود، التسيير المالي حسب البرنامج الرسمي الجديد، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص: 167.

وللحكم على المشروع واتخاذ القرار الاستثماري طبقا لهذا المعيار لا بد من مقارنة معدل المتوسط للعائد بمعدل عائد الفرصة البديلة، سواء كان متوسط أسعار الفائدة في السوق أو متوسط التكلفة المرجحة للأموال إذا كان القرار خاص ببديل واحد، أما إذا كان بصدد الاختيار بين عدة بدائل فإنه يمكن المفاضلة بينهم على أساس مقارنة المعدلات المستخرجة لكل منهم، واختيار أعلى المعدلات مع شرط أن يكون أيضا أعلى من معدل عائد الفرصة البديلة.

أ- مزايا معدل العائد المحاسبي: يتميز بما يلي:

- يتميز بالبساطة والسهولة؛
- يستخدم كأداة من قبل الكثير من المؤسسات كأداة لتقييم الاستثمارات الرأسمالية؛
- يأخذ بعين الاعتبار معدلات الفرص البديلة؛
- يأخذ بعين الاعتبار القيمة المتبقية للمشروع.

ب- عيوب معدل العائد المحاسبي: وتتميز في:

- لا تأخذ بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود؛
- معدل العائد المحاسبي يعد معيار غير موضوعي لاتخاذ القرارات في مجال الاستثمار لأنها ممكن أن تؤدي إلى قبول اقتراحات تساهم بدرجة أقل في تعظيم ثروة الملاك أو ترفض اقتراحات قد تساهم في تعظيم تلك الثروة لأنها تعتمد على الربح المحاسبي بدلا من التدفقات النقدية الذي يحسب بعض النفقات أو الإيرادات التي لا تتعلق بالأنشطة الفعلية للمشروع كالفوائد؛
- أنها تفترض استخدام طريقة قسط الاستهلاك الثابت لاستخراج قيمة الاستهلاك السنوي بغض النظر عن طبيعة الاستثمارات المقترح تنفيذه كما أنها قد تعطي نتائج مظلمة تؤثر على طبيعة القرار¹.

1- دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 303.

ثالثاً: معايير التقييم التي لا تتجاهل القيمة الزمنية للنقود:

يطلق عليها معايير التقييم المخصوصة أو طرق القيمة الحالية وهذه المعايير تتصف بالديناميكية وتعمل على تحليل ربحية المشاريع الاستثمارية آخذتا في اعتبارها فترة عمر المشروع بأسرها وعامل الزمن بخضم التدفقات النقدية.

1. **معياري صافي القيمة الحالية VAN***: يمكن تعريف صافي القيمة الحالية بأنها مجموع العوائد الصافية المتوقعة خلال فترتي الانشاء والإنتاج للمشروع، مستحدثة على أساس معدل تكلفة الأموال، وتعبير آخر هو عبارة عن الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية التي ستتحقق على مدى عمر المشروع وبين قيمة الاستثمار في بداية حياة المشروع فهو يقيس الثروة الحقيقية التي يحققها المشروع¹، ويتم حسابه بالعلاقة التالية²؟

$$VAN = VAR - VAD$$

حيث: صافي القيمة الحالية = القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة - القيمة الحالية للتدفقات

وهناك حالات خاصة لحساب صافي القيمة الحالية وهي:

أ- في حالة تكاليف استثمارية دفعة واحدة: وتمثل في:

- حالة التدفقات النقدية متساوية: وهنا تكون التدفقات النقدية السنوية متساوية حيث تكون صيغة صافي القيمة الحالية على الشكل التالي:

* VAN : la Valeur Actuelle Nette

1- حسين بالعجوز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 139-141.

2- براق محمد، مدخل السياسة المالية للمؤسسة، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2015، ص-ص: 95-96.

$$VAN = Rn \left[\frac{1 - (1 + i)^{-n}}{i} \right] + Cr(1 + i)^{-n} - I_0$$

- حالة تكاليف استثمارية غير متساوية: وتكون هنا التكاليف المتعلقة بالاستثمار الأولي ممتدة على فترة إنشاء تفوق السنة، وتكون الصيغة الجديدة هي:

$$VAN = \sum_{t=1}^n Rn_t(1 + i)^{-t} + Cr(1 + i)^{-n} - I_0$$

- حالة معدلات متغيرة لتكلفة رأس المال: في هذه الحالة يختلف معدل الخصم، أو تكلفة رأس المال من سنة لأخرى ويحسب قيمة صافي القيمة الحالية على النحو التالي:

$$VAN = \frac{Rn_1}{(1+i_1)} + \frac{Rn_2}{(1+i_1)(1+i_2)} + \dots + \frac{Rn}{\sum_{t=1}^n (1+i_t)} + \frac{Cr}{\sum_{t=1}^n (1+i_t)} - I_0$$

- ب- في حالة تكاليف استثمارية على عدة دفعات: وتشمل على:

- حالة التدفقات النقدية متساوية: تحسب بالعلاقة التالية:

$$VAN = Rn \left[\frac{1 - (1 + i)^{-n}}{i} \right] + Cr(1 + i)^{-n} - \sum_{t=1}^n I_t(1 + i)^{-t}$$

- حالة تكاليف استثمارية غير متساوية: تحسب بالعلاقة التالية:

$$VAN = \sum_{t=1}^n Rn_t(1+i)^{-t} + Cr(1+i)^{-n} - \sum_{t=1}^n I_t(1+i)^{-t}$$

- حالة معدلات متغيرة لتكلفة رأس المال: يحسب بالعلاقة الرياضية التالية:

$$VAN = \left[\frac{Rn_1}{(1+i_1)} + \frac{Rn_2}{(1+i_1)(1+i_2)} + \dots + \frac{Rn}{\sum_{t=1}^n (1+i_t)} + \frac{Cr}{\sum_{t=1}^n (1+i_t)} \right] - \left[\frac{I_1}{(1+i_1)} + \frac{I_2}{(1+i_1)(1+i_2)} + \dots + \frac{I_n}{\sum_{t=1}^n (1+i_t)} \right]$$

حيث:

Rn : التدفقات النقدية الصافية؛

Cr : القيمة المتبقية؛

I_0 : الاستثمار المبدئي؛

I : معدل الاستحداث¹؛

وتتمثل مرجعية هذا المعيار في اتخاذ القرار حول تقييم المشاريع على ثلاثة حالات:

- $VAN > 0$: في هذه الحالة يكون مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية أكبر من قيمة الاستثمار الأولي، هذا ما يعني أن المشروع يحقق قيمة مضافة موجبة، ويكون المشروع مقبولاً طبقاً لهذا المعيار؛

1- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية للمشروعات، مرجع سبق ذكره، ص: 371.

- $VAN < 0$: أي أن مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية لا تغطي تكلفة الاستثمار الأولي، وبالتالي يتم رفض المشروع؛
 - $VAN = 0$: في هذه الحالة تتساوى مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية مع تكلفة الاستثمار الأولي، ويتوقف قرار رفض أو قبول المشروع على إعتبارات أخرى، وأغلب الظن هنا أن يرفض المشروع لاعتبارات اقتصادية لأنه لا يحقق أي قيمة مضافة.
 - أما في حالة المفاضلة بين أكثر من مشروع، فإنه ييم اختيار المشروع الذي يحقق قيمة موجبة في حالة المشروعات المتعارضة المانعة تبادلياً، أما إذا كانت هذه المشروعات مستقلة فيمكن اختيار جميع المشروعات ذات القيم الموجبة في حدود الموارد المتاحة.
- ج- مزايا صافي القيمة الحالية: ومن أهمها ما يلي:**
- يتصف معيار صافي القيمة الحالية بالمنطقية والعدالة؛
 - يأخذ بعين الاعتبار عاملين أساسيين عند دراسة الفرص الاستثمارية ها الربحية والزمن؛
 - تأخذ بعين الاعتبار التغيير في القيمة الزمنية للنقود خلال عمر المشروع؛
 - تأخذ في الحسبان هيكل التدفقات النقدية.
- د- عيوب صافي القيمة الحالية: وتتمثل في:**
- لا يعطي ترتيباً سليماً للمشروعات الاستثمارية في حالة اختلاف العمر الاقتصادي لكل مشروع عن الآخر وكذا الاستثمارات أو التكاليف المبدئية؛
 - يثير هذا المعيار عند تطبيقه مشكلة تحديد المعدل المناسب لخصم التدفقات النقدية وهو المعروف بتكلفة التمويل فلا يوجد اتفاق محدد لكيفية قياسه¹.

1- محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية، الطبعة الثالثة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص: 199.

2. معيار مؤشر الربحية **IR***: ويطلق عليه أيضا معدل العوائد/ التكاليف، ويعرف بأنه المعيار الذي يقيس قدرة المشروع الاستثماري على تحقيق الربح، وهو عبارة عن حاصل قسمة مجموع القيمة الحالية الصافية الداخلة لصافي التدفقات النقدية الخارجة للمشروع الاستثماري محل الدراسة، ويقاس هذا المعيار العلاقة بين مدخلات المشروع ومخرجاته في شكل نسبة بدلا من قيمة مطلقة¹ ويمكن حساب مؤشر الربحية بالصيغة التالية ؟

$$IR = \frac{VAR}{VAD} \quad / \quad \text{دليل الربحية} = \frac{\text{مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية الداخلة}}{\text{مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية الخارجة}}$$

وينتج عن تطبيق هذا المعيار ثلاثة حالات هي:

- $IR > 1$: هذا يعني أن القيمة الحالية لمجموع العوائد أكبر من القيمة الحالية لتكاليف المشروع، ما يدل على أن المشروع مربح وذو جودة إقتصادية؛
- $IR < 1$: في هذه الحالة تكون القيمة الحالية لمجموع المدخلات أقل من القيمة الحالية للمخرجات، أي أن المشروع ليس له ربحية أو جدوى إقتصادية؛
- $IR = 1$: وهنا تتساوى القيم الحالية للعوائد والتكاليف، وهذا يعني أن المشروع ليس لديه أي جدوى إقتصادية أو ربحية، ويكون أساس الاختيار هنا على اعتبارات أخرى
- أما في حالة المفاضلة بين عدة مشاريع يكون أساس الاختيار على أكبر **IR** للمشاريع، شرط ان يكون أكبر من¹.

* **IR : Indice de Rentabilité.**

1- حسين بالعجوز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، مرجع سبق ذكره، ص:143.

2- محمد قاسم خصاونة، أساسيات الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص:83.

أ- مزايا مؤشر الربحية: وهي كآلآتي:

- يعتمد هذا المعيار في تحليله على القيمة الزمنية للنقود؛
- هو أكثر المعايير دقة لأنه يأخذ بعين الاعتبار الاستثمارات المبدئية؛
- يتم الحصول على مؤشر الربحية بعد الأخذ بعين الاعتبار كلفة رأس المال من خلال استخدامها كمعدل للخصم؛
- تمكن طريقة مؤشر الربحية من توضيح مدى جاذبية المشروع الاستثماري مقارنة بالمشاريع الأخرى عن طريق عدم أخذ حجم التدفقات النقدية في الاعتبار.

ب- عيوب مؤشر الربحية: وتتجلى في:

- طريقة مؤشر الربحية تفترض إعادة استثمار التدفقات النقدية؛
- تفترض هذه الطريقة ثبات كلفة التمويل طوال فترة حياة المشروع؛
- يثير هذا المعيار عند تطبيقه مشكلة تحديد المعدل المناسب لخصم التدفقات النقدية وهو المعروف بتكلفة التمويل فلا يوجد اتفاق محدد لكيفية قياسه ¹.

3. معيار معدل العائد الداخلي* TRI: ويعرف على أنه معدل الاستحداث أو الخصم الذي تتعادل عنده القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة مع القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة ²، وهو بصيغة أخرى معدل الاستحداث الذي تنعدم فيه القيمة الحالية الصافية ويمكن حسابه بالعلاقة التالية ³:

1- حمزة محمود الزبيدي، الإدارة المالية المتقدمة، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص-ص: 432-433.

* TRI : Taux de Rendement Interne.

2- Abdellah Boughaba ,Analyse et évaluation de projets, op.cit., p :48.

3- جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، بدون طبعة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2013، ص: 288.

$$TRI = i_1 + \frac{VAN1(i_2 - i_1)}{VAN1 - VAN2}$$

حيث:

TRI : معدل العائد الداخلي؛

i_1 : المعدل الصغير الذي يعطينا قيمة حالية صافية موجبة؛

i_2 : المعدل الكبير الذي يعطينا قيمة حالية صافية سالبة؛

VAN_1 : القيمة الحالية الصافية التي تستخدم بمعدل i_1 ؛

VAN_2 : القيمة الحالية الصافية التي تستخدم بمعدل i_2 .

ويكون الاختيار عند استعمال هذا المعيار على أساس الحالتين التاليتين:

- $TRI > 0$: هذا يعني أن مردودية الأموال المستثمرة أعلى من تكلفة الفرصة الضائعة وبالتالي نختار المشروع، أما في حالة عدة مشاريع فانه يتم ترتيبها تنازليا ويتم اختيار المشروع ذو أعلى؛
- $TRI < 0$: هنا تكون مردودية الأموال المستثمرة أقل من تكلفة الفرصة الضائعة، وفي هذه الحالة يتم رفض المشروع.

أ- مزايا معيار معدل العائد الداخلي: تشمل ما يلي:

- يأخذ بعين الاعتبار كل من كافة التدفقات النقدية للمشروع والقيمة الزمنية للنقود؛
- يأخذ بعين الاعتبار مخاطرة التدفقات النقدية للاسترداد؛
- تظهر النتيجة كنسبة مئوية وليس بالدينانير؛
- تقوم على افتراض أن المنشأة سوف تقوم باستثمار التدفقات النقدية خلال سنوات الاستثمار؛
- كلما كان الفرق بين i_1 و i_2 قليل كلما كان معدل العائد الداخلي أكثر دقة.

ب- عيوب معيار معدل العائد الداخلي: ومن أهمها:

- يتطلب حساب معدل العائد الداخلي عمليات حسابية طويلة خاصة عند استخدام طريقة التجربة والخطأ؛
- يفترض أن التدفقات النقدية يعاد استثمارها للحصول على معدل عائد مساوي لمعدل العائد الداخلي للمشروع؛
- أحيانا تعطي هذه الطريقة أكثر من معدل لعائد واحد يحقق المعادلة المستخدمة في الحساب وفي هذه الحالة يصعب معرفة أيهما الأصح¹.

المطلب الثالث: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية في ظل عدم التأكد والمخاطرة

تختلف درجة عدم التأكد من مشروع إلى آخر حسب طبيعة النشاط، ومن بيئة إلى أخرى تبعا لدرجة استقرار متغيرات المحيط، وفي الواقع يعد الاستثمار بوجه عام قرين بالمخاطر حيث أن الاستثمار هو نشاط يرتبط أصلا بظروف عدم التأكد وليس أمام أي مقتحم لهذا المجال إلا التعامل مع هذا الواقع، والمطلوب هو تحقيق استخدام عقلائي لرأس المال المستثمر بما يحقق أكبر عائد ممكن في ظل ظروف محفوفة بالمخاطر.

أولا: التقييم في ظل ظروف عدم التأكد:

من الصعب اختيار أحسن مشروع من عدة مشاريع مقترحة للمؤسسة في حالة عدم التأكد، فالاختيار في ظل المخاطرة يكون على أساس تواجد تجارب ماضية كافية تمكن متخذ القرار من معرفة الظروف ممكنة الحدوث مستقبلا، إلا أنه من الغالب لا تتوفر معلومات سابقة عن المشروع لتحديد الاحتمالات، وبالتالي يكون متخذ القرار أمام مشكل عد التأكد.

1. مفهوم حالة عدم التأكد: هناك عدة تعاريف لحالة عدم التأكد نذكر منها:

1- فايز تيم، مبادئ الإدارة المالية، الطبعة الثانية، اثناء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 165.

- هي الحالة التي ترتبط بنظرية إتخاذ القرارات وليست المتغيرات الإحصائية ويعتبر ظرف حالة عدم التأكد في حالة لم يكن لدينا أي معلومات حول الاحتمالات الممكنة للعائد¹؛
- هي تلك الحالة التي يكون فيها متخذ القرار غير متأكد من إحتتمالات الأحداث المتعددة وذلك لعدم وجود تجارب في الماضي تمكن متخذ القرار من تقدير هذه الاحتمالات²؛
- هي تلك الظروف التي تواجه المستثمر دون أن تملك المعلومات الكافية والمناسبة عنها كي يتمكن متخذ القرار من تحديد الاحتمالات لأي من الحلول البديلة³؛

وما يمكن استنتاجه أن حالة عدم التأكد هي الحالات الطبيعية التي تحدث مستقبلا والتي تؤثر على إتخاذ القرارات، وفيها يتعذر التنبؤ بوضع التوزيعات الاحتمالية لذلك، ولكن يتم استخدام الحكم الشخصي لمتخذ القرار والذي يتوقف على مدى ميوله وتوقعاته للمستقبل إذا كان متفائلا أو متشائما.

2. العوامل المؤثرة على الاستثمارات في حالة التأكد: هناك عدة عوامل تؤثر على الاستثمارات في حالة عدم التأكد تجبر متخذ القرار من مراعاتها قبل الشروع على أي استثمار وتتمثل في:

- **الترشيد والعقلانية في سلوك المستثمر:** غالبا ما تكون النظرية المالية فيما يخص الاستثمار تعطي للمستثمر السلوك الموضوعي والعقلاني ولكن تجهل أن مهما كان القرار لا يمكن أن يتعد أو لا يؤخذ بعين الاعتبار الحالة المالية للمؤسسة، في هذه الحالة السلوك الذي افترض عقلانيا يترك مكانه للحالة المالية الحقيقية التي تفضل غالبا المدة الزمنية المبسطة والممتازة لاسترجاع المستثمر مهما كانت نقائص القواعد الحجمية المتبعة؛
- **ضرورة الأخذ بعين الاعتبار معطيات محيط المؤسسة:** في حالات استثنائية وجب على المستثمر المعرفة الدقيقة التي تخص الاستثمارات غير المتوفرة، وتطور طرق التحليل وانتقاء القرارات هي بدلالة معطيات

1- أحمد محمد المصري، الإدارة الحديثة-الاتصالات-المعلومات-القرارات، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 257.

2- سهيلة عبد الله سعيد، الجديد في الأساليب الكمية وبحوث العمليات، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص: 19.

3- سوقي ناجي جواد، المرجع المتكامل في إدارة الأعمال، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 161.

المحيط (فرع النشاط، البنوك، المساهمين...)، وبالتالي عملت على إدخال حساب الاحتمالات وأكدت على عدم إمكانية عزل المؤسسة عن عمالها في الداخل وعن محيطها في الخارج؛

● **الترباط المباشر في انتقاء الاستثمارات:** إن القرار الاستثماري هو حصيلة استراتيجية أنشأتها المؤسسة انطلاقاً من رأس مالها ويدها العاملة والتطور التكنولوجي المتبع والمنافسة والوضعية التجارية الوطنية والدولية، ومنه فإن القرار يصعب فصله جزئياً أو نهائياً عن مجموع العناصر سابقة الذكر¹.

3. **معايير التفاؤل، التشاؤم والأرباح الضائعة:** في حالة عدم التأكد يصادف متخذ القرار صعوبة القرار واختياره نظراً لعدم توفر المعلومات الكافية حول احتمالات حدوث حالات الطبيعة مما يلجأ إلى مجموعة من المعايير تساعده في اختيار القرار السليم وتمثل في:

- **معيير التشاؤم (Wald maxi min):** وهو المعيار الذي يكون فيه صانع القرار متشائم وتكمن أهمية هذا المعيار في أنه ينشئ الحد الأدنى المضمون وهذا القرار يتم التوصل إليه من خلال الخطوات التالية: تحديد أسوأ نتيجة لكل بديل، اختيار البديل ذو أعلى أسوأ نتيجة من بينها أي أفضل أسوأ نتيجة يتم اختيارها²؟
- **معيير التفاؤل (maxi max):** يقوم هذا المعيار على أساس تحديد بديل في ضوء اختيار ذلك البديل الذب يحقق أقصى منفعة من بين البدائل المتاحة لكل مشكلة وهو بديل متفائل كما يتم تحديد القرار المناسب وفقاً لهذا المعيار وفق الخطوات التالية: تحديد أقصى قيمة لكل بديل، تحديد أقصى قيمة من القيم التي يتم تحديدها³؟

1- شوام بوشامة، تقييم واختيار الاستثمارات، الطبعة الأولى، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2013، ص-ص: 102-104.

2- نجم عبود نجم، مدخل إلى الأساليب الكمية مع التطبيق باستخدام Excel-Microsoft، الطبعة الثانية، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 69.

3- جلال إبراهيم العبد، استخدام الأساليب الكمية في إتخاذ القرارات الإدارية، بدون طبعة، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 36.

- **معيار الأرباح الضائعة (mini max):** ويقترح هذا المعيار أن تختار ذلك التصرف الذي يحقق أدنى حد من الحدود القصوى للخسارة أو الحد الأقصى للحدود الدنيا للأرباح، ويقوم هذا المعيار بتحديد أقصى عائد لكل بديل من البدائل المتاحة واختيار البديل الذي يقابل أدنى هذه العائد القصوى¹.
- **معيار الندم أو الأسف (Savage):** وهو المعيار الذي يركز على الندم الذي يشعر به متخذ القرار بعد اتخاذه القرار، وأحيانا يسمى هذا المعيار باسم الشخص الذي وضعه (Savage) وهو يسعى إلى التقليل من درجة الأسف الناتجة عن اختيار الاستثمار الخاطئ، وتمثل خطوات هذا المعيار في : إذا كان هدف مشكلة القرار الوصول إلى أقصى ربح منها، يختار متخذ القرار أكبر قيمة مقابل لكل بديل تحت كل حالة من حالات الطبيعة بشكل عمودي، ويطرح النتائج الأخرى وبعد ذلك نتحصل على مصفوفة الندم، ننظر إلى مصفوفة الندم أعلاه أفقيا ونأخذ قيمة الندم لكل بديل لمصفوفة الأرباح وبعد إتمام هذه الخطوة نحصل على ما يسمى بعمود الندم، يتم اختيار أقل ندم في عمود الندم أعلاه بغض النظر عن هدف مشكلة القرار، والبديل الذي يقابل أقل ندم يعتبر البديل الأفضل².
- **معيار الاحتمالات المتساوية الرشد (laplace):** يفترض هذا المعيار أن جميع حالات الطبيعة لها نفس الفعالية بالقيمة المتوقعة طبقا للهدف، ويتم هذا من خلال الخطوات التالية:
 - إيجاد القيمة المتوقعة عند كل بديل عن طريق حساب متوسط العوائد عند كل بديل؛
 - إختيار البديل الذي له أعلى متوسط³.

1- محمد صالح الحناوي، محمد توفيق ماضي، بحوث العمليات في تخطيط ومراقبة الإنتاج، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 83.

2- منضم زمير الموسوي، بحوث العمليات: مدخل علمي لاتخاذ القرارات، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص- ص: 276-277.

3- جهاد صياح بني هني وآخرون، بحوث عمليات الأساليب الكمية في إدارة الأعمال، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 301.

● **معيار الواقعية (Hurwicz):** يسمى أيضا هذا المعيار بالمتوسط المرجح أو معيار الواقعية ويكون هذا المعيار للموازنة بين التفاؤل والتشاؤم، نبدأ باختيار قيمة لمعامل الواقعية (**a**) بحيث يأخذ قيما بين 0 و1 فعندما تكون:

➤ قيمة (**a**) قريبة من الواحد الصحيح، فإن ذلك يعني أن صانع القرار يميل إلى التفاؤل؛

➤ قيمة (**a**) قريبة من الصفر، فإن ذلك يعني أن صانع القرار يميل إلى التشاؤم تجاه المستقبل. ويتم حساب هذا المعيار وفقا للمعادلة التالية !

$$\text{معيار الواقعية} = a (\text{العائد الأقصى للبدائل}) + (1-a) (\text{العائد الأدنى})$$

$$H_i = R_{i \max}(a) + R_{i \min}(1-a)$$

حيث:

ثانيا: التقييم في حالة المخاطرة:

إن نموذج التقييم في ظل ظروف التأكد والذي تم معالجته سابقا ويعتبر نموذجا مثاليا، إذ أن تلك الظروف غالبا ما تكون غير واقعية في الوقت الراهن، فليس هناك أي مشروع استثماري لا يحمل قدرا من المخاطر، مما يستدعي الأمر لاستخدام الأدوات الإحصائية وأدوات بحوث العمليات لدراسة وتقييم المشروع في ظل ظروف المخاطرة.

1. مفهوم المخاطرة: لقد تعددت المفاهيم والتعاريف حول المخاطرة ومن أهمها:

● هي مقياس نسبي لمدى تقلب العائد الصافي حول القيمة المتوقعة لصافي العائد، أو أنها تصف موقفا يتوافر فيه لمتخذي القرار الاستثماري، بيانات ومعلومات كافية تسمح لهم بتقدير توزيع احتمالي موضوعي²

1- باري زندر وآخرون، نمذجة القرارات وبحوث العمليات باستخدام صفحات الانتشار الالكترونية، الطبعة الأولى، دار المريخ للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، 2007، ص: 499.

2- رائد محمد عبد ربه، الاقتصاد الإداري، الطبعة الأولى، دار الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 204.

- هي تلك الظروف التي يكون فيها متخذ القرار على معرفة باحتمالات تحقق التدفق النقدي فالمخطر تصف مؤقتا ما يتوفر فيه من معلومات تاريخية كافية تساعده في وضع احتمالات متعددة بشأن التدفقات النقدية مستقبلا¹!
 - هي الانحراف المعياري النسبي لعوائد الاستثمار المتوقعة وتعني درجة التقلب في عوائد الاستثمارات المتوقعة، وتزداد درجة هذه المخاطر كلما زادت درجة التقلب في الإيرادات والعوائد المتوقعة².
- وما يمكن استنتاجه من خلال التعاريف السابقة بأن المخاطرة هي التغيرات الحاصلة في القيمة المتوقعة لمغير معين لوجود عنصر الاحتمالية ويكون اتخاذ القرار في ظروف المخاطرة على تجارب الماضي وخبرته السابقة بحالات الطبيعة المحتملة.

2. أنواع المخاطر: ويمكن تقسيمها إلى نوعين أساسيين:

- **المخاطر المنتظمة:** تسمى أيضا بمخاطر السوق لأنها تلك المخاطر التي ترتبط بالبيئة الاقتصادية المحيطة بالمشروع الاستثماري والتي تعود إلى حركة السوق ككل، وتنشأ نتيجة التغير في عوامل السوق المختلفة والعناصر الأساسية الموجهة للسوق كمخاطر تذبذب أسعار الفائدة وتغير القوة الشرائية للنقود (التضخم)، الدورات الاقتصادية الرواج والكساد وطبيعة العلاقات مع دول الأخرى وكذلك طبيعة القوانين والأنظمة الضريبية والرسوم الجمركية،
- **المخاطر غير المنتظمة (اللانظامية):** هي مخاطر تنشأ من المشروع الاستثماري نفسه مثل وجود خلاف بين العمال والإدارة، ومخاطر الدورات التجارية التي تتأثر فيها بعض القطاعات الاقتصادية، مثل قطاع العقار أو القطاع السياحي في حالات الأزمات السياسية، ومخاطر ضعف كفاءة الإدارة ومخاطر الموقع والتقدم

1- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال الاستثمار، الطبعة الثالثة، منشأة المعارف للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2015، ص: 240.

2- عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين، الطبعة الأولى، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 227.

التكنولوجي والذي يؤثر على الإنتاجية مثل التغيير في أنواع الأجهزة وتطوير تقنياتها مما يؤدي على تغيير في أذواق المستهلكين¹.

3. المعايير المستخدمة في ظل المخاطرة: تعتبر عملية إتخاذ القرارات من المهام الأساسية للمدير بحيث أن قدرته على اتخاذ القرار هي التي تميزه عن غيره وذلك للوصول إلى قرار سليم يمكنه من تحقيق أهداف المؤسسة لذلك يتوجب عليه الاستعانة بتقنيات ونظريات تمكنه من ذلك ومن أهمها نظرية بايز، شجرة القرار، الانحراف المعياري ومعامل الاختلاف.

أ- **معيير القيمة المتوقعة (بايز):** وهي تلك النظرية التي يسعى من خلالها متخذ القرار البحث عن بيانات ومعلومات أخرى إضافية وذلك لجعل الاحتمالات المستخدمة من أطراف داخل المؤسسة أو أطراف خارجية، وتقدم هذه البيانات في نطاق نظرية تعرف باسم بايز.

وتمر عملية إيجاد الاحتمالات باستخدام هذه النظرية بعدد من المراحل وهي:

- تحديد الاحتمالات المسبقة (الحالية) أي الاحتمالات قبل استخدام النظرية؛
- الحصول على المعلومات الإضافية، أي الاستفادة من الخبرات السابقة؛
- إيجاد الاحتمالات اللاحقة (الجديدة) والتي نحصل عليها نتيجة دمج الاحتمالات المسبقة والمعلومات الإضافية وفقاً لمبدأ نظرية بايز.

وتعتمد نظرية بايز على مبادئ الاحتمالات المشروطة. والاحتمال المشروط يعني احتمال حدوث حدث معين أو ظاهرة معينة (أ) شريط وقوع حدوث حدث آخر أو ظاهرة أخرى (ب) وترمز بالرمز ح (أ/ب)، وتختلف طرق احتساب هذه الاحتمالات حسب طبيعة العلاقات بين الأحداث والتي تكون أحداثاً مستقلة أي لا توجد بينها علاقة ولا تؤثر على بعضها البعض، أو لا تكون مستقلة وبالتالي توجد علاقة ويؤثر وقوع إحداثها على غيره².

1- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص-ص: 61-66.


2- مؤيد الفضل، الأساليب الكمية في الإدارة، الطبعة الأولى، دار البازوري للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، 2004، ص-ص: 79-80.

ب- شجرة القرار: هي عبارة عن بيان متفرع، تعبر فروعه عن الاختيارات الممكنة والتي يجب على المسير أن يفاضل بينها، تفصل بين كل فرع وفرع موالي عقدة وهي عبارة عن نقطة أو دوائر، وتتضمن فروع الشجرة التقديرات الاحتمالية والعوائد أو الخسائر حسب ما يتطلب الأمر، وإعدادها يبدأ من اليمين إلى اليسار مستخدمين الخطوات التالية:

- تحديد نقاط القرار والتي تم عندها اتخاذ قرار البدء أو قرار التحول والمتابعة؛
- تحديد عدد البدائل ويمثل كل بديل فرع من الفروع الرئيسية لشجرة القرار؛
- تحديد عدد الفروع الفرعية لكل فرع رئيسي والذي سبق تحديده في الخطوة السابقة؛
- تثبيت المعلومات على أصل فروع الشجرة بما في ذلك مقدار العوائد المتوقعة بالنسبة لكل حالة من الحالات الطبيعية وكذلك بيان نسبة تحقيق هذه الحالات؛
- حساب مقدار العائد المحقق أو القيمة الحالية المتوقعة لكل واحد من الفروع الموجودة.
- تتم عملية تحليل شجرة القرارات تكون من اليسار إلى اليمين ونستخلصها في الخطوات التالية:
- إيجاد القيمة المتوقعة سواء للعوائد أو التكاليف لكل بديل، من خلال ضرب القيم المعطاة لكل بديل في احتمال حدوث الحالة الطبيعية المتوقعة ثم جمع نتائج الضرب ووضع النتيجة داخل ما يسمى بنقاط الاتصال على الشجرة؛
- المقارنة بين القيم المتوقعة واختيار أفضلها أقلها تكلفة أو أكبرها عائد ووضع النتيجة داخل نقطة القرار؛
- في حالة وجود أكثر من نقطة قرار على الشجرة فإنه لابد من تطبيق الخطوة السابقة واختيار القرار المناسب بشأنها¹، والشكل الموالي يوضح شكل شجرة القرار:

1- محمد أحمد طراونة، سليمان خالد عبيدات، مقدمة في بحوث العمليات، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010، ص-ص: 40-42.

الشكل رقم (02-01): شجرة القرار



المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على الدراسات السابقة.

ج- الانحراف المعياري: تعتبر مخاطر قرار الاستثمار عن مخاطر انحراف التدفقات الداخلة المحتمل حدوثها عن قيمتها المتوقعة، وترتبط هذه المخاطر بدرجة انحراف هذه التدفقات عن قيمتها المتوقعة، ويتم حسابه بالعلاقة التالية¹:

$$\delta = \sqrt{\sum_{i=1}^n (R_t + R_n)^2 P_i}$$

R_t : العائد المتوقع لكل حدث.

R_n : متوسط العائد المتوقع

P_i : إحتمال كل حدث².

1- عهود عبد الحفيظ علي خصاونة، مبادئ الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 163.

2- نائر فيصل شاهر، الإحصاء في العلوم الإدارية والمالية، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص: 155.

د- معامل الاختلاف: هو ذلك المعامل الذي يزودنا بحجم المخاطر لكل وحدة واحدة من القيمة المتوقعة للتدفقات النقدية، ومن ثم كلما زادت قيمة معامل الاختلاف كلما زادت المخاطرة لأن الشركة التي تتأثر بالتقلب ويكون معامل الاختلاف عند حسابه لهذه الأسعار أكثر، والتي تترجم زيادة في حدة المخاطر¹. ويتم حسابها بالعلاقة التالية²:

$$Cv = \frac{\delta}{Rn}$$

δ: الانحراف المعياري.

Rn: معدل العائد المتوقع.

ثالثاً: شروط ومبادئ عملية تقييم المشاريع الاستثمارية:

بالإضافة إلى الأسس والمبادئ التي تستند عليها عملية تقييم المشاريع الاستثمارية وبهدف إتخاذ القرار السليم يتطلب الأمر توفر بيانات وحقائق تفصيلية تتعلق بالمشروع مع الاستعانة ببيانات تم الحصول عليها من مشاريع مشابهة، إضافة إلى خبرة صاحب المشروع أو الخبير.

1. أسس ومبادئ عملية تقييم المشاريع الاستثمارية: نوجزها فيما يلي:

- تقوم عملية تقييم المشاريع على إيجاد نوع من التوافق بين المعايير التي تضمنها تلك العملية وبين أهداف المشاريع المقترحة إذا أخذنا بعين الاعتبار أن المعيار الذي يستخدم أو يتناسب لقياس هدف معين قد لا يتناسب لقياس هدف آخر، فالمعايير التي تستخدم في مجال المشاريع العامة هي غير المعايير التي تستخدم في المشاريع الخاصة؛

1- السيد متولي عبد القادر، الأسواق المالية والنقدية في عالم المتغير، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 46.

2- محمد براق وآخرون، مدخل إلى السياسة المالية، مرجع سبق ذكره، ص: 113.

- تضمن عملية تقييم المشاريع تحقيق مستوى معين من التوافق بين هدف أي مشروع أو أهداف خطة التنمية الوطنية من جهة وبين الهدف المحدد للمشروع وبين الإمكانيات المادية، البشرية والفنية المتاحة من جهة أخرى؛
 - لا بد أن تكون هناك توافق وانسجام بين أهداف المشاريع المتكاملة والمتربطة وإزالة التعارض بينها وبين المشاريع الأخرى القائمة؛
 - توفر المستلزمات اللازمة لضمان نجاح عملية تقييم المشاريع خاصة ما يتعلق منها بتوفر المعلومات والبيانات الدقيقة والشاملة؛
 - إن عملية تقييم المشاريع تقوم أساسا على المفاضلة بين عدة مشاريع أو بدائل وصولا إلى البديل المناسب، كما تسمح بتنفيذ المشروع أو التخلي عنه؛
 - إن عملية تقييم المشاريع هي جزء من التخطيط، كما تمثل مرحلة لاحقة لمرحلة دراسات الجدوى والمرحلة السابقة ومرحلة التنفيذ.
2. شروط عملية تقييم المشاريع الاستثمارية: يجب أن تتوفر الشروط اللازمة لتقييم المشروع وتتمثل في:
- تحديد تكاليف المشروع، أي المعرفة التفصيلية لحجم ومتطلبات المشروع تنفيذا وتشغلا سواء كانت تلك المتطلبات والمستلزمات داخل الحدود الإقليمية للدولة أو خارجها؛
 - تحديد طبيعة وحجم السلع والخدمات التي سيتولى المشروع انتاجها، مع المعرفة الدقيقة لمستويات الطاقة الإنتاجية للمشروع، على ضوء هذه المعلومات يمكن تقدير العوائد المتوقعة من المشروع خلال كل سنة من عمره الافتراضي؛
 - المعرفة الدقيقة والتفصيلية لمراحل تنفيذ المشروع وعمره الإنتاجي، وذلك لأن كل المتغيرات تقاس عادة عبر وحدة زمنية متعارف عليها وهي سنة، كما أن التنبؤ والتطور الاقتصادي والاجتماعي لا يمكن أن يكون بمعزل عن البعد الزمني؛

- قابلية مستلزمات المشروع أي تكاليفه وكذا مخرجاته أي السلع والخدمات التي ينتجها للقياس والتقييم النقدي، وذلك لأن عملية اختيار بديل من بين البدائل المتنافسة على الموارد تكون مستحيلة في حالة عدم القدرة على التعبير عنها بوحدات نقدية¹.

3. كتابة التقرير النهائي لدراسة الجدوى: يشكل التقرير النهائي في دراسات الجدوى المشروع الذي تقدمه عملية الدراسة، ويجب أن يعد هذا التقرير بشكل مهني وعلمي، وبشكل عام نستعرض فيما يأتي القواعد الناظمة لتقرير دراسات الجدوى وتتمثل في:

- أ- **تنظيم التقرير:** حيث يجب ألا يزيد عدد صفحات التقرير عن 30 صفحة، ويدعم التقرير بمجموعة من الملاحق في مجلد منفصل وتكون صياغته في شكل يجعل غير المتخصص قادرا على فهم المشروع؛
- ب- **العناصر الرئيسية للتقرير:** ويشمل على:

- **الملخص والنتائج:** يتكون هذا الجزء من صفتين إلى ثلاث صفحات، ويتضمن ملخص لأهم النقاط، النتائج الرئيسية والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة؛
- **المقدمة:** تتضمن المقدمة معلومات أساسية حول المشروع، حيث يذكر فيها فكرة المشروع وأهميته؛
- **مبررات اختيار الموضوع؛**
- **منطقة المشروع:** وصف كامل للمنطقة التي سيقام فيها المشروع؛
- **مصادر المدخلات التي يحتاجها المشروع؛**
- **المشروع:** يعطي هذا الجزء فكرة مختصرة عن أهداف المشروع وموقعه، حجمه، مكوناته وأي خصائص أخرى لها أهميتها للمشروع؛
- **الجوانب الفنية للمشروع؛**
- **مصادر تمويل المشروع، وشروط الاقتراض،**

1- السيد متولي عبد القادر، الأسواق المالية والنقدية في عالم المتغير، مرجع سبق ذكره، ص: 74.

- الدراسة المالية للمشروع.
- ج- مراحل تنفيذ المشروع وجدولة الإنفاق؛
- د- تقديرات التكاليف: وتضم كلاً من التكاليف الاستثمارية، التكاليف الجارية واحتياطي الطوارئ في حدود 10-15%؛
- هـ- الخطة التمويلية للمشروع في شكل جدول؛
- و- الأثر البيئي للمشروع؛
- ز- إنتاج مشروع والأسواق؛
- ح- المنافع أو العوائد من المشروع: وهي المنافع الاقتصادية والمنافع الاجتماعية؛
- ط- التوصيات: تقدم التوصيات النهائية في دراسة الجدوى اعتماداً على الدراسة والبحث الذي تم إنجازه، وتتضمن هذه التوصيات الأساس المنطقي والنتائج التي تدعمها تلك التوصيات¹.

1- علي يوسف، منذر مرهج، تقييم المشاريع ودراسة الجدوى، بدون طبعة، دار الجامعة الافتراضية السورية للنشر والتوزيع، 2018، ص-ص: 173-175.

خلاصة الفصل

على ضوء ما تقدم يمكننا استخلاص أنه عند عمل أي دراسة جدوى لأي مشروع مريح أو كيفما كان لا ينبغي التسرع بالقفز إلى التنفيذ، لأن فشل المشروع بالدراسة على الورق أسهل من فشله وهو قيد التنفيذ، وبهدف الوصول إلى قرار استثماري رشيد لابد من اعداد دراسة الجدوى التفصيلية (قانونية، بيئية تسويقية، فنية، اجتماعية، مالية) لكل المشاريع باختلاف أنواعها وأحجامها إما لمشروعات جديدة أو التوسع أو عند الاحلال والتجديد أو رغبة في التطور التكنولوجي، إذ يتوقف إنجازها على مدى توفر كافة المعلومات والبيانات اللازمة ذات الصلة بالأهداف الأساسية وعلى وجود فريق عمل متخصص يمتلك خبرات ومهارات متنوعة في اعداد مثل هذه الدراسات.

ولتدعيم دراستنا ميدانيا، اخترنا أحد الفروع الجهوية للوكالة المانحة للقروض المصغرة، وهي الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فرع تيارت، وذلك بغرض معالجة الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات ومناقشة النتائج والذي سنتطرق إليه في الفصل الثالث.

الفصل الثالث

دراسة حالة مشروع مجبنة قلب الطبيعة الممول من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-تيارت-

المبحث الأول: بطاقة تعريفية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-تيارت-ومشروع مجبنة قلب الطبيعة.

المطلب الأول: عموميات الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

المطلب الثاني: صيغ دعم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

المطلب الثالث: التعريف بمشروع مجبنة قلب الطبيعة.

المبحث الثاني: دراسة جدوى مشروع مجبنة قلب الطبيعة.

المطلب الأول: دراسة الجدوى البيئية والقانونية للمشروع.

المطلب الثاني: دراسة الجدوى التسويقية والفنية للمشروع.

المطلب الثالث: دراسة الجدوى الاجتماعية والمالية للمشروع.

المبحث الثالث: تقييم مشروع مجبنة قلب الطبيعة وقرار التمويل.

المطلب الأول: المعايير التي لا تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن

المطلب الثاني: المعايير التي تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن

المطلب الثالث: اتخاذ القرار الاستثماري للمشروع

تمهيد

بعد الدراسة النظرية التي تطرقنا لها من خلال الفصول السابقة والمتمثلة في مفهوم المشاريع الاستثمارية وأهم الدراسات المتعلقة بالمشروع وكذا مختلف المعايير المستعملة لتقييم وإختيار أفضل مشروع من بين المشاريع المقترحة، وكذلك مختلف المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الناشئة، فإننا سنحاول إسقاط ذلك من خلال الجانب التطبيقي على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حيث قررت هذه الوكالة بتمويل مشروع استثماري متخصص في صنع الجبن من نوع camembert تحت عنوان مجبنة قلب الطبيعة، وسيتم توضيح مدى مساهمة دراسة الجدوى الاقتصادية التمهيدية والتفصيلية في إتخاذ القرار الاستثماري الرشيد.

وبالتالي سنحاول التعرض لهذا الفصل من خلال تقسيمه إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: بطاقة تعريفية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-تيارت-ومشروع مجبنة قلب الطبيعة.

المبحث الثاني: دراسة جدوى مشروع مجبنة قلب الطبيعة.

المبحث الثالث: تقييم مشروع مجبنة قلب الطبيعة وقرار التمويل.

المبحث الأول: بطاقة تعريفية عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – تيارت- ومشروع مجبنة قلب الطبيعة

تعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم الوكالات التي خصصتها الجزائر إلى ترقية ونشر الفكر المقاولاتي، وتشكل أحد الحلول ضمن سلسلة من التدابير الموجهة للتخفيف من حدة البطالة وإدماج الفئات الشابة في الحياة العملية، كما تتمثل أهميتها في إنشاء مؤسسات مصغرة والتي تؤدي إلى تحقيق جملة من الأهداف من أهمها استحداث فرص عمل مباشرة أو غير المباشرة، ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، والمحافظة على الصناعات التقليدية والحرفية والمحافظة على التوازن بين المناطق على المستوى الوطني.

المطلب الأول: عموميات حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

إن دعم الشباب لخلق المؤسسات المصغرة الخاصة بهم، مهمة تقوم بها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، لأن الوكالة في مهامها الرئيسية هي الدعم، التوجيه والمرافقة لحاملي المشاريع في إطار مشاريعهم الخاصة بهم، لهذا فهي مكلفة بوضع تحت تصرفهم كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي، التقني، التشريعي والقانوني المتعلقة بمزاولة نشاطهم، ولتحقيق المهمة الموكلة لها تتواجد الوكالة في كل ربوع الوطن ب 51 فرع و170 ملحقة.

أولاً: ماهية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهيكلها التنظيمي:

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظراً إلى مساهمتها الكبيرة في تطور هذا النوع من المؤسسات واستحداث مناصب شغل جديدة.

1. تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب القانون رقم 296/96 المؤرخ في 08 ديسمبر 1996، وانطلقت في العمل رسمياً ابتداءً من السادس الثاني لسنة 1997، ثم تم تعديله بموجب المرسوم التنفيذي 231/98 جوان 1998، ويمكن تعريف هذه الوكالة بأنها

- هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، بحيث تهدف إلى تشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش فئة الشباب من خلال إقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة لإنتاج السلع والخدمات وتوضع الوكالة تحت تصرف رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة لجميع نشاطات الوكالة.


إلا أنه تضمن في العدد الأخير من الجريدة الرسمية من المرسوم التنفيذي رقم 329/20 المؤرخ في 2020/11/22 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 296/96 والمتضمن بتغيير تسمية الوكالة الوطنية

الفصل الثالث دراسة حالة مشروع مجبنة قلب الطبيعة الممول من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية – تيارت -

لدعم وتشغيل الشباب لتصبح رسميا الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وهي مكلفة أيضا بتطبيق كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، وبإعداد البطاقة الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب أصحاب المشاريع وتعيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية¹.

2. الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية: تسيير الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فرع تيارت وفق هيكل تنظيمي مكون من عدة مصالح، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل (03-01): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.



الصدر: وثائق مقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

1- معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-فرع تيارت-.

ثانيا: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

لقد نصت المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 296/96 على الأهداف والمهام المخولة للوكالة القيام بها وعدلت هذه المهام بموجب المرسوم التنفيذي رقم 288/03 المؤرخ في 2003/09/06 وهو المرسوم التنفيذي الذي يعدل ويتمم المرسوم رقم 296/96 كما يلي:

1. مهام الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية: هناك العديد من المهام التي تتكفل بها الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب في سبيل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها:

- توفير كل المعلومات الاقتصادية، التنظيمية، التشريعية والتقنية المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية للشباب؛
- تبليغ الشباب أصحاب المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق لدعم تشغيل الشباب والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها؛
- تقديم المشورة والنصح حول كل ما يتعلق بالمشروع بهدف إدماج الشباب في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد؛
- مركز دعم ومرافقة الشباب أصحاب المشاريع لخلق مؤسساتهم تكثيف، وتطوير العلاقات مع مختلف شركاء الوكالة؛
- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتحديد معارفهم في مجال التسيير؛
- تشجيع مختلف الإجراءات والتدابير لتعزيز خلق وإنشاء الأعمال والمؤسسات؛
- بموجب التعديلات التي طرأت على مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والتي أوردها المرسوم التنفيذي رقم 288-03، فقد كان يستفيد أصحاب المؤسسات المصغرة من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة إلا مرة واحدة وهي في حالة إنشاء المؤسسة المصغرة، ومع صدور المرسوم التنفيذي الجديد أصبح أصحاب المؤسسات المصغرة يستفيدون من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة سواء عند عملية إنشاء المؤسسات المصغرة أو عند أي عملية توسيع القدرة الإنتاجية لهذه المؤسسات.

2. أهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية: نظرا لكون الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

من بين آليات لدعم ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تهدف على:

- تشجيع كل مبادرة تسهل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على عقار؛
- العمل على وضع أنظمة جبائية مكيفة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تشجيع وتعزيز ثقافة المقاوله؛
- تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها؛
- تعزيز التنسيق بين أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويين المركزي والمحلي؛
- متابعة على الاستثمارات التي يديرها الشباب؛
- خلق روح المبادرة الفردية والجماعية لدى الشباب؛
- التعزيز والاستغلال الأمثل القدرات الإنتاجية.

ثالثا: شروط الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والعراقيل التي تواجهها:

تتوقف عملية قبول المشاريع الاستثمارية المقدمة من طرف المستثمرين على توفر مجموعة من الشروط التي حددها القانون للوكالة، إلا أنه هناك بعض العراقيل التي تواجهها.

1. شروط الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية: لقد حدد المرسوم التنفيذي 96-297 جميع الشروط الواجب توافرها من أجل الاستفادة من الإعانات والدعم من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب منها:

- أن يتراوح سن المسير ما بين 19 و35 سنة ولا يمكن له ألا يتجاوز سن 40 إلا تعهد بتوفير 3 مناصب عمل دائمة؛
- أن يكون لديه مؤهلات مهنية لها علاقة بالمشروع؛
- أن يكون بدون عمل أو نشاط تجاري؛
- أن يكون مسجلا لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كطالب عمل؛
- ألا يتجاوز مبلغ الاستثمارات 10.000.000 دج.

● يجب أن تنشأ المؤسسة المصغرة الممولة على شكل شركة ويأخذ الهيكل القانوني لها أحد الأشكال التالية شركة الأسهم، شركة ذات مسؤولية محدودة ذات الشخص الوحيد، شركة التضامن، تم وضعها تحت سلطة رئيس الحكومة¹.

ولقد قامت الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية حاليا والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا بإضافة شروط جديدة للشباب البطال وغير البطال وذلك للاستفادة من إعانة الصندوق الوطني عند إحداث أنشطتهم، وتشمل هذه الشروط على:

- أن يتراوح عمره أو عمرهم ما بين 19 أو 40 سنة؛
- أن يكونوا ذوي شهادة أو تأهيل مهني أو لهم مهارات معرفية معترف بها بشهادة أو أي وثيقة مهنية أخرى؛
- أن يقدموا مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد؛
- إلغاء شرط البطالة على حاملي الأفكار والمشاريع للاستفادة من الامتيازات التي يمنحها جهاز دعم وتنمية المقاولاتية في إحداث الأنشطة؛
- ألا يكون أو ألا يكونوا قد استفادوا من تدبير اعانة بعنوان احداث النشاطات.

2. العراقيل التي تواجه الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية: رغم الدور الإيجابي والجهود المبذولة للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فهي لا تخلو من صعوبات وعراقيل تواجهها والتي تعرقل وتقلل دورها في التنمية من بينها:

- تجاوزات بعض مديري فروع الوكالات الوطنية لدعم تشغيل الشباب كالموافقة على تمويل عمليات شراء عتاد يخص بعض المشاريع دون توفر المقاييس في ملفات المستفيدين؛
- عدم قدرة الشباب على دفع المساهمة الشخصية في المشروع؛
- عدم تسديد الشباب أصحاب المشاريع الاستثمارية أقساط الديون في الآجال المحددة قانونا؛
- إفلاس الكثير من المؤسسات المدعومة من طرف الوكالة سبب عجزا ماليا لتمويل مشاريع جديدة؛

1-معلومات مقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية-فرع تيارت-.

- تحويل فئة من القروض الممنوحة إلى غير الوجهة المقررة لها مما دفع بالوكالة إلى تحويل أصحاب تلك القروض إلى العدالة؛
- تماطل البنوك التي تساهم في تمويل المؤسسات المصغرة في منح التمويل اللازم رغم الاتفاقية التي تربطها بجهاز الوكالة والدولة؛
- تجميد بعض المهن الحرة ذات الطابع المحلي من طرف الوكالة باعتبارها غير مجدية وغير خلقة لمناصب الشغل والثروة مثل قاعات الشاي والهاتف العمومي؛
- مشكل الحصول على المكان المناسب لإنشاء المؤسسات، وهذا لغلاء الإجراءات والمباني وعدم وملاءمتها؛
- ضعف اعتماد المؤسسات الكبرى على المؤسسات المصغرة كمكملة لأنشطتها ومهامها؛
- نقص المواد الأولية التي يحتاجها لأصحاب المشاريع حسب قانون المالية الجديد؛
- كثرة التعديلات في القوانين والنصوص التشريعية؛
- غياب البنوك الخاصة التي تشجع للتنافس في مجال القرض المصغر مما يلغي جانب التحفيز لمنح هذه القروض؛
- محدودية المؤسسات في الجزائر التي توفر العتاد في مختلف الميادين والتخصصات.

المطلب الثاني: صيغ الدعم المالي المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

تسعى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى منح المؤسسات الصغيرة كل أشكال الدعم اللازم من خلال المراحل التي تمر بها المؤسسة الصغيرة في فترات إنجاز المشروع من مرحلة إنجاز ومرحلة استغلال المشروع.

أولاً: مساهمة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تضم التركيبة المالية للوكالة التي تشمل نوعين من التمويل، تمويل ثنائي وثلاثي، كما تقدم مجموعة من الامتيازات للشباب الراغبين في الحصول على التمويل لإقامة مشاريعهم.

1. المساهمة المالية: المساهمة المالية هي التي تقدمها الوكالة تتمثل في التمويل وهي صيغتين يتمثلان:

أ- التمويل الثنائي: هي عبارة عن صيغة تتكون من ثلاث أطراف على الشكل التالي:

الجدول رقم (03-01): التمويل الثنائي

مستويات التمويل الإجمالية للمشروع	حسب القيمة	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة
<u>المستوى الأول:</u>			
أقل أو يساوي 5.000.000 دج		%71	%29
<u>المستوى الثاني:</u> ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000 دج			
		%72	%28

المصدر: وثائق مقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية- فرع تيارت-

أ- التمويل الثلاثي: الذي يتضمن مساهمة كل من صاحب المشروع والذي تتغير بتغير الاستثمار، زيادة عن ذلك مساهمة الوكالة بمنح قرض بدون فائدة وينقسم هيكل هذا النوع من الاستثمار إلى مستويين:

الجدول رقم (03-02): التمويل الثلاثي

مستويات التمويل الإجمالية للمشروع	حسب القيمة	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة	القرض البنكي
<u>المستوى الأول:</u>				
أقل أو يساوي 5.000.000 دج		%01	%29	%70
<u>المستوى الثاني:</u>				
ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000 دج		%12	%18	%70

المصدر: وثائق مقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية- فرع تيارت-

ج- التمويل الذاتي: بالنسبة للبطل أو غير البطل 100% مساهمة شخصية؛

د- إعانات مالية إضافية وامتيازات: كما تمنح الوكالة اعانات مالية أخرى والامتيازات الجبائية على مرحلتين:

- **مرحلة الانشاء:** يمنح نوعان من الإعانات للمؤسسات المصغرة خلال مرحلة الإنجاز، يتعلق الأمر بإعانات مالية وأخرى جبائية وشبه الجبائية.
- ❖ **اعانات مالية:** تمنح ثلاثة قروض بدون فائدة أخرى لأصحاب المشاريع وهي كما يلي:
 - قرض بدون فائدة من طرف الوكالة محدد في هيكل تمويل المشروع؛
 - قروض إضافية غير مكافئة بدون فائدة؛
 - تخفيض في معدل الفوائد البنكية بنسبة 100%؛
- ❖ **فترة تسديد القرض على مدار 11 سنة (1 سنة إرجاء، تليها 5 سنوات لتسديد القرض البنكي، ثم تليها 5 سنوات لتسديد قرض الوكالة).**
- ❖ **الامتيازات الجبائية:** تتمثل الامتيازات الجبائية في:
 - تخفيض بنسبة 5 % من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛
 - الاعفاء من مرسوم نقل الملكية على الحيازة العقارية في إطار الانشاء؛
 - الاعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.
- **مرحلة الاستغلال:** تشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة 3 سنوات أو 6 سنوات بداية من انطلاق النشاط وتتمثل في:
 - الاعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 3 سنوات، 6 سنوات للمناطق الخاصة، و10 سنوات لمناطق الجنوب؛
 - تمديد فترة الاعفاء الكلي لمدة سنتين عندما يقوم المستثمر بتوظيف 3 عمال على الأقل لمدة غير محددة؛
 - إعفاء جبائي تدريجي بعد نهاية فترة الاعفاء الكلي بنسب 75% السنة الأولى، 50% السنة الثانية، 25% السنة الثالثة.
 - الاعفاء من الرسم العقاري على البيانات وإضافات أخرى؛

- الاعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات الصغيرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية¹.

2. المساهمات الفنية: تتم المساهمة الفنية من خلال:

- قيام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالاستقبال، الاعلام، التوجيه والاستشارة في كل مسار إنشاء أو توسيع المشروع وكذا المتابعة في مرحلة الاستغلال؛
- إعطاء المعلومات العامة حول جهاز الوكالة والتعريف بمختلف الخدمات والاعانات الممنوحة؛
- منح أصحاب الأفكار الاستثمارية الحرية التامة للحديث عن مشاريعهم من خلال عدة مقابلات شخصية؛
- تقييم المشروع الاستثماري اجباريا بعد قبول المشروع والمرافقة على تمويله من تكوينين في تقنيات تسيير المؤسسات قبل تمويل نشاطه؛
- تقدم الوكالة كل دعمها لأصحاب المشاريع الراغبين في الحصول على قرض بنكي؛
- القيام بزيارات عند انطلاق المشروع الاستثماري من طرف المرافق لإعطاء نصائح لصاحب المشروع والرفع من حظوظ النجاح وتطوير المشروع².

ثانيا: مراحل مرافقة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

يستفيد أصحاب المؤسسات من المساعدة التقنية للوكالة واستشارتها، مرافقتها ومتابعتها وكل هذا دون مقابل وتتمحور عملية المرافقة حول:

1. **فكرة المشروع:** فكرة المشروع هي نتيجة عدة بحوث وتساؤلات حول إمكانية تحقيق المشروع، فالمهارة في المجال بالغة الأهمية، تسمح بإيجاد الفكرة الملائمة للمشروع، إذا كانت فكرة مؤسستك واضحة تماما في ذهنك يمكنك البدء في مناقشتها مع المرافق؛

1- مقابلة شخصية مع رئيس مصلحة الإدارة والوسائل.

2- أقلولي، ولد رابح صافية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 38-39.

2. التسجيل عبر الانترنت: هو عبارة عن خلق حساب في الأرضية الرقمية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية <https://promoteu.ansej.org.dz> ويحتاج حامل المشروع للتسجيل إلى:

أ- معلومات حول المسير (حامل المشروع): الاسم واللقب، تاريخ ومكان الازدياد، الشهادة أو المؤهل، معلومات حول الشريك إن وجد.

ب- معلومات حول المؤسسة (المشروع): وتشمل على:

- تحديد النشاط؛
- تحديد العنوان التجاري (الولاية)؛
- تحديد نوعية التمويل (تمويل ثلاثي، تمويل ثنائي، تمويل ذاتي)؛
- تحديد بدقة لسعر الوحدة محسوب الرسم على القيمة المضافة لكل وحدة من التجهيزات أو العتاد الواجب اقتنائها، والمبلغ الإجمالي للتجهيزات أو العتاد مع احتساب كل الضرائب (فاتورة شكلية/ تقديرية للعتاد)؛
- تحديد المبلغ التقديري لتأمين التجهيزات أو العتاد عن جميع المخاطر مع احتساب كل الضرائب (فاتورة شكلية تقديرية للتأمين على العتاد)؛
- تحديد مبلغ رأس المال العامل (فاتورة شكلية/ تقديرية للمواد الأولية)؛
- تحديد مبلغ التهيئة إن وجد (فاتورة شكلية/ تقديرية للتهيئة).

3. الاستقبال والتوجيه: بعد إنهاء التسجيل والتأكيد عليه، يتم إصدار موعد للاستقبال عن طريق رسالة نصية تتضمن عنوان مقر الوكالة، اليوم والساعة ويرفق حامل المشروع ببطاقة التعريف وصورة شمسية، ويتم في هذه المقابلة بين المرافق وصاحب المشروع تصحيح المعلومات، ملاء الفراغات، التأكيد النهائي على المعلومات الخاصة بالمشروع من طرف المرافق، إصدار موعد للمقابلة الفردية؛

4. دراسة المشروع: يتم في المقابلة الفردية إعداد دراسة الجدول (مخطط الأعمال) الخاص بالمشروع استنادا إلى المعلومات المؤكدة في التسجيل وكذا المعلومات التقديرية التي يدلي بها صاحب المشروع، ثم يتم إصدار استدعاء (اليوم، الساعة) للمرور أمام لجنة الانتقاء، اعتماد وتمويل المشاريع؛

5. لجنة الانتقاء، اعتماد وتمويل المشروع: هي لجنة تتكون من ممثلين عن جميع الهيئات المحلية الفاعلة في خلق المؤسسات الصغيرة وممثلين عن البنوك يرأسها مدير الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في أجل لا يتعدى 15 يوم من تاريخ تأكيد التسجيل من طرف المرافق، يتم عرض الملف على اللجنة ويشترط حضور صاحب المشروع.

6. الموافقة البنكية: يتم إيداع ملف حامل المشروع في البنك من طرف المرافق المكلف بالملف لاستكمال الإجراءات والمتمثلة في:

• تسليم الموافقة البنكية في حد أقصاه شهرين؛

• فتح حساب بنكي؛

• إيداع المساهمة الشخصية من طرف حامل المشروع المقدرة في دراسة الجدوى.

7. الملف القانوني: بعد تسليم الموافقة البنكية وبتوجيه من المرافق المكلف بالملف، يعد حامل المشروع الملف القانوني للمؤسسة والمتمثل في:

• المقر الاجتماعي للمؤسسة، عقد ملكية أو عقد كراء محل لمدة عامين قابلة للتجديد؛

• السجل التجاري، بطاقة الحرفي، بطاقة فلاح... حسب النشاط؛

• البطاقة الجبائية؛

• محضر معاينة المقر الاجتماعي من طرف محضر قضائي.

8. تكوين حامل المشروع: قبل تمويل أي مشروع، حامل المشروع يتلقى تكوين إجباري في التقنيات الأساسية لتسيير مؤسسة مصغرة أو حسن من سير المؤسسة وهو تكوين يسمح للمتربص من تعزيز قدراته التسييرية في مختلف النواحي التي تهم المؤسسة، ويمكنه من معرفة قواعد السلوك الحسن في تسيير المؤسسات وتطبيقها؛

9. تمويل المشروع: بعد إنشاء الملف القانوني وتلقي التكوين، يتم تحضير قرار منح الامتيازات الضريبية والاعانات المالية الخاصة بالإنجاز (مرحلة الانشاء)، دفتر الشروط، اتفاقية القرض وسندات لأمر، وبعد إمضائها يتم تمويل المشروع؛

10. إنجاز المشروع: ويتمثل في:

- أمر بسحب صك الاشتراك في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض نسبة اشتراك المؤسسة المصغرة محددة مسبقا في الدراسة على أساس 0.35% من مبلغ القرض البنكي لمدة 8 سنوات، ويتم دفع هذه النسبة من الاشتراك مرة واحدة عن طريق شيك بنك؛
- صاحب المشروع مجبر لاقتناء العتاد عن طريق أمرين لسحب صكين بنكيين، الصك رقم 1 يمثل 10% من قيمة العتاد فقط للطلب عليه ويتم إصداره مباشرة بعد التأكد من استلام صك الاشتراك من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض بالإضافة إلى وصل الطلبية، الصك رقم 2 يمثل 90 للحيازة على العتاد ويتم إصداره للعتاد المتحرك فقط؛
- صاحب المشروع يقوم باستكمال الإجراءات لتأمين العتاد والتجهيزات على جميع الأخطار بين شركة التأمين والبنك؛
- الانطلاق الفعلي للمؤسسة، والدخول في مرحلة الاستغلال.

11. ميلاد مؤسسة جديدة: مرحلة الاستغلال وهي بداية مزاولة المؤسسة لنشاطها في السوق، ويقوم المستثمر باستكمال إجراء مرحلة الاستغلال لاستلام قرار منح الامتيازات الضريبية والاعانات المالية الخاصة بالإنجاز أي مرحلة الاستغلال:

- نسخة من الفاتورة النهائية بالنسبة للعتاد المتحرك؛
- نسخة من البطاقة الرمادية للعتاد المتحرك؛
- نسخة من السجل التجاري؛ وثيقة تثبت بداية النشاط صادرة من مصالح الضرائب؛
- نسخة من شهادة الانتساب لدى صندوق الوطني الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS*؛
- نسخة من التأمين عن العمال لدى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية CNAS¹**.

* CASNOS: Caisse Nationale de Sécurité Social des Non-Salariés.

** CNAS: Caisse Nationale d'Assurances Sociales des Travailleurs Salariés.

ثالثا: ملف إنشاء المؤسسة المصغرة:

من أجل إنشاء مؤسسة مصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يجب على صاحب المشروع تقديم الوثائق المكونة للملف الإداري والمالي لفرع Ansej الموجودة في ولايتهم مع ضرورة حضور صاحب المشروع ويشمل على:

- طلب زيارة ميدانية وذلك بعد قيام صاحب المشروع بزيارة ميدانية إلى محل المورد من أجل معاينة مطابقة العاد وثمنه مع الفاتورة الشكلية المقدمة عند إيداع الملف من طرف خبير معتمد؛
- نسخة من الصك رقم 1 (مصادق عليها من طرف المورد)؛
- الفاتورة النهائية للتجهيزات أو العتاد؛
- وصل استلام التجهيزات أو العتاد؛
- رهن حيازي التجهيزات أو العتاد محرر من طرف موثق؛
- محضر معاينة التجهيزات أو العتاد محرر من طرف المحضر القضائي؛
- محضر معاينة مطابقة العتاد من طرف خبير معتمد.

وللإشارة فعلى صاحب المشروع أن يحضر 04 نسخ من الملف (النسخة الأصلية 01+03 نسخ)، نسختين من الملف للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، نسخة للبنك، ويجب على صاحب أو أصحاب المشروع أن يحتفظوا بنسخة من الملف، وتحضر الدراسات التكنو-الاقتصادية بالوكالة الوطنية مقابل 1500 دج.

المطلب الثالث: عموميات حول مشروع مجبنة قلب الطبيعة

يعتبر الجبن من أهم منتجات الألبان في معظم بلاد العالم حيث يرجع تاريخ صناعاتها لأكثر من أربعة آلاف سنة وقد بدأت هذه الصناعة في آسيا ثم بدأت تنتقل إلى أوروبا وأصبحت إيطاليا مركزا هاما لصناعة الجبن في القرن العاشر ثم انتقلت بعد ذلك لجميع أنحاء العالم حيث يوجد عدد كبير من أصناف الجبن يبلغ أكثر من 800 صنف في مختلف أنحاء العالم بالرغم من أن بعض هذه الأصناف ذات صفة متماثلة إلا أنها نشأت في بلدان مختلفة وأعطت أسماء مختلفة.

أولاً: التعريف بمشروع مجبنة قلب الطبيعة والأهداف التي يسعى لتحقيقه

الجبنة من المأكولات الغنية بالكثير من العناصر الغذائية المهمة، والتي يبحث عنها الكثير من الأشخاص لذلك فإن هناك عدد من المشاريع التي تهتم بتصنيع الجبنة لكي تلي احتياجات المواطنين من هذا الغذاء الهام.

1. تعريف المشروع: يتمثل مشروع مجبنة قلب الطبيعة في صناعة الأجبان الطرية من نوع camembert والذي سيكون مقره في تيارت، وهو مصنع يقوم بتحويل المادة الأولية الحليب بعد عدة مراحل إلى جبنة طريعية من دون إضافات أو مواد حافظة، وذلك من أجل الحفاظ على القيمة الغذائية وبسعر مناسب للمستهلك وبجودة عالية، وعدد العمال الذي يحتاجهم المشروع في بداية انطلاقه هو 05 عمال، والذي سوف يتم إنشائه بدعم من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

2. أهداف المشروع: يتميز هذا المشروع بمجموعة من الأهداف من بينها:

- منع التلوث الناتج من انتقال الحليب من مرحلة إلى أخرى؛
- سرعة في الإنتاج وانخفاض في التكاليف مما يساهم في زيادة أرباح المشروع؛
- تشغيل بعض العمال العاطلين عن العمل؛
- إنشاء مزرعة (ماعز-الأبقار) وذلك من أجل توفير المادة الأولية؛
- التنوع في المنتج مستقبلاً¹.

ثانياً: المراحل التي يمر بها إنجاز المشروع:

من أجل الحصول على جبنة ذو جودة ونوعية ممتازة يجب الحصول على المواد الأولية من مصادر موثوقة ومن ثم يمر بعدة مراحل وهي:

أ- مرحلة البسترة: يتم من خلالها تعريض الحليب لدرجة حرارة معينة 72° مئوية لوقت محدد لمدة 30 ثانية من أجل القضاء على البكتيريا الضارة، ثم القيام بالتبريد السريع حتى 04° مئوية؛

1- معلومات مقدمة من طرف صاحب المشروع.

ب- مرحلة التجبن: تتم هذه العملية بالمراحل التالية:

- إضافة مخثرات بيولوجية منها بكتيريا حمض اللبنيك B.Lactique، ومنها المحبة للحرارة $22^{\circ}\text{C}-41^{\circ}\text{C}$ thermophiles، وأليف الحرارة المعتدلة mésophiles، وتعتبر هذه المرحلة أساسية لفصل مكونات الحليب، مما يجعل من عمل الفطريات سهلاً؛
- إضافة المنفحة وهي مادة مساعدة لصناعة الجبن وتحتوي على إنزيم الرنين والذي يعمل على تخثير الحليب وتترك هذه العملية على درجة حرارة 35 لمدة 45 دقيقة،
- بعد أن تتشكل الخثرة يتم تقطيعها إلى مربعات من أجل فصل المصل ووضعها في قوالب وتركها لتقطر للتخلص الكامل من المصل؛
- في الغد يتم نزع الجبن من القوالب والقيام بعملية التمليح.

ج- مرحلة النضج: وتستمر هذه المرحلة من 12 إلى 15 يوم؛

- د- مرحلة التغليف: ويتم بواسطة ورق خاص ويوضع في عبوات ويدون عليها إسم المنتج، نوعه، نسبة الدهن، العلامة التجارية للمصنع، تاريخ الصناعة ومدة الصلاحية، الخامات المضافة وتوضيح أن اللبن مبستر أو خام والوزن عند التعبئة.

المبحث الثاني: دراسة جدوى مشروع مجبنة قلب الطبيعة

لضمان نجاح المشاريع الاقتصادية وحسن سيرورة مشروع مجبنة قلب الطبيعة لابد من القيام بمجموعة من الدراسات القانونية، البيئية، التسويقية، الفنية، الاجتماعية والمالية بهدف إتخاذ القرار الرشيد وكذا معرفة صلاحية وجدوى هذا المشروع.

المطلب الأول: دراسة الجدوى البيئية والقانونية

تمثل دراسة الجدوى البيئية والقانونية الخطوة الأولى لدراسة جدوى مشروع مجبنة قلب الطبيعة، وذلك نظرا للدور الذي تلعبه في الكشف عن الآثار الناجمة عن كل من البيئة والقانون ومدى تأثر المشروع بهما.

أولا: دراسة الجدوى البيئية للمشروع

هدف دراسة الجدوى البيئية هو معرفة الآثار المترتبة من المشروع على البيئة وأثر البيئة على المشروع سواء كانت آثار إيجابية أو سلبية، ومحاولة تعظيم هذه الآثار الإيجابية وتقليل الآثار السلبية.

1. أثر البيئة على المشروع: تؤثر البيئة على المشروع المراد الاستثمار فيه من خلال الموقع الذي سيقام فيه مشروع مجبنة قلب الطبيعة فهو في منطقة السوقر-تيارت-والتي تتوفر فيها جميع الشروط اللازمة التي يحتاجها المشروع من توفر مواد الخام، قنوات المياه، توفر شبكة الصرف الصحي، توفر مصدر للطاقة، حيث أن ميزة هذا الموقع سوف تمكنه من إنتاج الجبن بأكبر قدر ممكن.

2. أثر المشروع على البيئة: إن الحفاظ على نظافة البيئة مسؤولية تقع على عاتق جميع القطاعات وذلك لأهميتها في حياة الإنسان والكائنات الحية، لهذا يجب دراسة أثر المشروع على البيئة المحيطة به قبل الشروع بإنجازه، حيث يؤثر مشروع مجبنة قلب الطبيعة على البيئة بطريقة إيجابية من خلال تحقيقه للمتطلبات الصحية والبيئية للمنطقة لأن المخلفات الناتجة عن صناعة الجبن لا تضر بالبيئة وذلك بإعادة استعمال المصل المستخرج من المنتج في صناعة الأعلاف، السقي، وحتى في الصناعات الغذائية بالإضافة إلى استخدام الآلات لتصنيع الجبن مما يمنع التلوث الناتج من انتقال الحليب من مرحلة إلى أخرى.

ثانيا: دراسة الجدوى القانونية للمشروع:

تهدف الدراسة القانونية إلى التحقق من مدى توافق المشروع المقترح مع القوانين واللوائح المنظمة للاستثمار في الدولة، إذ تعود ملكية المحل المراد إنجاز المشروع فيه إلى القطاع الخاص عن طريق عقد الإيجار

والذي عرفته المادة 467 من القانون المدني الجزائري بأنه عقد يلتزم المؤجر بمقتضاه أن يمكن المستأجر من الانتفاع بشيء معين، مدة معينة لقاء أجر معلوم¹، حيث تم إنشاء مشروع قلب الطبيعة ضمن الإطار القانوني الذي حدده التشريع الجزائري ولا يوجد أي تجاوزات في إقامته، كما أن الدولة لا تفرض عليه أية أعباء مالية ما عدا الضرائب على الأرباح وبالتالي يمكن تنفيذ هذا المشروع من الناحية القانونية، وفي إطار سياسة الدولة التي تقوم بتشجيع على إقامة مثل هذه المشاريع في مناطق الظل وذلك من أجل استغلالها من جهة وتوفير فرص عمل من جهة أخرى.

المطلب الثاني: دراسة الجدوى التسويقية والفنية

تشكل دراسة الجدوى التسويقية المدخل الرئيسي لدراس فرص الاستثمار وإتخاذ قراراته النهائية فهي تهدف على التطرق بالتفصيل إلى ظروف العرض والطلب ومستويات الأسعار والتنبؤ بتطوراتها في المستقبل، أما دراسة الجدوى الفنية في تنصب على التخطيط والاعداد للطاقات الإنتاجية للمشروع بناءً على ما تم الحصول عليه من نتائج وتقديرات دراسات الجدوى التسويقية السابقة لها.

أولاً: دراسة الجدوى التسويقية للمشروع

إن دراسة الجدوى التسويقية هي عبارة عن مجموعة من الاختبارات، التقديرات، الأساليب والأسس التي تحدد ما إذا كان مشروع قلب طبيعة سوف يلقى رواجاً من حيث السوق أم لا كل هذا يمهّد له الطريق لاتخاذ القرار السليم.

1. العرض والطلب: يتم في هذه المرحلة تحديد حجم وتركيب الطلب الحالي وإلى أي مدى يمكن ترويج منتجات مشروع مجبنة قلب الطبيعة في السوق، فبدون دراسة الطلب لا نستطيع تحديد كمية الإنتاج الاجمالية أو حتى وضع سياسة البيع والتوزيع، على أن تكون هذه الدراسة في مختلف الأسواق وذلك من أجل تحديد حصة كل منها من المبيعات ومعرفة منافذ التوزيع الواجب استخدامها بالمنطقة كما يتم تحديد قنوات التوزيع الخاصة بالمشروع والمتمثلة في المحلات.

1- المادة 467 القانون رقم 05-07، القانون المدني المعدل والمتمم لعقد الإيجار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 20 رمضان 1935 الموافق ل 26/09/1975، العدد 37، ص : 40.

2. عناصر المزيج التسويقي: والتي تتمثل فيما يلي:

- **المنتج:** camembert نوع من الأجبان الفرنسية الطرية الدسمة المصنعة من حليب البقر، تم تصنيعه لأول مرة في منطقة نورمندي في فرنسا في نهاية القرن 12، لونه أبيض إلى مصفر قليلا، وتغطي سطحه قشرة بيضاء رقيقة بسبب وجود فطريات خاصة وتمتاز برائحة نفاذة؛
- **التسعير:** يتم تحديد السعر من قبل مشروع قلب الطبيعة بحيث أن يكون السعر مربح وعادل في نفس الوقت وأن يكون في متناول المستهلكين، وذلك بعد وضع خطة استراتيجية تسعيرية تنافسية حتى يثبت المشروع وجوده في السوق، حيث سيكون سعر الجبن لكل 125 غ من 90 إلى 110 دج و250 غ من 250 إلى 270 دج؛
- **التوزيع:** يجب على صاحبة المشروع بتحديد الطريقة والأسلوب لجعل المنتج متاح للشراء، ويتم توزيعه على محلات البقالة، السوبر ماركت، تجار الجملة والتوزيع على المعارض المحلية؛
- **الترويج:** تقوم صاحبة المشروع على تصميم إعلان يوضح في نص مرئي النقاط التي تريد إبرازها حول المنتج، وذلك بوضع إعلانات في المواقع الالكترونية والوسائل الإعلانية وذلك لكسب ثقة المجتمع؛
- **المنافسة:** من خلال دراسة السوق اتضح لنا أن مشروع مجبنة قلب الطبيعة ليس لديه منافسة على مستوى الولاية، فالمشروع في حالة الاحتكار المطلق بحيث يكون المحتكر قادرا على تحصيل أي سعر يريده بسبب غياب المنافسة، لكن إيراداته الإجمالية ستكون محدودة بقدره العملاء أو استعدادهم لدفع الثمن الذي سيطلبه.

ثانيا: دراسة الجدوى الفنية:

تعد دراسة الجدوى الفنية أحد الأركان المحورية لدراسات جدوى مشاريع الاستثمار إذ تستند إليها كافة دراسات الجدوى اللاحقة لها، فهي تساعد المستثمر على تحديد الحجم الممكن للمشروع في ضوء الطاقة الإنتاجية المتاحة له والمطلوبة منه، كما تساعد في اختيار الموقع المناسب للمشروع، وكافة الاحتياجات اللازمة للإنشاء والتشغيل.

1. **موقع المشروع:** سيتم إقامة مشروع مجبنة قلب الطبيعة بمنطقة المرحلة الثالثة رقم 50 السوقر – تيارت- وهي منطقة تتميز بكافة الشروط اللازمة التي يحتاجها المشروع من الكهرباء والمياه... إلخ، كما أن

الموقع قريب من تموطن المواد الأولية مما يجعل يسهل عملية الحصول عليها دون بذل جهد وعناء وبدون تكاليف إضافية، حيث تبلغ مساحة المحل 75 م² وهو لصاحبة المشروع عن طريق عقد الإيجار.

2. الآلات والمعدات: وهي مختلف المعدات التي يحتاجها المشروع في عملية الإنتاج والتي يمكن أن نلخصها في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-03): المعدات والآلات لمشروع مجبنة الطبيعة

القيمة ب (دج)	الكمية	التعيين
587000.00	01	خزان تسخين 304 من الفولاذ المقاوم للصدأ بسعة 500 لتر
365000.00	01	خزان مبرد 304 من الفولاذ المقاوم للصدأ بسعة 500 لتر
650000.00	01	غرفة باردة إيجابية 12 م 03
286000.00	01	خزان من الفولاذ المقاوم للصدأ 304 بسعة 500 لتر
189000.00	01	طاولة تفريز 1000*1000*2000
160000.00	10	صينية حشو
310000.00	10	قالب كتلة بقطر 108 (4*5)
310000.00	10	قالب كتلة بقطر 85 (6*5)
12000.00	01	موزع من نوع ستانلس ستيل بقطر 108
12000.00	01	موزع من نوع ستانلس ستيل بقطر 85
780000.00	150	رف للنضج
90000.00	02	طاولة عمل من الفولاذ المقاوم للصدأ 304 قاتمة 850*800*1900
180000.00	10	حاوية الفولاذ مقاومة للصدأ
34000.00	02	شريحة السمان
57000.00	01	مغاسل 02 سلطانيات 850*700*1900
4022000.00	-	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف صاحبة المشروع.

بالإضافة إلى معدات مختبر التحليل الأخرى:

- جهاز تحليل الحليب: 250000 دج؛
- جهاز قياس الحموضة: 4000 دج؛
- جهاز قياس الحرارة: 3400 دج؛
- أدوات زجاجية مخبرية: 5000 دج؛

الميزان: 5500 دج.

3. معدات مكتب ووسائل النقل: نلخصها في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-04): معدات المكتب ووسائل النقل

القيمة ب(دج)	الكمية	التعيين
20000.00	01	مكتب
60000.00	01	خزانة
15000.00	02	كراسي العملاء
10500.00	01	كراسي مكتب
97000.00	01	كمبيوتر مكتبي HP i5 08GGB 500GB
9500.00	01	طاولة منخفضة
11000.00	01	Onduleur 500VA
27800.00	01	طابعة كانون ipb :6030B
1895000.00	01	نوع شاحنة ثلاجة صغيرة 01 باب جانبي علامة chery
2145800.00		المجموع

المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف صاحبة المشروع.

4. المواد الأولية المستهلكة: يحتاج مشروع مجبنة قلب الطبيعة إلى توفر المادة الأولية والمتمثلة في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-05): المواد الأولية المستهلكة

القيمة ب(دج)	سعر الوحدة	الكمية	التعيين
27500.00	55دج	500 لتر	حليب بقر
1800000	36000 دج	500 لتر	منفحة بكتيرية حلال 01 لتر
900000	1800 دج	500 لتر	خميرة محبة للحرارة المعتدلة
750000	1500 دج	500 لتر	خميرة محبة للحرارة العالية
550000	1100 دج	500 لتر	البنسليوم
6750000			المجموع

المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف صاحبة المشروع.

5. الأيدي العاملة: في هذه النقطة فإن صاحبة المشروع لا تواجه مشكلة دفع تكاليف نقل العمال لتواجدهم بالقرب من مكان العمل، ويمكن تلخيص أهم العمالة التي يحتاجها المشروع في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-06): اليد العاملة

الوظيفة	العدد	المرتب ب (دج)
المسير	01	20000.00
الموزع	01	20000.00
عامل نظافة	01	18000.00
الإنتاج	02	20000.00
المجموع	-	78000.00

المصدر: من إعداد الطالبتان اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف صاحبة المشروع.

المطلب الثالث: دراسة الجدوى الاجتماعية والمالية للمشروع

تعتمد دراسة الجدوى الاجتماعية على سلوك الأفراد، العادات والتقاليد السائدة بين أفراد المجتمع، مما يتطلب الأخذ بعين الاعتبار التغيرات المتوقعة أن تسود في القيم الاجتماعية، وتأتي أهمية دراسة الجدوى المالية للفرص الاستثمارية في أنها تحدد الرؤية المالية للمشروع بعد تقديم العناصر دراسات الجدوى الأخرى.

أولا: دراسة الجدوى الاجتماعية للمشروع:

تتم الجدوى الاجتماعية بعدالة توزيع الدخل بين الفئات المختلفة بالمجتمع، والتي تم القائم بدراسة الجدوى لأي مشروع.

1. أثر المشروع على خلق فرص جديدة للعمل: إن إقامة مشروع مجبنة قلب الطبيعة يساهم في خلق فرص عمل جديدة للأفراد الراغبين في العمل والذين ليست لديهم أي خبرة مسبقة ولا تقتصر فقط على صناعة الجبن، وإنما تمس قطاعات الصيانة، محاسبة، أمن، عمال النظافة وذلك من أجل تنمية مهاراتهم والحد من نسبة البطالة؛

2. أثر المشروع على المجتمع المقام فيه المشروع: يعمل المشروع على تحسين مستوى معيشة الأسر المستفيدة من خلال توفير دخل ثابت وتمكينهم من توفير خدمات صحية وتعليمية أفضل لأبنائها، وخلق روح الاستثمار والشغف بإقامة المشاريع لدى أفراد المجتمع، وفتح آفاق لجذب شباب المستثمرين في مجالات التصنيع الهندسي، الغذائي وأيضا في عمليات التعبئة والتغليف، تحسين هيكل الاقتصاد الإقليمي بالعناية بالمناطق النائية عن طريق التنمية الإقليمية للمناطق المختلفة وذلك بتوطين الصناعات بما مما يخلق مركزا حضاريا يخفف من مشكلة الهجرة الداخلية إلى المدن الكبيرة.

ثانيا: دراسة الجدوى المالية للمشروع:

لعل المتأمل في تحليلات الخاصة للمفاهيم الأساسية لدراسة الجدوى الاقتصادية، يكتشف أن دراسة الجدوى المالية هي دراسة الأكثر أهمية، والقاعدة الأساسية التي يتم على أساسها صناعة وإتخاذ القرارات الاستثمارية.

1. **تقييم الاستثمار:** يلجأ صاحب المشروع إلى خبير محاسبي من أجل تقييم الاستثمار وذلك من أجل تحديد قيمة كل من القوى العاملة، المعدات...إلخ، ويتمثل تقييم الاستثمار لمشروع مجبنة قلب الطبيعة وهو في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-07): تقييم الاستثمارات

العنوان	التمن	القيمة الاجمالية
مساهمة صندوق الضمان	115546.37	115546.37
التأمين	194940.30	194940.30
النفقات الأولية	100.000.00	100.000.00
معدات الإنتاج	4954810.38	4954810.38
معدات محلية	4954810.38	4954810.38
معدات مستوردة	/	/
معدات أخرى	1895000.00	1895000.00
القوى العاملة	600.000.00	600.000.00
المجموع	7860297.05	7860297.05

المصدر: من إعداد الطالبتان اعتمادا على الوثائق

2. **تحديدي مصادر التمويل:** يعتمد هذا المشروع على التمويل بصيغة التمويل الثلاثي ويتمثل في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-08): الهيكل التمويلي

المبلغ ب(دج)	النسبة	مصادر التمويل
157205.94	%2	المساهمة الشخصية
5502207.93	%70	القرض البنكي
2200883.17	%28	تمويل الوكالة
7860297.04	%100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتان اعتمادا على الوثائق

3. جدول إطفاء القرض المصرفي: يتم تسديد القرض المصرفي الممنوح لمشروع مجبنة قلب الطبيعة لمدة 08 سنوات على النحو التالي: (ون، دج)

الجدول رقم (03-09): جدول اهتلاك القرض

5 502 207 .93				مبلغ البنك
08				المدة
5.5%				معدل الفائدة المصرفية
100%				معدل المكافأة
0.00%				سعر الفائدة الحقيقي
115 546 .37				المساهمة في الدفع
السنوات	ابتدائي	قيمة السداد	الفوائد المصرفية المدفوعة	مساهمة صندوق الضمان
السنة 01	0.00	5 502 207 .93	0.00	19 257.73
السنة 02	0.00	5 502 207 .93	302 621.44	19 257.73
السنة 03	0.00	5 502 207 .93	302 621.44	19 257.73
السنة 04	1 100 441 .59	5 502 207 .93	302 621.44	19 257.73
السنة 05	1 100 441 .59	4 401 766.35	242 097.15	15 406.18
السنة 06	1 100 441 .59	3 301 324.76	181 572.86	11 554.64
السنة 07	1 100 441 .59	2 200 883.17	121 048.57	7 703.09
السنة 08	1 100 441 .59	1 100 441.59	60 524.29	3 851.55

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

4. الميزانية الافتتاحية: كانت الميزانية الافتتاحية لمشروع مجبنة قلب الطبيعة كما يلي:

الجدول رقم (03-10): الميزانية الافتتاحية

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
157205.94	1-أموال خاصة		2-استثمارات
		100.000.00	مصاريف اعدادية
		115546.37	مساهمة صندوق الضمان
		194940.30	التأمين
		4954810.30	مواد الإنتاج
		1895000.00	معدات النقل
		00	معدات الاعلام الآلي
		00	الصيانة
		00	معدات أخرى
			3-المخزونات
		00	مواد ولوازم
	5-قروض الاستثمار		4-الذمم المالية
5502207.93	قروض بنكية	600.000.00	الصندوق والبنك
2200883.17	قروض الوكالة	00	قسط الإيجار
00	قروض الإيجار		
00	قروض أخرى		
7860297.05	المجموع	7860297.05	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

5. الميزانية التقديرية: هي أدوات تخطيطية ذات توجه مستقبلي تهدف المؤسسات من خلالها إلى التنبؤ بمستوى النشاط الممكن تحقيقه، والنتائج المالية الممكن الوصول إليها عند مستوى النشاط المستقبلي المتوقع¹، والجدول التالي يمثل تقديرات مشروع مجبنة قلب الطبيعة كما يلي:

1- فريد مقران، التخطيط المالي للمشاريع الاستثمارية دراسة حالة شركة سوناپارك، فرع نشاط المنبع، (مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية-جامعة الجزائر، الجزائر)، 2006، ص: 71.

الجدول رقم (03-11) الميزانية التقديرية للسنة الأولى والسنة الثانية

السنة الثانية			السنة الأولى			الأصول
NET	AMORT	BRUT	NET	AMORT	BRUT	
5 347 140.30	1 913 156.74	7 260 297.05	6 303 718.68	956 578.37	7 260 297.05	2-الاستثمارات
69 327.82	46 218.55	115 546.37	92 437.09	23 109.27	115 546.37	مساهمة صندوق الضمان
116 964.18	77 976.12	194 940.30	155 952.24	38 988.06	194 940.30	التأمين
60 000.00	40 000.00	100 000.00	80 000.00	20 000.00	100 000.00	التكاليف الأولية
3 963 848.30	990 962.08	4 954 810.30	4 459 329.34	495 481.04	4 954 810.38	معدات الإنتاج
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	مواشي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات
1 137 000.00	1 758 000.00	1 895 000.00	1 516 000.00	379 000.00	1 895 000.00	معدات نقل
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات مكتب
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات الاعلام الآلي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الصيانة
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات أخرى
0.00			0.00			3-المخزونات
						مواد ولوزم
2 948 605.57			1 674 361.97			4-الذمم المالية
884 581 .67			502 308.59			الصندوق
2 064 023.90			1 172 053.38			البنك
0.00			0.00			تكاليف الإيجار
8 295 745.88			7 978 080.65			المجموع
						الخصوم
157 205.94			157 205.94			1-الأموال الخاصة
						نتيجة الدورة
						5-الديون
5 502 207.93			6 602 207.93			القروض المصرفية
2 200 883.17			2 200 883.17			قروض الوكالة
						الذمم الدائنة
						ديون قصيرة الأجل
0.00			0.00			الضرائب على الأرباح
0.00			0.00			ديون الاستغلال
435 448.83			117 783.60			النتيجة
8 295 745.88			7 978 080.65			المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

الجدول رقم (03-12): الميزانية التقديرية السنة الثالثة والسنة الرابعة

السنة الرابعة			السنة الثالثة			الأصول
NET	AMORT	BRUT	NET	AMORT	BRUT	
3 433 983.56	3 826 313.49	7 260 297.05	4 390 561.93	2 869 735.11	7 260 297.05	2-الاستثمارات
23 109.27	92 437.09	115 546.37	46 218.55	69 327.82	115 546.37	مساهمة صندوق الضمان
38 988.06	155 952.24	194 940.30	77 976.12	116 964.18	194 940.30	التأمين
20 000.00	80 000.00	100 000.00	40 000.00	60 000.00	100 000.00	التكاليف الأولية
2 972 886.23	1 981 924.16	4 954 810.38	3 465 367.27	1 486 443.11	4 954 810.38	معدات الإنتاج
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	مواشي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات
379 000.00	1 516 000.00	1 895 000.00	758 000.00	1 137 000.00	1 895 000.00	معدات نقل
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات مكتب
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات الاعلام الآلي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الصيانة
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات أخرى
0.00			0.00			3-المخزونات
						مواد ولوزم
5 312 643.67			4 142 761.20			4-الذمم المالية
1 693 793.10			1 242 826.36			الصندوق
3 718 850.67			2 899 932.84			البنك
0.00			0.00			تكاليف الإيجار
8 746 627.23			8 533 323.13			المجموع
						الخصوم
157 205.23			157 205.94			1-الأموال الخاصة
						نتيجة الدورة
						5-الديون
5 502 207.93			5 502 207.93			القروض المصرفية
2 200 883.17			2 200 883.17			قروض الوكالة
						الذمم الدائنة
						ديون قصيرة الأجل
0.00			0.00			الضرائب على الأرباح
0.00			0.00			ديون الاستغلال
886 330.19			673 026.08			النتيجة
8 746 627.23			8 533 323.13			المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

الجدول رقم (03-13): الميزانية التقديرية للسنة الخامسة والسنة السادسة

السنة السادسة			السنة الخامسة			الأصول
NET	AMORT	BRUT	NET	AMORT	BRUT	
1 981 924.15	2 972 888.23	4 954 810.38	2 477 405.19	4 782 891.86	7 260 297.05	2-الاستثمارات
0.00	0.00	0.00	0.00	115 546.37	115 546.37	مساهمة صندوق الضمان
0.00	0.00	0.00	0.00	194 940.30	194 940.30	التأمين
0.00	0.00	0.00	0.00	100 000.00	100 000.00	التكاليف الأولية
1 981 942.15	2 972 886.23	4 954 810.38	2 477 405.19	2 477 405.19	4 954 810.38	معدات الإنتاج
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	مواشي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات
0.00	0.00	0.00	0.00	1 895 000.00	1 895 000.00	معدات نقل
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات مكتب
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات الاعلام الآلي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الصيانة
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات أخرى
0.00			0.00			3-المخزونات
						مواد ولوزم
5 833 195.27			5 443 192.99			4-الذمم المالية
1 749 958.58			1 632 957.90			الصندوق
4 083 236.69			3 810 235.09			البنك
0.00			0.00			تكاليف الإيجار
7 815 119.42			7 920 598.18			المجموع
						الخصوم
157 205.94			157 205.94			1-الأموال الخاصة
						نتيجة الدورة
						5-الديون
3 301 324.76			4 401 766.35			القروض المصرفية
2 200 883.17			2 200 883.17			قروض الوكالة
						الذمم الدائنة
						ديون قصيرة الأجل
0.00			0.00			الضرائب على الأرباح
0.00			0.00			ديون الاستغلال
2 155 705.55			1 160 742.72			النتيجة
7 815 119.42			7 920 598.18			المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

الجدول رقم (03-14): الميزانية التقديرية للسنة السابعة والسنة الثامنة

السنة الثامنة			السنة السابعة			الأصول
NET	AMORT	BRUT	NET	AMORT	BRUT	
990 962.00	3 963 848.30	4 954 810.38	1 486 443.11	3 468 367.27	4 954 810.38	2-الاستثمارات
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	مساهمة صندوق الضمان
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	التأمين
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	التكاليف الأولية
990 962.00	3 963 848.30	4 954 810.38	1 486 443.11	3 468 367.27	4 954 810.38	معدات الإنتاج
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	مواشي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	معدات نقل
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات مكتب
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	تجهيزات الاعلام الآلي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الصيانة
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	أدوات أخرى
0.00			0.00			3-المخزونات
						مواد ولوزم
2 467 568.60			3 072 529.17			4-الذمم المالية
740 270.50			921 758.75			الصندوق
1 727 298.00			2 150 770.42			البنك
0.00			0.00			تكاليف الإيجار
3 458 530.70			4 558 972.29			المجموع
						الخصوم
157 205.94			157 205.94			1-الأموال الخاصة
						نتيجة الدورة
						5-الديون
1 100 441.59			2 200 883.17			القروض المصرفية
2 200 883.17			2 200 883.17			قروض الوكالة
						الذمم الدائنة
						ديون قصيرة الأجل
0.00			0.00			الضرائب على الأرباح
0.00			0.00			ديون الاستغلال
0.00			0.00			النتيجة
3 458 530.70			4 558 972.29			المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

الميزانية التقديرية لتوقعات معدل العائد المحاسبي TRC : تعتبر الميزانية التقديرية التي تضعها الوكالة للمشروع بمثابة تحصيل حاصل لكافة خطوات الدراسة وكانت توقعات مشروع مجبنة الطبيعة كما يلي :

الجدول رقم (03-15): الميزانية التقديرية لتوقعات معدل العائد المحاسبي

توقعات TRC								
السنة 08	السنة 07	السنة 06	السنة 05	السنة 04	السنة 03	السنة 02	السنة 01	
								المبيعات من البضائع
								البضائع المستهلكة
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	هامش الربح الإجمالي
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	الإنتاج المباع
45 559 998.01	4 145 452.74	3768 593.40	3425 994.00	3114540.00	2 831 400.00	2 574 000.00	2 340 000.00	توفير الخدمات
703 550.21	670 047.82	638 140.78	607 753.13	578812.50	551 250.00	525 000.00	500 000.00	المواد المستهلكة واللوازم
118 433.86	113 878.71	109 498.76	105 287.27	101237.76	97 344.00	93 600.00	900 00.00	خدمات
13 159.32	12 653.19	12 166.53	11 698.59	11248.64	10 816.00	10 400.00	10 000.00	النقل
65 796.55	63 265.95	60 832.65	58 492.93	56243.20	54 080.00	52 000.00	50 000.00	رسوم الإيجار
26 318.64	25 306.38	24 333.06	23 397.17	22497.28	21 632.00	20 800.00	20 000.00	صيانة وتصليح
13 159.32	12 653.19	12 166.53	11 698.59	11248.64	10 816.00	10 400.00	10 000.00	خدمات أخرى
3 738 013.94	3361 526.21	3 020 953.86	2712 953.60	2434489.74	2 182 806.00	1 955 400.00	1 750 000.00	القيمة المضافة
415 180.95	407 040.14	399 058.97	391 234.28	383563.02	376 042.18	368 668.80	361 440.00	تكاليف الموظفين
97 090.89	111 302.36	126 664.93	143 306.51	161369.21	177 159.37	194 704.00	314 198.03	تكاليف متنوعة
93 239.34	103 599.27	115 110.30	127 900.33	142111.48	157 901.64	175 446.27	194 940.30	التأمين
3 851.55	7 703.09	11 554.64	15 406.18	19 257.73	19 257.73	19 257.73	119 257.73	تكاليف أخرى
0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	رسوم جمركية

956 578.37	956 578.37	956 578.37	9565 78.37	956 578.37	956 578.37	986 578.37	956 578.37	الاستهلاك
1 468 850.21	1474920.88	1482302.27	1491119.16	1501510.60	1 509 779.92	1 519 951.17	1 632 216.40	رسوم الاستغلال
2 269 163.74	1886605.33	1538651.59	1221834.44	932 979.14	673 026.08	435 448.83	117 783.60	نتائج الاستغلال الإجمالية
113 458.19	94330.27	76932.58	61091.72	46 648.96	0.00	0.00	0.00	الضرائب على الأرباح
2 155 705.55	1 792 275.07	1 461 719.01	1 160 742.72	886 330.19	673 026.08	435 448.83	117 783.60	نتائج الاستغلال الصافية
3 112 283.92	2 748 853.44	241 8297.38	2 117 321.09	1 842 908.56	1 629 604.45	1 392 027.20	1 074 361.97	صافي التدفق النقدي
1 633 5658.01	13 223 374.09	10474520.65	8 056 223.27	5 938 902.18	4 095 993.63	2 466 389.17	1 074 361.97	التدفق النقدي التراكمي
2 219 015.42	1 959 894.51	1 724 212.61	1 509 620.67	1 405 946.11	1 330 242.66	1 215 850.47	1 004 076.61	التدفقات النقدية المخصصة
							4 508 562.02	صافي القيمة الحالية

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق

المبحث الثالث: تقييم مشروع مجبنة قلب الطبيعة

تمثل عملية تقييم المشروعات إحدى المراحل الهامة والأساسية في دورة المشروع، ونتيجة التقييم هي أساس إتخاذ القرار بقبول أو رفض المشروع الاستثماري المقترح، ومن ثمة فإن دقة وسلامة التقييم سينعكس إيجابا على سلامة إتخاذ القرار الاستثماري.

المطلب الأول: المعايير التي لا تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن

تمثل هذه الطرق في المعايير التي تتجاهل الوقت بالنسبة لقيمة النقود، أي تعتبر أن كل وحدة نقدية حالية لديها نفس القيمة مستقبلا، وعلية فإن النوع من هذا الطرق لا يعتمد على معدل الخصم الخاص بالزمن والذي يعرف بالقيمة الحالية، كما تسمى أيضا بالمعايير التقليدية والتي تفرض ثبات قيمة النقود، بحيث تستخدم القيم المطلقة للمدخلات ومخرجات غير مخصومة بالإضافة إلى أن بعضها لا تأخذ في الحسبان العمر الافتراضي للمشروع الاستثماري أي إهمال التضخم في تقييم إيرادات المشروع الاستثماري.

أولا: معيار فترة الاسترداد DR :

تمثل هذه الطريقة في المدة اللازمة لاسترجاع صاحب مشروع مجبنة قلب الطبيعة الأموال المستثمرة في أسرع وقت وذلك عن طريق تراكم التدفقات النقدية الصافية خلال السنوات حتى تتساوى مع الاستثمار المبدئي ويتم حساب فترة الاسترداد الخاصة بالمشروع وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم (03-16): حساب فترة الاسترداد لمشروع مجبنة قلب الطبيعة

التدفقات التراكمية	صافي التدفقات النقدية	السنوات
1 074 361.97	1 074 361.97	01
2 466 389.17	1 392 027.20	02
4 095993.62	1 629 604.45	03
5 938 902.18	1 842 908.56	04
8 056 223.27	2 117 321.09	05
	2 418 297.38	06
	2 748 853.44	07
	3 112 283.92	08

المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على معطيات سابقة.

$$7\ 860\ 297.05 = I_0$$

$$12 \times \frac{5938901.88 - 7860297.05}{2117321.09} + \text{فترة الاسترداد} = 4 \text{ سنوات}$$

$$= 04 \text{ سنوات و } 330 \text{ يوم أي } 04 \text{ سنوات و } 11 \text{ شهر.}$$

من خلال حساب فترة الاسترداد اتضح لنا أن هذا المشروع سوف يسترجع أمواله في مدة 04 سنوات و 330 يوم وهي مدة قصيرة مقارنة مع العمر الإنتاجي للمشروع، مما يشجع صاحب المشروع ويسمح له الحصول على فرص استثمارية أخرى.

ثانيا: معيار معدل العائد المحاسبي TRC :

يعتمد هذا المعيار على مفهوم الربح المحاسبي والناتج عن مقابلة الإيرادات المتوقعة لكل سنة من سنوات العمر الاقتصادي للمشروع بالتكاليف المتوقعة للحصول على هذا الإيراد، وبذلك فإن هذا المعدل يقيس ربحية المشروع الاستثماري ويحسب بالعلاقة التالية:

$$TRC = \frac{MRn}{C_0 - Cr} \times 100 \quad MRn = \frac{\sum_{t=1}^n Rnt}{n}$$

$$= \frac{1074361.97 + 1392027.20 + 1629604.45 + 1842908.56}{08} = MRn$$

$$+ \frac{2117321.09 + 2418297.38 + 2748853.44 + 3112283.92}{08}$$

$$= 1733658.605 \text{ دج}$$

$$TRC = \frac{1733658.605}{7860297.05} \times 100 = 22.05 \%$$

يمكننا تفسير النتيجة المتحصل عليها من خلال مقارنة مع معدل الفرص البديلة السائد في السوق والذي بلغ 5.5%، ومعدل العائد المحاسبي 22.05% وبالتالي فإن معدل العائد المحاسبي أكبر من معدل الفرص البديلة الفائدة السائد في السوق ومنه فإن هذا المشروع مقبول وفق هذا المعيار.

المطلب الثاني: المعايير التي تأخذ بعين الاعتبار عنصر الزمن

لقد تم توجيه العديد من الانتقادات للمعايير التقليدية وهي إهمالها للقيمة الزمنية للنقود. وعلى أساس ذلك ظهرت معايير التقييم التي تأخذ بالحسبان القيمة الزمنية للنقود والتي تدعى بالطرق الديناميكية لأنها تأخذ بعين الاعتبار التغيرات التي تطرأ على التدفقات النقدية عبر مرور الزمن وترتكز على فكرة الخصم أو التحيين.

أولاً: معيار صافي القيمة الحالية VAN :

يعد معيار القيمة الحالية أحد المعايير الهامة المستخدمة في تقييم المشاريع الاستثمارية، وتعتبر عن الفرق بين القيمة المستثمرة في المشروع والقيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية المتوقعة للمشروع وتحسب بالعلاقة التالية:

$$VAN = \sum_{t=1}^n Rn_t(1+i)^{-t} + Cr(1+i)^{-n} - I_0$$

حيث $CI=0$ ومنه

ومعدل الفرص البديلة السائدة في السوق: 05.5%؛

درجة المخاطرة: 1.5%؛

معدل الخصم: 07%.

الجدول رقم (03-17): التدفقات النقدية الصافية لمشروع مجبنة قلب الطبيعة

$Rn_t(1+i)^{-t}$	التدفق النقدي السنوي	معدل الخصم 7%	السنوات
1 003 991.261	1 074 361.97	0.9345	01
1 215 796.556	1 392 027.20	0.8734	02
1 330 083.152	1 629 604.45	0.8162	03
1 405 770.65	1 842 908.56	0.7628	04
1 509 438.205	2 117 321.09	0.7129	05
1 611 311.544	2 418 297.38	0.6663	06
1 711 711.037	2 748 853.44	0.6227	07
1 811 349.241	3 112 283.92	0.5820	08
1 159 9451.65	مجموع صافي القيمة الحالية		

المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على معطيات سابقة.

$$VAN = 1\,159\,9451.65 - 7\,860\,297.05 = 3\,739\,154.596$$

$0 < VAN$ ومنه فإن مجموع التدفقات النقدية السنوية المخصومة سنعتي تكلفة الاستثمار، وتغطي تكلفة المشروع الاستثماري وبالتالي فإن المشروع مقبول وفق هذه الطريقة.

ثانيا: معيار مؤشر الربحية IR:

أحد المعايير المستخدمة في دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، ويستند إلى مفهوم القيمة الزمنية للنقود، ويمثل نسبة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية إلى تكلفة الاستثمار ويحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{دليل الربحية} = \frac{\text{مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية الداخلة}}{\text{مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية الخارجة}}$$

$$= \frac{11599451.67}{7860297.05} = 1.47\%$$

نلاحظ أن $IR < 01$ الصحيح وهذا يعني أن القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية للمشروع أكبر من تكلفته المبدئية وأن المشروع يدر أكبر ربح، فالمشروع مقبول، مما يعني أن كل دينا مستثمر في هذا المشروع سيدر عليه 1.47 دج، مما سينجر عنه ربحا وحدويا قدره 0.47 دج.

ثالثا: معدل العائد الداخلي TRI:

يعتبر من المعايير الهامة التي تستخدم في إتخاذ القرار الاستثماري والمفاضلة بين المشاريع، فهو عبارة عن معدل الخصم الذي يجعل صافي القيمة الحالية تساوي الصفر، فهو يمثل معدل الخصم الذي بموجبه تتساوى القيم الحالية للتدفقات النقدية الصافية الداخلة مع مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية الخارجة ويحسب بالعلاقة التالية:

$$TRI = i_1 + \frac{VAN1(i_2 - i_1)}{VAN1 - VAN2}$$

وللحصول على صافي القيمة الحالية سوف نقو بإعداد الجدول التالي:

الجدول رقم (03-18): المعدل العائد الداخلي لمشروع مجبنة قلب الطبيعة

VAR ₂		VAR ₁		Rn	السنوات
VAN ₂	i (21%)	VAN ₁	i (5%)		
887 852.73	0.8264	1 023 114.90	0.9523	1 074 361.97	01
950 754.57	0.6830	1262 568.67	0.9070	1 392 027.20	02
919 748.75	0.5644	1 407 652.32	0.8638	1 629 604.45	03
859 716.84	0.4665	1 637 239.96	0.8884	1 842 908.56	04
816 227.28	0.3855	1 658 921.07	0.7835	2 117 321.09	05
770 469.54	0.3186	1 804 533.50	0.7462	2 418 297.38	06
723 773.11	0.2633	1 953 335.25	0.7106	2 748 853.44	07
677 232.98	0.2176	2 106 393.75	0.6768	3 112 283.92	08
6 605 775.8		12 853 759.45			

المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على معطيات سابقة.

$$VAN_1 = 12853759.45 - 7860297.05 = 4993462.4$$

$$VAN_2 = 6605775.8 - 7860297.05 = - 1254521.25$$

ومنه معدل العائد الداخلي يساوي:

$$\begin{aligned} TRI &= 0.05 + \frac{4993462.4(0.21-0.05)}{4993462.4-(-1254521.25)} \\ &= 0.05 + \frac{798953.98}{6247983.65} \\ &= 0.05 + 0.127 = 0.177 \implies 17.7\% \end{aligned}$$

ومنه فإن معدل العائد الداخلي الخاص بهذا المشروع أكبر من معدل الفرص البديلة السائد في السوق

ومن المشروع مقبول اقتصاديا.

المطلب الثالث: إتخاذ القرار الاستثماري للمشروع

يعد المشروع الاستثماري مجموعة متوالية من الأنشطة، تعمل على المزج بين الموارد المادية والبشرية من أجل تكوين كيان اقتصادي مميز موجه لتحقيق أهداف مسطرة خلال عمره الافتراضي، ولتحقيق هذه الأهداف لابد من القيام بدراسات خاصة لمعرفة جدواه وذلك للحكم على صلاحية المشروع ما إذا كان يحقق مستوى مقبول من الربحية أم لا.

أولاً: نتائج دراسة الجدوى

من أجل إقامة مشاريع استثمارية يجب على صاحب المشروع القيام بدراسة شاملة للمشروع والامام بكافة المعلومات والجوانب الخاصة به حتى يتمكن من خلاله إتخاذ القرار الرشيد بتنفيذه أو عدمه، ففشل بعض المشاريع ناتج عن سبب إهمال أو عدم القيام بهذه الدراسة، وفيما يلي سنقوم بعرض نتائج دراستنا على مشروع مجبنة قلب الطبيعة.

1. الدراسة البيئية والقانونية: من خلال دراستنا لمشروع مجبنة قلب الطبيعة من الجانب البيئي تبين أن هناك تأثير متبادل بين المشروع والبيئة وكانت نتائج الدراسة كالتالي:

- من خلال تقييم آثار المشروع على البيئة اتضح لنا أن هذه الآثار تتسم بالإيجاب وذلك بإعادة استعمال المصل المستخرج من المنتج في صناعة الأعلاف، السقي، وحتى في الصناعات الغذائية؛
- توافق المشروع مع القوانين واللوائح المنظمة للاستثمار في الدولة؛
- توفر كل الضروريات والمستلزمات البيئية التي يحتاجها المشروع؛
- اتسام المشروع بالإيجابية بكافة الجوانب وعليه فإن المشروع مقبول من ناحية هذه الدراسة؛

2. الدراسة التسويقية: يعتبر العرض والطلب من أهم الدراسة التسويقية ومن خلال دراستنا لعناصر التسويق للمشروع اتضح لنا أنه مقبول من ناحية السعر فهو مناسب للمستهلكين من جهة، ومن جهة أخرى فالمشروع في احتكار مطلق لعدم وجود منافسين محليين، وعلى هذا الأساس سوف تستمر الدراسة نحو خطوة أخرى؛

3. الدراسة الفنية: على ضوء الدراسة التسويقية تتحدد معالم الدراسة الفنية للمشروع، فهي تمس مباشرة المشروع المدروس وخصوصياته حيث سيتم إقامة مشروع مجبنة قلب الطبيعة في المنطقة الثالثة رقم 50 السوق -تيارت- وهذه المنطقة توفرت فيها كافة الشروط اللازمة التي يحتاجها المشروع، بالإضافة إلى أن الموقع قريب من الأماكن الزراعية فهذا سهل الكثير على صاحبة المشروع في الحصول على المادة الأولية الحليب دون تكاليف إضافية فكانت نتائج هذه الدراسة في صالح المشروع.

4. الدراسة الاجتماعية: إقامة هذا المشروع حقق الجوانب التالية:

- توفير مناصب الشغل للعاطلين عن العمل؛
- قيام المشروعات الإنتاجية التي تعمل على سد احتياجات الاستهلاك المحلي بدلا من الواردات لكل من السلع الاستهلاكية والإنتاجية؛
- تشجيع الاستثمارات الخاصة من أجل إنشاء وحدات صناعية إنتاجية في مثل هذه المناطق.

5. الدراسة المالية: بعد فحص القوائم المالية وبناءً على الدراسة المقدمة من صاحبة المشروع والمتضمنة الميزانية الافتتاحية، الميزانية التقديرية لنشاط المشروع ل 08 السنوات القادمة، بلغت تكلفة المشروع الإجمالية ب 7860297.05 دج وأن المشروع مستفيد من امتيازات وإعفاءات ضريبية خلال مدة القرض بموجب قرار من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، ومن خلال المعلومات والأرقام المتحصل عليها اتضح لنا أن صاحبة المشروع لم تدرج التقديرات الخاصة بالمبيعات رغم أن المشروع يقوم بعملية الإنتاج، وبعد قيامنا بعملية التقييم المالي اتضح أن المشروع في وضعية مالية جيدة وعليه يمكن إنشائه على أرض الواقع.

ثانيا: نتائج الدراسة التطبيقية:

قمنا بتقييم مشروع مجبنة قلب الطبيعة باستعمال معايير ظروف التأكد التام وقد كانت النتائج من خلال هذا التقييم كالتالي:

الجدول رقم (03-19): تقييم المشروع المقترح

الطريقة	النتيجة	قبول أو الرفض المشروع
DR	04 سنوات و 11 شهرا	مقبول
TRC	$05.5\% < 22.05\%$	مقبول
VAN	$0 < 3\ 739\ 154.596$	مقبول
IR	$01 < 1.47$	مقبول
TRI	$05.5\% < 17.7\%$	مقبول

المصدر: من إعداد الطالبتان اعتمادا على النتائج السابقة.

ومن خلال ما سبق لاحظنا أثناء عرضنا للمشروع أن الدراسة المالية التي قامت بها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية اقتصرت فقط على استخدام معيار صافي القيمة الحالية، دون غيره من أجل تقييم المشروع حيث قدرت قيمتها ب **45085621.02 دج** وهي قيمة موجبة وعلى أساسها يتم قبول تمويل المشروع.

ومن خلال ما توصلنا إليه من نتائج فيما سبق من تطبيق لمعايير التقييم المالي، يمكن القول بأن المشروع الاستثماري المتعلق بإنشاء مجبنة قلب الطبيعة، مشروع مقبول لأنه ذو ربحية وجدوى استثمارية ممتازة، الأمر الذي يشجع الأطراف المعنية بتمويل هذا المشروع دون تردد وتجيده على أرض الواقع.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل حاولنا إلقاء نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والتعرف على مهامها، بالإضافة إلى الدراسة الميدانية لأحد المشاريع الممولة من طرفها، ودراسة جدواها من مختلف الجوانب حيث أوضحت نتائج الدراسة التفصيلية نتائج إيجابية تنصب في صالح المشروع فالدراسة البيئية أكدت على عدم وجود آثار بيئية ضارة ناتجة عن تنفيذ المشروع المقترح وهو ضمن الإطار القانوني الذي حدده التشريع الجزائري، وقد حددت دراسة الجدوى التسويقية الفجوة بين العرض والطلب لمخرجات المتوقعة للمشروع فهي تعتبر أهم الدراسات الخاصة بجدوى المشروع، وهذه الدراسة أساسا تنطلق من الدراسة الفنية والهندسية في تحديد الطاقة الإنتاجية وطريقة الإنتاج المناسبة للمشروع المقترح، أما من ناحية الدراسة المالية فقد حددت تكلفة وحجم الأموال المستثمرة فيه، إضافة إلى النتائج المتحصل عليها من عملية تقييم بأن هذا المشروع يحقق نتائج عالية وجيدة.

خاتمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع، تحظى المؤسسات الناشئة في الوقت الراهن باهتمام مخططي السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم المتقدم والنامي على حد سواء، إدراكاً منها للدور الذي يمكن أن تلعبه في التنمية، حيث أن هذه المؤسسات تتمتع بخصوصيات تميزها عن المؤسسات الكبيرة حيث أثبتت فعاليتها في مواجهة عدة مشاكل تنموية في عدة دول، فصغر حجمها يتيح للدولة إمكانية توجيهها بسهولة واستخدامها كأداة تشجع تواجدها في أماكن دون غيرها وتشجيعها على الدخول في نشاطات محددة، لكن ما تجدر الإشارة إليه أنه ومهما كانت للمؤسسات الناشئة من دور إيجابي في تطوير وتحسين الاقتصاد فإن هذا لا ينفي ولا يغفل المشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسسات، والتي غالباً ما يشكل التمويل أهمها، فتموها يتعلق بعملية التمويل على اعتبار المؤسسة الناشئة تتميز بقلّة الموارد المالية الداخلية، مما يدفعها إلى البحث عن مصادر تمويل خارجية لتلبية احتياجاتها.

وتعد دراسة الجدوى الاقتصادية من أبرز المعايير التي يتوجب على أصحاب المشاريع الاستناد عليها عند الشروع في تطبيق أي فكرة استثمارية، فمدى نجاح المشروع الاستثماري أو فشله مرتبط بمجموعة من المتغيرات الأساسية والتي يتم حصرها والتطرق إليها في دراسات الجدوى الاقتصادية سواء كمرحلة مبدئية والتي يكون فيها المشروع في شكل صورة حقيقية ذو رؤية استراتيجية من مختلف الزوايا قبل إنطلاقه أو كمرحلة تفصيلية في حال إمكانية تطبيق المشروع على أرض الواقع، فنجاح المشاريع الاستثمارية مرهون بدقة وجود دراسة الجدوى الاقتصادية، فالدراسة القانونية تركز بشكل كبير على إختيار الطابع أو الشكل القانوني للمشروع كما تؤكد على توافق المشروع مع التشريعات والقوانين الخاصة ببيئة البلد المراد إقامة المشروع به، فأى بلد لديه تشريعات بيئية وقانونية خاصة به يستوجب على أصحاب المشاريع دراسة مدى التوافق بينهما، أما الدراسة التسويقية فهي من أهم عنصر في الدراسة التفصيلية بحيث تقوم على دراسة العوامل المحددة للعرض والطلب على سلع أو خدمات المشروع الاستثماري، والاعتماد على الاستراتيجيات التسويقية التي تخدم المشروع في مختلف مراحلها وتحديد حجم المنافسة والمنافسين وكذلك أذواق المستهلكين، مما يستوجب القيام بدراسة تسويقية معمقة من أجل معرفة مدى تحقيق المشروع للإيرادات وكذلك معرفة نطاق قبول المنتج أو الخدمة المراد الاستثمار فيه، نفس الشيء بالنسبة للدراسة المالية فهي أهم عنصر بعد الدراسة التسويقية والتي تبحث عن تحقيق هيكل مالي أمثل للمشروع من أجل ضمان التمويل المستدام له خلال دورة حياته وذلك بعد دراسة الفارق بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة، وذلك عن طريق تقييم وتحديد كل من التكاليف الاستثمارية طويلة الأجل والتكاليف التشغيلية التي عادة ما تكون قصيرة الأجل والتي تحددها دراسة الجدوى الفنية والهندسية بعد تحديد موقع المشروع والمباني والآلات المخصصة له كذلك كافة الجوانب اللازمة لعملية الإنتاج بحيث هناك تناسق كبير ما بين دراسة الجدوى البيئية، التسويقية، القانونية، الفنية والمالية.

ولمعرفة تأثير هذه الدراسات أردنا تقديم نظرة شاملة من خلال دراسة تطبيقية لدراسة الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية لإحدى المشاريع التي هي قيد الإنجاز والمتمثلة في مشروع مجبنة قلب الطبيعة، وكانت الدراسات مفصلة من الناحية البيئية، القانونية، الفنية، الاجتماعية والمالية، ومن ثم قمنا بتقييم المشروع باستخدام المعايير المستخدمة في ظروف التأكد التام، وذلك لاتخاذ قرار استثماري رشيد.

1. اختبار صحة الفرضيات: يمكن تلخيص نتائج اختبار الفرضيات كما يلي:

- **الفرضية الأولى:** والتي تنص على يختلف تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف حجمها وذلك طبقا للمعايير التي يتم على أساسها تقسيم المؤسسات من دولة إلى أخرى، يعتبر التمويل بمثابة عصب الحياة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فلا يمكن لها أن تقام بغير أن يوفر لها الأموال اللازمة، فمصادر التمويل تبقى كما هو متعارف عليها مصادر داخلية وأخرى خارجية متمثلة في تمويل ذاتي، البنوك والمؤسسات المالية وغيرها؛ وهذا ما ينفي صحة الفرضية؛

- **الفرضية الثانية:** وفحواها دراسة الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية تعد مجرد وثيقة لاستكمال ملف إداري بهدف الحصول على قرض تمويلي والتراخيص من الجهات الرسمية، الفرضية خاطئة لأن دراسة الجدوى هي أداة الارتكاز التي يتم من خلالها يتم معرفة نجاعة المشروع المقترح من قبل المستثمر ما إذا كان مربح أو غير مربح؛

- **الفرضية الثالثة:** والتي تنص على أن تقييم المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بنفس الطريقة التي يتم التقييم فيها نظريا، هذا الافتراض خاطئ لأننا توصلنا من خلال تحليلنا لدراسة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية للمشروع محل الدراسة أنها تبني هذه الأخيرة على تقديرات مطابقة لما هو في الواقع، بالإضافة إلى أنها تستعمل معيار وحيد وهو معيار صافي القيمة الحالية، وهذا يختلف عن ما هو مطبق نظريا.

2. نتائج البحث: من خلال دراستنا توصلنا إلى أهم النقاط والتي يمكن عرضها فيما يلي:

- على الرغم من اختلاف وتباين التعاريف المتعلقة بالمؤسسات الناشئة، وبرغم من اختلاف الدول والهيئات على إعطاء تعريف موحد لهذه المؤسسات إلا أنها تتفق في مجملها على أهمية هذا القطاع والدور التنموي الكبير الذي تؤديه على جميع الأصعدة؛

- تعتبر المؤسسات الناشئة نواة الاقتصاديات المعاصرة نظرا للمساهمة الكبيرة والدور الفعال الذي تؤديه لزيادة ونمو الدول، والخصائص والمميزات التي تتمتع بها؛

- يعرف قطاع المؤسسات الناشئة في الجزائر العديد من المشاكل والمعوقات، غير أن الحكومة أعطت اهتماما لهذا من خلال وضع هيئات وبرامج تمويلية، إضافة إلى صناديق لدعمها والتي هي من أسباب نهوض هذا القطاع كالوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وصندوق ضمان القروض للمؤسسات الناشئة؛

خاتمة

- يعد المشروع الاستثماري مجموعة متتالية من الأنشطة، تعمل على المزج بين العوامل المادية والموارد البشرية، لتكوين كيان اقتصادي متميز، موجه لتحقيق أهداف مسطرة خلال عمره الافتراضي؛
- الجدوى الاقتصادية للمشروع الاستثماري هي منهجية علمية، تتم من خلال مراحل متابعة، تعتمد على مجموعة من الأساليب والأدوات والاختبارات والاسس التي تسمح بتحديد إمكانية تنفيذ المشروع من عدمه؛
- إن اعداد دراسة الجدوى للمشروع الاستثماري هي في الأصل سلسلة من الدراسات المترابطة والمتكاملة لجوانب مختلفة في المشروع، منذ ظهوره كفكرة إلى حين الوصول إلى القرار النهائي بقبوله أو رفضه، وإنجاز هذه الدراسة يتوقف على مدى توافر كافة البيانات والمعلومات ذات الصلة بالأهداف الأساسية للمشروع وعلى وجود فريق عمل متخصص يمتلك خبرات ومهارات متنوعة في اعداد مثل هذه الدراسات؛
- إن قرار إنشاء مشروع استثماري يحتاج إلى التأكد من توافر مصادر التمويل وبتكلفة مقبولة اقتصاديا، وأن يتناسب العائد المتوقع من الاستثمار مع المخاطر المصاحبة له، ومع تكلفة الحصول على الأموال وكذا تكلفة الفرصة البديلة؛
- إن أهمية دراسة الجدوى البيئية والقانونية للمشاريع الاستثمارية تتمثل في كونها أهم العوامل التي تحدد وتفصل في قبول المشروع من عدمه؛
- تعتبر دراسة الجدوى التسويقية محور ارتكاز في استمرارية الدراسات التفصيلية اللاحقة وإن عدم الأخذ يؤدي إلى حدوث آثار سلبية من شأنها أن تهدد حياة المشروع مستقبلا؛
- تعد دراسة الجدوى التمويلية دعامة هامة وأساسية للمشروع في مواجهة الأخطار المالية؛
- تغيير إسم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب رسميا إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية مع إضافة بعض الشروط اللازمة التي فرضتها الوكالة على أصحاب المشاريع؛
- تساهم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والاعانات والامتيازات الممنوحة من قبلها في نجاح المشاريع؛
- تركيز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية على الجانب المالي فقط في تقييم المشاريع أكثر من الدراسات الجدوى الأخرى للمشاريع الاستثمارية؛
- إن الدراسة الميدانية للمشروع أوضحت نتائج إيجابية في ظروف اتسمت بالوضوح وسهولة الفهم، وهذه النتائج أدت بنا إلى الوصول لقرار دل على صلاحية المشروع ونجاحه؛
- يسترجع المشروع الاستثماري محل الدراسة أمواله خلال 04 سنوات و 11 شهرا وهذه النتيجة جيدة وقد تم التوصل إليها من خلال الأسلوب العلمي المتمثل في معايير التقييم في ظل التأكد التام.

الاقتراحات والتوصيات: في ظل النتائج السابقة سوف نقوم بتقديم بعض التوصيات والتي يمكن إنجازها فيما يلي:

- تحفيز وتشجيع المشاريع الهامة التي تلعب دورا فعالا في تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير التسهيلات الكافية لها؛
- تكثيف الجهود فيما يخص السياسات الداعمة للمؤسسات الناشئة والتنسيق بين مختلف الهيئات المرافقة لها؛
- يجب الاعتماد على ذوي الاختصاص بدراسات الجدوى من أجل تقييم المشاريع وإتخاذ القرارات الرشيدة؛
- القيام بإنشاء مكاتب دراسات تختص بإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية لمختلف المشاريع الاستثمارية؛
- العمل على تشجيع الإنتاج المحلي عن طريق وضع سياسة شاملة للحد من استيراد المنتجات التي يمكن إنتاجها في الداخل، ومحاربة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي؛
- تحفيز القائمين على المشروعات الناشئة على الالتحاق بالدورات التكوينية وبرامج التعليم المستمر التي من شأنه تعزيز معارفهم حول كيفية إنشاء مشاريعهم وطرق تنظيمها وتسييرها؛
- عدم اعتماد الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية على معيار صافي القيمة الحالية فقط لقبول المشروع، بل يجب عليها تطبيق المعايير الأخرى وتقييم المشاريع كما في النظريات؛
- يجب على المؤسسات والهيئات الداعمة للمشاريع الاستثمارية الإفصاح على المعلومات المتعلقة بالمشروع المقترح للطلبة الراغبين في دراسة هذه المشاريع وتقييمها؛
- يجب على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية على توعية الأشخاص الراغبين بإقامة المشاريع الاستثمارية على أهمية دراسات الجدوى والدور الذي تلعبه في تقديم صورة واضحة ونظرة شاملة حول المشروع المراد الاستثمار فيه والتي من خلالها يتم اتخاذ القرار الاستثماري السليم.

3. آفاق البحث: من خلال ما تم التطرق إليه في هذه الدراسة حاولنا أن نلم بكل المعلومات اللازمة والمتعلقة بموضوعنا محل الدراسة، إلا أنه قد تبين أن هناك بعض الجوانب التي لم يتم التطرق إليها وهذه راجع إلى أن هذا الموضوع أوسع بكثير من المحاولة التي قمنا بها، وعل هذه الأساس نترك آفاق البحث مفتوح لدراسات أخرى في المستقبل وهي كالتالي:

- معوقات تطبيق التمويل المستحدث للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة حالة الجزائر-؛
- التمويل الثنائي والثلاثي ودورها في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- أهمية مكاتب الدراسات في تفعيل أداء المشاريع الاستثمارية؛

خاتمة

- تطوير معايير دراسة الجدوى المالية وتوجيه قراراتها للمشروعات الاستثمارية؛
- المردودية الاستثمارية كأداة لتقييم المشاريع الاستثمارية ومقياس الأداء المالي؛
- تقييم واختيار البدائل الاستثمارية في حالة عدم التأكد النسبي وعدم التأكد التام؛

قائمة المراجع

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية.

I. الكتب

- (1) أحمد ماهر، اقتصاديات الإدارة: دراسة الجدوى الإنتاجية المخصصة، بدون طبعة، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1995.
- (2) أحمد محمد المصري، الإدارة الحديثة-الاتصالات-المعلومات-القرارات، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008.
- (3) آدم مهدي أحمد، الدليل لدراسات الجدوى الاقتصادية، بدون طبعة، الشركة العالمية للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1999.
- (4) أمين السيد أحمد لطفي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، بدون طبعة، دار الجامعة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
- (5) أمين السيد لطفي، دراسات جدوى المشروعات الاستثمارية، الطبعة الأولى، دار الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2006.
- (6) باري رندر وآخرون، نمذجة القرارات وبحوث العمليات باستخدام صفحات الانتشار الالكترونية، الطبعة الأولى، دار المريخ للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، 2007.
- (7) براق محمد، مدخل السياسة المالية للمؤسسة، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2015.
- (8) البرواري والبرزنجي، استراتيجيات التسويق، الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- (9) بشارت هيا جميل، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- (10) نائر فيصل شاهر، الإحصاء في العلوم الإدارية والمالية، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
- (11) جلال إبراهيم العيد، استخدام الأساليب الكمية في إتخاذ القرارات الإدارية، بدون طبعة، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2004.

قائمة المراجع

- 12 جمال الدين محمد المرسي، أحمد عبد الله اللحج، الإدارة المالية: مدخل إتخاذ القرارات، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2010.
- 13 جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، بدون طبعة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2013.
- 14 جهاد صياح بني هني وآخرون، بحوث عمليات الأساليب الكمية في إدارة الأعمال، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- 15 جهاد عبد الله عفانة، قاسم موسى أبو عبد الله، إدارة المشاريع الصغيرة، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- 16 حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- 17 حسن أحمد توفيق، الإدارة المالية في المشروعات التجارية، بدون طبعة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1993.
- 18 حسين بالعجوز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2013.
- 19 حمزة الشيعي، إبراهيم الحمزاوي، الإدارة المالية الحديثة، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1998.
- 20 حمزة محمود الزبيدي، التحليل المالي لأغراض تقييم الأداء والتنبؤ بالفشل، الطبعة الثانية، الأردن، 2011.
- 21 حمزة محمود الزبيدي، الإدارة المالية المتقدمة، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- 22 خالد مصطفى قاسم، إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الطبعة الثالثة، الدار الجامعية للطباعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2012.
- 23 دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- 24 رابع خوني، رقية حساني، مؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها، الطبعة الأولى، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008.

قائمة المراجع

- (25) رائد محمد عبد ربه، الاقتصاد الإداري، الطبعة الأولى، دار الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- (26) رشاد نعمان، شايح العمري، الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دراسة مقارنة في القانون والفقہ الإسلامي، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2013.
- (27) رضوان المحمود العمر، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2005.
- (28) زغيب مليكة، بوشنقىر ميلود، التسيير المالي حسب البرنامج الرسمي الجديد، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017.
- (29) زين الدين عبد المقصود، قضايا بيئية معاصرة، الطبعة الأولى، منشأة المعارف للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2000.
- (30) زين العابدين بن عبد الله بري، خصخصة المشروعات العامة (منظور اقتصادي)، بدون طبعة، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، الرياض، 2005.
- (31) سعيد عبد العزيز عثمان، دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003.
- (32) سهيلة عبد الله سعيد، الجديد في الأساليب الكمية وبحوث العمليات، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- (33) سوقي ناجي جواد، المرجع المتكامل في إدارة الأعمال، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (34) السيد متولي عبد القادر، الأسواق المالية والنقدية في عالم المتغير، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (35) شريف مصباح أبو كرش، الدليل العلمي لإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
- (36) الشقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية ودراسة المشروعات، الطبعة الرابعة، دار المسيرة للطباعة والنشر، الأردن، 2016.
- (37) شوام بوشامة، تقييم واختيار الاستثمارات، الطبعة الأولى، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2013.

قائمة المراجع

- (38) صلاح الدين جمال الدين، عقود نقل التكنولوجيا، بدون طبعة، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005.
- (39) ضرار العتيبي، إدارة المشروعات الإنمائية دراسة وتقرير الجدوى، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- (40) الطاهر لطرش، تقنيات البنوك؛ الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
- (41) طاهر محسن منصور الغالي، إدارة واستراتيجيات منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- (42) طلال كداوي، إدارة الجدوى الاقتصادية، الطبعة الأولى، مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- (43) طلال كداوي، تقييم قرارات الاستثمارية: مدخل الاقتصاد والمال، الطبعة الثانية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- (44) عاطف جابر طه عبد الرحيم، دراسات الجدوى التأسيس العلمي والتطبيق العلمي: كيف تعد دراسة جدوى مشروعك بنفسك، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003.
- (45) عاطف وليم اندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2007.
- (46) عاطف وليم اندراوس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2007.
- (47) عبد الحليم كراجة، توفيق عبد الرحيم يوسف، علي رابعة، موسى مطر، ياسر السكران، الإدارة المالية والتحليل المالي-أسس، مفاهيم، تطبيقات، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
- (48) عبد الحميد مصطفى أبو الناعم، إدارة المشروعات الصغيرة، بدون طبعة، دار الفجر للنشر والتوزيع، جامعة القاهرة، مصر، 2002.
- (49) عبد الرحمن توفيق، منهج المهارات المالية والمحاسبية 3 المتخصصة: المفاهيم المالية المعاصرة، الطبعة الرابعة، مركز الخبرات المهنية للإدارة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000.

قائمة المراجع

- (50) عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، أساسيات الاستثمار والتمويل، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر.
- (51) عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية للمشروعات، الطبعة الثالثة، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2008، ص- ص: 09-0.
- (52) عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للطباعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2012.
- (53) عثمان محمد غنيم، ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، الطبعة الثانية، دار صفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2014.
- (54) علي يوسف، منذر مرهج، تقييم المشاريع ودراسة الجدوى، بدون طبعة، دار الجامعة الافتراضية السورية للنشر والتوزيع، 2018.
- (55) عهد عبد الحفيظ علي خصاونة، مبادئ الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (56) عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين، الطبعة الأولى، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- (57) فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003.
- (58) فايز تيم، مبادئ الإدارة المالية، الطبعة الثانية، اثناء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2011.
- (59) فتحي السيد عبده أبو السيد، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية، الطبعة الأولى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005.
- (60) فيصل شياد، تحليل متعدد المعايير لاختيار الاستثمارات، الطبعة الأولى، دار المجدوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
- (61) قادري عبد العزيز، الاستثمارات الدولية، بدون طبعة، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
- (62) قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

قائمة المراجع

- 63) كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، الطبعة الثانية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- 64) مبارك لسلسوس، التسيير المالي، الطبعة الثانية، ديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2004.
- 65) محمد أبو ناص، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية الجوانب النظرية والعملية، الطبعة الثالثة، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن.
- 66) محمد أحمد طراونة، سليمان خالد عبيدات، مقدمة في بحوث العمليات، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2010.
- 67) محمد الصريفي، اقتصاديات المشروعات، الطبعة الأولى، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005.
- 68) محمد دياب، دراسات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع، الطبعة الرابعة، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2017.
- 69) محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية، الطبعة الثالثة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
- 70) محمد صالح الحناوي، محمد توفيق ماضي، بحوث العمليات في تخطيط ومراقبة الإنتاج، الطبعة الأولى، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2005.
- 71) محمد عباس بدري وآخرون، المحاسبة الإدارية ودراسات الجدوى الاقتصادية، الطبعة الأولى، دار المكتب الجامعي الحديث للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2009.
- 72) محمد عبد الفتاح ياغي، مبادئ الإدارة العامة، الطبعة الأولى، مطابع الفرزدق التجارية للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1983.
- 73) محمد قاسم خصاونة، أساسيات الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- 74) محمد مطر، إدارة الاستثمارات الإطار النظري والتطبيقات العلمي، الطبعة السابعة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- 75) محمود أمين زويل، دراسة جدوى وإدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 2007.

قائمة المراجع

- (76) مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
- (77) معراج هواري وآخرون، القرار الاستثماري في ظل عدم التأكد والازمة المالية، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- (78) منضم زمزير الموسوي، بحوث العمليات: مدخل علمي لاتخاذ القرارات، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
- (79) منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال الاستثمار، الطبعة الثالثة، منشأة المعارف للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2015.
- (80) منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، الطبعة الثانية، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1998.
- (81) مؤيد الفضل، الأساليب الكمية في الإدارة، الطبعة الأولى، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004.
- (82) مؤيد الفضل، محمود العبيدي، إدارة المشاريع منهج كمي، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (83) مؤيد راضي خنفر وآخرون، تحليل القوائم المالية، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
- (84) ناصر دايدي عدون، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الأولى، دار المحمدية العامة للنشر والتوزيع، الجزائر، 1998.
- (85) نبيل عبد السلام شاكر، إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات الجديدة: مدخل تنمية مهارات رجال الأعمال والباحثين، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1996.
- (86) نجم عبود نجم، مدخل إلى الأساليب الكمية مع التطبيق باستخدام Excel-Microsoft، الطبعة الثانية، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- (87) نعيم العبد عاشور، رشيد نمر عودة، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

قائمة المراجع

- (88) نعيم العبد عاشور، رشيد نمر عودة، مبادئ التسويق، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (89) هوشيار معروف، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- (90) وليد ناجي الحياي، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- (91) وليد ناجي الحياي، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار، الطبعة الأولى، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- (92) يحي عبد الغني أبو الفتوح، أسس وإجراءات دراسات جدوى المشروعات بيئية، تسويقية، مالية: مدخل إلى دراسات جدوى المشروعات دراسات الجدوى تفصيلية البحث التسويقي وتقدير البيانات، الطبعة الخامسة، دار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003.

II. أطروحات الدكتوراه ورسائل جامعية

- (93) آتشي شعيب، واقع وفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو متوسطية، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تحليل اقتصادي - جامعة الجزائر، الجزائر) 2008.
- (94) أحمد مجدل، إدراك واتجاهات المسؤولين عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية في الجزائر، (أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم التجارية - جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2004.
- (95) أعراب عبد العزيز، تمويل المؤسسات عن طريق السوق المالية، (رسالة ماجستير في علوم التسيير - جامعة الجزائر، الجزائر) الجزائر.
- (96) بسطي فاطمة الزهراء، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية - جامعة محمد بو ضياف، المسيلة) الجزائر، 2019.
- (97) بن حركو غنية، واقع دراسات الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية في الجزائر، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة وتدقيق - جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي) الجزائر، 2011.

قائمة المراجع

- 98) بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية مع دراسة حالة شركة الاسمنت بني صاف scibs، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسيير المؤسسة، جامعة تلمسان) الجزائر، 2010.
- 99) بن نذير نصر الدين، دراسة استراتيجية للإبداع التكنولوجي في تكوين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة الجزائر، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2011.
- 100) بو الحبة عبد الحكيم، الوجيز المالي ومشكل التمويل في المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية، (رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، -جامعة منتوري قسنطينة) الجزائر، 1998.
- 101) تمجدين نور الدين، دور وأهمية دراسة الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص-دراسة حالة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (منطقة الجنوب الشرقي)، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية-جامعة محمد خيضر، بسكرة) الجزائر، 2019.
- 102) حليلة الحاج علي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة دراسة حالة ولاية قسنطينة، (مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص إدارة مالية، -جامعة منتوري، قسنطينة) الجزائر.
- 103) حيمر مروان، قروش عيسى، دراسة الجدوى المالية للمشاريع الاستثمارية من وجهة نظر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، (مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة) الجزائر، 2016-2017.
- 104) خيارى ميرا، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة مؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية أم البواقي، (مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير-جامعة أم البواقي) الجزائر، 2013.
- 105) رابح حميدة، استراتيجيات وتجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو وتحقيق التنمية المستدامة "دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والصينية"، (مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير-جامعة فرحات عباس، سطيف) الجزائر، 2011.
- 106) زحوفي نور الدين، فعالية دراسة الجدوى الاقتصادية والمالية في اختيار وتقييم المشاريع الاستثمارية، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2014.

قائمة المراجع

- 107) زراية أسماء، آثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي في الجزائر، (مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر الأكاديمية في العلوم الاقتصادية-جامعة منتوري قسنطينة) الجزائر، 20.
- 108) زهية حوري، سحنون محمد، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الآثار، (أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية-جامعة منتوري، قسنطينة) الجزائر، 2008.
- 109) زهية حوري، سحنون محمد، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الآثار، (أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية-جامعة منتوري، قسنطينة)، الجزائر، 2008.
- 110) سفيان فنيط، التقييم الاقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية لضواحي الجزائر العاصمة، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة منتوري-قسنطينة) الجزائر، 2006.
- 111) شواشي فاطمة، دور الشراكة الأورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وانعكاساتها على التنمية، (أطروحة الدكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية-جامعة مستغانم) الجزائر، 2018.
- 112) الضب حدة، مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير-جامعة قاصدي، ورقلة) الجزائر، 2012.
- 113) عثمان خلف، دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في الجزائر، (رسالة ماجستير في علوم التسيير-جامعة الجزائر، الجزائر) الجزائر، 1995.
- فرحاني حبيبة، دور الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية-جامعة محمد خيضر، بسكرة) الجزائر، 2011.
- 114) قشيدة صوراية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية لمساهمة فيناليب، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2012.
- 115) قنيطرة سمية، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحد من ظاهرة البطالة، (رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التسيير البشرية، كلية -جامعة منتوري، قسنطينة) الجزائر، 2009.
- 116) قويدري محمد، أسس دراسات الجدوى ومعايير تقييم المشروعات الاستثمارية: دراسة حالة لمشروع مؤسسة لإنتاج الملابس بالأغواط، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر) الجزائر، 1997.

قائمة المراجع

- 117) معروف هشام، المفاضلة بين مصادر التمويل في المؤسسة، دراسة سياسة تمويل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، (رسالة لنيل شهادة الماستر، قسم علوم التسيير-جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي) الجزائر، 2013.
- 118) ميسون هشام، سعداوي جيلالي، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص مالية-جامعة بن خلدون، تيارت) الجزائر، 2014.
- 119) ياسمين دروازي، مدى أهمية دراسة الجدوى التسويقية في نجاح المشروعات الاستثمارية، (مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية-جامعة الجزائر، الجزائر) الجزائر، 2013.
- 120) يوسف الحميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، (أطروحة الدكتوراه في علوم الاقتصادية-جامعة الجزائر 03) الجزائر، 2008.

III. المقالات العلمية

- 121) أوسرير منور، بن حاج جيلالي، مغراوة فتيحة، دراسة الجدوى البيئية للمشاريع الاستثمارية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائر، 2010.
- 122) بوسهمين أحمد، الدور التنموي للاستثمار بالمؤسسة المصغرة في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الأول، جامعة بشار، الجزائر، 2010.
- 123) حمودة نصيرة، دور دراسة الجدوى الاقتصادية في ترشيد القرار الاستثماري والتمويلي دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مجلة دفاتر بوداكس، العدد الخامس، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2016.
- 124) السعيد بريش، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 12، بسكرة، الجزائر، 2007.
- 125) سندسية مروان سلطان الحيايالي، ليث سعيد محمد الجعفر، دور الحوكمة في دعم قرار الاستثمار، دراسة تطبيقية على عينة من الشركات في سوق العراق للأوراق المالية، مجلة الاقتصاد المالية، العدد 00، العراق، 2015.
- 126) صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، سطيف، الجزائر، 2004.

قائمة المراجع

- 127) محمد مزعل حميد، دراسة جدوى الفنية والاقتصادية لمشروع إنتاج فروج اللحم في محافظة الأنبار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 07، جامعة الأنبار، العراق، 2011.
- 128) ناسيم قصري، تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ضوء القانون الجديد 02/17، مجلة منازعات الأعمال، العدد 24، بجاية، الجزائر.
- 129) ونوغي نبيل، مريجة خديجة، الابتكار الأخضر كأداة مستحدثة لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بيت مكانته في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة البليدة 02، البليدة، الجزائر، العدد 03، 2020.

IV. الجرائد الرسمية

- 130) المرسوم التنفيذي 134/04، المتضمن القانون الأساسي لصندوق قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 29 صفر 1425 الموافق ل 19/04/2004 العدد 27.
- 131) المرسوم التنفيذي رقم 188/03، المتضمن إنشاء المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 20 صفر 1424 الموافق ل 22/04/2003، العدد 29.
- 132) المرسوم التنفيذي رقم 03/78 المادة 02، المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق ل 25/02/2003، العدد 13.
- 133) المرسوم التنفيذي رقم 12/92، المتضمن بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 12 ربيع الثاني 1441 الموافق ل 05 أكتوبر 1993، العدد 64.
- 134) المادة 01 القانون رقم 98/01، قانون الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية لجمهورية الكويت، الصادر سنة 1434 الموافق ل 2013، العدد 05.
- 135) قانون رقم 02/17 المواد 08-09-10، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق ل 10/01/2017، العدد 02.

قائمة المراجع

- (136) المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المواد 02-08-12، المتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 29 القعدة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004، العدد 27.
- (137) قانون رقم 01/18 المادة 04، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 27 رمضان 1422 الموافق ل 12/12/2001، العدد 77.
- (138) المرسوم التنفيذي رقم 05/165 المادة 01/02، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 24 ربيع الأول 1426 الموافق ل 03/04/2005، العدد 32.
- (139) قانون رقم 17/02 المادة 05، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق ل 10/01/2017، العدد 02.
- (140) المرسوم التنفيذي رقم 94/188 المادة 01-03، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 26 محرم 1514 الموافق ل 06 جويلية 1994، العدد 44.
- (141) المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المادة رقم 01/04، المتضمن بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق ل الموافق ل 22/01/2004، العدد 06.
- (142) المرسوم التنفيذي رقم 02/373 المادة 02/04، المتضمن انشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق ل 11/11/2002، العدد 74.
- (143) المادة 467 القانون رقم 05-07، القانون المدني المعدل والمتمم لعقد الإيجار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المؤرخ في 20 رمضان 1935 الموافق ل 26/09/1975، العدد 37.
- (144)

قائمة المراجع

V. المؤتمرات والملتقيات

- 145) أقلولي، ولد رابح صافية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مستجدات القانون الجزائري، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائر، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2019/11/28.
- 146) خوني رابح، حساني رقية، آفاق تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ملتقى الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر، يومي 25-28/05/2003.
- 147) سعيدان شبايكي، معوقات التنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 2002.
- 148) عبد الرزاق حميدي، عبد القادر عوينان، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ازمة البطالة مع الإشارة لبعض التجارب العالمية، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة المنظم من قبل محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، بدون سنة.
- 149) عبد اللاوي مفيد، جميلة الجوزي، الإجراءات المتبعة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في الجزائر، الملتقى الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، يومي 05-06/05/2013.
- 150) عبد اللطيف بلغرسة، صالح صبرينة، دراسة الجدوى التسويقية كمدخل كمي في إتخاذ القرار التسويقي، الملتقى الوطني السادس حول الأساليب الكمية ودورها في إتخاذ القرارات الإدارية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر.
- 151) عبد المجيد تيماي، مصطفى بن نوي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري حالة الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، يومي 17-18/04/2004.
- 152) عثمان علام، واقع المناخ الاستثماري في الجزائر مع الإشارة لبرامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2014، الملتقى العربي الأول حول العقود الاقتصادية الجديدة بين المشروعية والثبات التشريعي، شرم الشيخ، مصر، 25-28/01/2015.

قائمة المراجع

- 153) فوزي شوق، السعيد بريكة، دراسة تحليلية لواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لفترة 2006-2011، الملتقى الوطني الثاني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012.
- 154) ناصر سليمان، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، يومي 23 و 24 فيفري 2001.

.VI مواقع الانترنت بالعربية

- 155) منير بوكاني، (202/05/02)، مفهوم عملية تقييم المشروعات، تدوينة، tadwiina.com
- 156) وكالة الأنباء الجزائرية، 2021/05/18، وضع خارطة طريق لدعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، www.aps.dz
- 157) وكالة الأنباء الجزائرية، 2021/05/18، تنصيب لجنة وطنية لمراقبة المؤسسات المصغرة في مجال الصيد البحري وتربية المائيات، www.aps.dz

ثانيا: باللغة الأجنبية

I. Livres

- 158) Ammour benhalima systeme bancaire-financement monétaire et politique monétaire, 3^{eme} édition, éditeur atelier national de reproduction des thèse, France, 1993.
- 159) Ghislaine le grand, management des opérations de commerce international, 8^{eme} édition, éditeur librairie eyrolles, 2007.
- 160) KARI Abdelhamid, Manuel gestion des industriels, sans édition, Editeur Dar el Khaldounia, Algérie, 2005.

قائمة المراجع

161) Norbert Guedj, finance D'entreprise les règles du jeu, 2^{ème} Edition, Editeur d'organisation, France, 2000.

ثالثا: مواقع الانترنت باللغة الأجنبية

162) Mohamed khattab, 30/04/2021, buisness4, business4lions.com.

الملاحق

الملاحق

الملحق رقم (02): التمويل الثنائي

مستويات التمويل حسب القيمة الإجمالية للمشروع	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة
<u>المستوى الأول:</u> أقل أو يساوي 5.000.000 دج	%71	%29
<u>المستوى الثاني:</u> ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000 دج	%72	%28

الملحق رقم (03): التمويل الثلاثي

مستويات التمويل حسب القيمة الإجمالية للمشروع	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة	القرض البنكي
<u>المستوى الأول:</u> أقل أو يساوي 5.000.000 دج	%01	%29	%70
<u>المستوى الثاني:</u> ما بين 5.000.001 و 10.000.000 دج	%12	%18	%70

الملاحق

الملحق رقم (04): معطيات حول المشروع

(A.2) PRESENTATION DU PROJET

a) Nature du projet

FABRICATION INDUSTRIELLE DE CHAUSSURES

b) Localisation du projet

Siège social : AIN ZARIT

Caractéristiques de la zone où se trouvent ces locaux :

URBAINE

c) Nombre d'emplois à créer :

Nombre d'emplois directs (gérant + associés+employés) :

5

(B) ETUDE DE MARCHÉ

(B.1) OFFRE GLOBALE

l'offre actuellement ne répond pas au besoins des consommateurs - l'offre au future sera selon la demande

(B.2) DEMANDE GLOBALE ET MARCHÉ POTENTIEL

Répond à une demande croissante sur le marché:vue l' augmentation des habitants

Caractéristiques de la demande :

La demande sur le marché est très importante

(B.3) MARCHÉ CONCURRENTIEL

réalisation d'un chiffre d'affaire important

(B.4) MARCHÉ DU PROJET

la demande sur le marché est très importante sur la bonne qualité du service

(B.5) CANAUX DE DISTRIBUTION

les canaux de distributions sont bien choisis d'une manière à assurer une bonne qualite de produit avec objectif d'expansion.....

الملاحق

الملحق رقم (05): جدول تقييم الاستثمار

(B.6) POLITIQUE DES PRIX

les prix sont étudiés suivant le marché offre est demande - concurrentiel

(B.7) POLITIQUE DE PROMOTION

Faire de la publicité tous azimuts (parution dans les annuaires, publicité dans les journaux, carte de visite, calendrier, prospectus aux lieux stratégiques...)

(C) ETUDE TECHNIQUE

(C.1) ANALYSE DU PROCESSUS DE FABRICATION

Cycle de production (en Jour)

(C.2) EVALUATION DES INVESTISSEMENTS

Rubrique	(en DA)	
	Coût	Coût TOTAL
Cotisation fonds de garantie	115 546,37	115 546,37
Assurances	194 940,30	194 940,30
Frais Préliminaires	100 000,00	100 000,00
Equipements de production	4 954 810,38	4 954 810,38
Equipements locaux	4 954 810,38	0,00
Equipements importés	0,00	0,00
Cheptel	0,00	0,00
Matériels roulants	1 895 000,00	1 895 000,00
Aménagements	0,00	0,00
Outils	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Matériels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impôts et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	0,00
Montage et essais	0,00	0,00
Fonds de roulement	600 000,00	600 000,00
Autres 1	0,00	0,00
Autres 2	0,00	0,00
TOTAL	7 860 297,05	7 860 297,05

(C.3) DETERMINATION DU FONDS DE ROULEMENT

Le fonds de roulement doit couvrir les frais d'exploitation pour une période qui varie selon la nature de l'activité.

600 000 DA

الملاحق

الملحق رقم (06): جدول هيكل الاستثمار، جدول هيكل التمويل، جدول إطفاء القرض المصرفي



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصفوة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

Zone :
* Zone 1 : Zone normale
* Zone 2 : Zone à promouvoir

Type de financement:
*Triangulaire
*Mixte

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

Rubrique	(en DA)	
	Coût	Coût TOTAL
Frais de la location	0,00	0,00
Cotisation fonds de garantie	115 546,37	115 546,37
Assurances	194 940,30	194 940,30
Frais Préliminaires	100 000,00	100 000,00
Equipements de production	4 954 810,38	4 954 810,38
Equipements locaux	4 954 810,38	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	1 895 000,00	1 895 000,00
Aménagements	0,00	0,00
Outils	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impôts et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Fonds de roulement	600 000,00	600 000,00
Autres 1		0,00
Autres 2	0,00	0,00
TOTAL	7 860 297,05	7 860 297,05

N°Dossier : 50814
Raison sociale LAAREDJ MIMOUNA
Gérant : LAAREDJ MIMOUNA
Activité : FROMAGERIE

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevés		Montant en DA
	Montant Equip	Cours Devises en DA	
	0,00	0,00	0,00

(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	2%	157 205,94
Numéraires		157 205,94
Nature		0,00
PNR Classique	28%	2 200 883,17
PNR LO		0,00
PNR VA		0,00
Crédit Bancaire	70%	5 502 207,93
TOTAL	100%	7 860 297,05

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	5 502 207,93							
Durée du crédit	8,00							
Taux d'intérêt bancaire	5,5%							
Taux de bonification	100%							
Taux d'intérêt réel	0,00%							
Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	1 100 441,59	1 100 441,59	1 100 441,59	1 100 441,59	1 100 441,59
Reste à rembourser (encours)	5 502 207,93	5 502 207,93	5 502 207,93	5 502 207,93	4 401 766,35	3 301 324,76	2 200 883,17	1 100 441,59
Intérêts Bancaires bonifiés	0,00	302 621,44	302 621,44	302 621,44	242 097,15	181 572,86	121 048,57	60 524,29
Cotisation au FG	19 257,73	19 257,73	19 257,73	19 257,73	15 406,18	11 554,64	7 703,09	3 851,55
Cotisation à verser	115 546,37							

الملاحق

الملحق رقم (07): جدول توقعات معدل العائد المحاسبي

		(D.5) TCR PREVISIONNELS							
		ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
N°Dossier :	5081.4								
Raison sociale	LAAREDJ MIMOUNA								
Nom et Prénom du Gérant :	LAAREDJ MIMOUNA								
Activité :	FROMAGERIE								
Ventes marchandises									
Marchandises consommées	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	2 340 000,00	2 574 000,00	2 831 400,00	3 114 540,00	3 425 994,00	3 768 593,40	4 145 452,74	4 559 998,01	5 000 000,00
Prestations fournies	500 000,00	525 000,00	551 250,00	578 812,50	607 753,13	638 140,78	670 047,82	703 550,21	750 000,00
Matière et fournitures consommées	90 000,00	93 600,00	97 344,00	101 237,76	105 287,27	109 498,76	113 878,71	118 433,86	123 000,00
Services	10 000,00	10 400,00	10 816,00	11 248,64	11 698,59	12 166,53	12 653,19	13 159,32	13 670,00
Transport	50 000,00	52 000,00	54 080,00	56 243,20	58 492,93	60 832,65	63 265,95	65 796,59	68 420,00
Loyers charges locatives	20 000,00	20 800,00	21 632,00	22 497,28	23 397,17	24 333,06	25 306,38	26 318,64	27 370,00
Entretien et réparation	10 000,00	10 400,00	10 816,00	11 248,64	11 698,59	12 166,53	12 653,19	13 159,32	13 670,00
Autres services	1 750 000,00	1 955 400,00	2 182 806,00	2 434 489,74	2 712 953,60	3 020 953,86	3 361 526,21	3 738 013,94	4 150 000,00
Valeur ajoutée	361 440,00	368 668,80	376 042,18	383 563,02	391 234,28	399 058,97	407 040,14	415 180,95	423 500,00
Frais de personnel	314 198,03	194 704,00	177 159,37	161 369,21	143 306,51	126 664,93	111 302,36	97 090,89	83 000,00
Frais divers	194 940,30	175 446,27	157 901,64	142 111,48	127 900,33	115 110,30	103 599,27	93 239,34	83 000,00
Assurances	119 257,73	19 257,73	19 257,73	19 257,73	15 406,18	11 554,64	7 703,09	3 851,55	0,00
Autres frais	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Droit de douanes	956 578,37	956 578,37	956 578,37	956 578,37	956 578,37	956 578,37	956 578,37	956 578,37	956 578,37
Amortissements	1 632 216,40	1 519 951,17	1 509 779,92	1 501 510,60	1 491 119,16	1 482 302,27	1 474 920,88	1 468 850,21	1 463 770,00
Charges d'exploitation	117 783,60	435 448,83	673 026,08	932 979,14	1 221 834,44	1 538 651,59	1 886 605,33	2 269 163,74	2 683 000,00
RBE	0,00	0,00	0,00	46 648,96	61 091,72	76 932,58	94 330,27	113 458,19	133 000,00
IFU	117 783,60	435 448,83	673 026,08	886 330,19	1 160 742,72	1 461 719,01	1 792 275,07	2 155 705,55	2 550 000,00
R.net d'exploitation	1 074 361,97	1 392 027,20	1 629 604,45	1 842 908,56	2 117 321,09	2 418 297,38	2 748 853,44	3 112 283,92	3 500 000,00
Cash flow net	1 074 361,97	2 466 389,17	4 095 993,63	5 938 902,18	8 056 223,27	10 474 520,65	13 223 374,09	16 335 658,01	19 999 000,00
Cash flow cumulés	1 004 076,61	1 215 850,47	1 330 242,66	1 405 946,11	1 509 620,67	1 724 212,61	1 959 894,51	2 219 015,42	2 492 000,00
Cash flow actualisés	4 508 562,02								
VAN									

الملاحق

الملحق رقم (08): جدول الميزانية الافتتاحية

N°Dossier :	50814
Raison sociale	LAAREDJ MIMOUNA
Nom et Prénom du Gérant :	LAAREDJ MIMOUNA
Activité :	FROMAGERIE

(D.4) BILAN D'OUVERTURE

ACTIF	MONTANT	PASSIF	MONTANT
		1- FONDS PROPRES	157 205,94
2- INVESTISSEMENT			
Frais Préliminaires	100 000,00		
CFG	115 546,37		
Assurance	194 940,30		
Equipements de production	4 954 810,38		
Outils	0,00		
Materiel Roulant	1 895 000,00		
Matriels de bureau	0,00		
Materiels informatiques	0,00		
Aménagement	0,00		
Autres	0,00		
3- STOCKS			
Matières et Fournit	0,00		
4- CREANCES		5- DETTES D'INVESTISSEMENT	
Caisse et banque	600 000,00	Emprunts bancaires(CMT)	5 502 207,93
Frais de la location	0,00	Autres emprunts (PNR Classique)	2 200 883,17
		Autres emprunts (PNR LO)	0,00
		Autres emprunts (PNR VA)	0,00
TOTAL	7 860 297,05	TOTAL	7 860 297,05

الملاحق

الملحق رقم (09): جدول الميزانية التقديرية ل 04 سنوات الأولى

N°Dossier :	50014
Raison sociale	LAAREDI MINMOUNA
Nom et Prénom du Gérant :	LAAREDI MINMOUNA
Activité :	PROMAGERIE

ACTIF	1er année			2ème année			3ème Année			4ème année		
	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	7 260 297,05	956 578,37	6 303 718,68	7 260 297,05	1 913 186,74	5 347 140,30	7 260 297,05	2 869 735,11	4 390 561,93	7 260 297,05	3 926 313,49	3 433 983,56
Cotation fonds de garantie	115 546,37	23 109,27	92 437,09	115 546,37	46 218,55	69 327,82	115 546,37	69 327,82	46 218,55	115 546,37	92 437,09	23 109,27
Assurances	194 940,30	38 988,06	155 952,24	194 940,30	77 876,12	116 964,18	194 940,30	116 964,18	77 876,12	194 940,30	155 952,24	38 988,06
Travaux Préliminaires	100 000,00	20 000,00	80 000,00	100 000,00	40 000,00	60 000,00	100 000,00	60 000,00	40 000,00	100 000,00	80 000,00	20 000,00
Equipements de Production	4 954 810,38	495 481,04	4 459 329,34	4 954 810,38	980 982,08	3 963 848,30	4 954 810,38	1 486 443,11	3 468 367,27	4 954 810,38	1 981 924,15	2 972 886,23
Cheval	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outils/ars	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Reçut	1 895 000,00	379 000,00	1 516 000,00	1 895 000,00	758 000,00	1 137 000,00	1 895 000,00	1 137 000,00	758 000,00	1 895 000,00	1 516 000,00	379 000,00
Matériels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériels informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-VOIES			0,00			0,00			0,00			0,00
Matières et Fourrit			0,00			0,00			0,00			0,00
4-CHEANCES			1 674 361,97			2 948 606,57			4 142 761,20			5 312 643,67
la caisse			502 308,59			884 681,67			1 242 826,36			1 693 783,10
Banque			1 172 053,38			2 064 023,90			2 899 934,84			3 718 860,57
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			7 978 080,65			8 295 745,68			8 533 323,13			8 746 627,23
PASSIF												
3-FONDS PROPRES			157 205,94			157 205,94			157 205,94			157 205,94
Resultat en Int.D'Infect.												
5- DETTES D'INVESTIS												
Emprunts bancaires			5 502 207,93			5 502 207,93			5 502 207,93			5 502 207,93
Autres emprunts (ANSE)			2 200 883,17			2 200 883,17			2 200 883,17			2 200 883,17
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme			0,00			0,00			0,00			0,00
Detention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			117 763,60			435 448,83			673 028,08			886 330,19
RESULTATS			7 978 080,65			8 295 745,68			8 533 323,13			8 746 627,23
TOTAL			7 978 080,65			8 295 745,68			8 533 323,13			8 746 627,23

الملاحق

الملحق رقم (10): جدول الميزانية التقديرية ل 04 سنوات الثانية

N° Dossier :	50314
Raison sociale	LAAREDJ MIMOUNA
Nom et Prénom du Gérant :	LAAREDJ MIMOUNA
Activité :	FROMAGERIE

Bilan Prévisionnels

	5ème Année		6ème Année		7ème Année		8ème Année		9ème Année		10ème Année		NET	
	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT		
ACTIF														
2-INVESTISSEMENTS	7 260 297,06	4 762 891,86	2 477 405,19	2 972 886,23	1 981 924,15	4 964 810,38	4 964 810,38	3 468 367,27	1 486 443,11	4 964 810,38	3 963 848,30	990 982,08		
Contribution fonds de garantie	115 946,37	115 946,37	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Assurances	194 940,30	194 940,30	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais Préliminaires	100 000,00	100 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements de Production	4 954 810,38	2 477 405,19	2 477 405,19	2 972 886,23	1 981 924,15	4 964 810,38	4 964 810,38	3 468 367,27	1 486 443,11	4 964 810,38	3 963 848,30	990 982,08		
Chattel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outils	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Reputant	1 895 000,00	1 895 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériels Informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-STOCKS														
Matières et Fournit														
4-CRÉANCS														
Le caiss	5 443 192,99		5 443 192,99		5 833 195,27				3 072 629,17				2 467 668,62	
Banque	1 632 987,90		1 632 987,90		1 749 958,58				921 798,75				740 270,59	
Frais de location	3 610 235,09		3 610 235,09		4 083 236,69				2 150 770,42				1 727 289,04	
			0,00		0,00				0,00				0,00	
			7 920 598,18		7 815 119,42				4 558 972,29				3 468 530,70	
TOTAL														
PASSIF														
1-FONDS PROPRES														
Résultat en fin d'exercice			167 205,94		167 205,94				167 205,94				167 205,94	
2-DETTES D'INVESTISS														
Emprunts bancaires			4 401 798,35		3 301 324,76				2 200 883,17				1 100 441,59	
Autres emprunts (ANSEI)			2 200 883,17		2 200 883,17				2 200 883,17				2 200 883,17	
Dettes fournisseurs														
Dettes à court terme			0,00		0,00				0,00				0,00	
Déduction pour comate			0,00		0,00				0,00				0,00	
Dettes d'exploitation			1 160 742,72		2 155 705,55				4 558 972,29				3 468 530,70	
RÉSULTATS														
TOTAL			7 920 698,18		7 815 119,42				4 558 972,29				3 468 530,70	

الملخص

إن اتخاذ قرار التمويل الاستثماري لا بد وأن تسبقه دراسة جدوى من شأنها أن تسمح بقياس مدى صلاحية المشروع الاستثماري والامام بكل جوانبه وذلك عن طريق إخضاعه لعدة معايير تساعد في قياس مردودية المشروع واتخاذ قرار القبول أو الرفض للمشروع المقترح، ومن هنا تبرز أهمية معايير التقييم المالي ومدى مساهمتها في قياس مردودية المشاريع الاستثمارية.

وقد تطرقت الدراسة في جانبها النظري إلى فصلين تناول الأول الإطار النظري للمشاريع، المؤسسات الناشئة وتمويلها، وتناول الثاني دراسة الجدوى كآلية قرار لتمويل المشاريع، وبالعودة إلى الجانب التطبيقي فقد تم التركيز على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والمعايير المطبقة لقبول ورفض المشاريع المقدمة وتم التوصل إلى عدة نتائج كان أهمها اعتماد معيار صافي القيمة الحالية فقط في قبول ورفض المشاريع المقترحة، حيث أن هذا المعيار يعتمد في قياسه على التدفقات النقدية، الأمر الذي يجعل هذا المعيار يفتقر على الواقعية في قياس مردودية هذا المشروع، وعلى الوكالة إعادة النظر في طريقة دراستها للمشاريع بالاعتماد على باقي المعايير.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة، التمويل، المشروع الاستثماري، دراسة الجدوى، معايير التقييم، اتخاذ القرار.

Résumé

La prise de décision de financement d'investissement doit être précédée en l'occurrence, d'une étude de fiabilité permettrait de mesurer la viabilité du projet d'investissement en prenant en considération tous les aspects et critères de rentabilité en vue d'une décision favorable ou défavorable du projet objet d'étude.

Sur ce, l'étude fait apparaitre l'évaluation du financement à l'effet de mesurer la rentabilité des projets d'investissement.

Dans son aspect théorique, l'étude a abordé deux chapitres, le premier ayant trait du côté théorique des projets, des entreprises émergentes et leur financement, pour la seconde, elle s'est basée sur l'étude de fiabilité et mécanisme de décision à l'effet de financement des projets d'investissements.

Revenant du côté pratique, les critères applicables aux projets de posés ou près de Agence national pour l'appui et le développement de l'entrepreneuriat pour acceptation ou rejets des projets proposés, doivent reprendre au critère de la valeur nette actuelle pour l'obtention d'un avis favorable ou défavorable de projets proposés, du fait que ce critère dépend sur les flux financiers celui-ci est appauvrie d'une vision réelle eu vue de mesurer la rentabilité du projet.

De ce qui précédé, il est recommandé à l'Agence de revoir la façon d'étude des dossiers des projets en appliquant le reste de critères.

Les mots clés : start-up, le financement, projet d'investissement, faisabilité, critère d'évaluation, la prise de décision.